فوائد القراءات الشاذة

د. عبد الله عثمان المنصوري
كلية التربية . جامعة صنعاء

مقدمة:

إنَّ الحمد لله نحمده تعالى ونستعينه ونستهديه، ونعوذ به من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهدِ الله فلا مضلّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أنَّ محمداً ﷺ عبده ورسوله.

وبعد

فإنَّ علم القراءات من علوم القرآن الجليلة الخطر العظيمة النفع؛ لأنَّه يعنى بوجوه أداء كلمات القرآن واختلافها، وهذه الوجوه تترتب عليها جملة من الدلالات والمعاني، وقد تناول العلماء مباحثه بالدراسة والنقد والتحليل، إلاَّ أنَّ موضوع: (فوائد القراءات الشاذة) لم ينل حقه من الدراسة الوافية – حسب علمي – مما دفعني إلى الكتابة فيه، محاولا الكشف عن ثمراته، ومبينا صلاته المتينة بعلوم الشرع؛ كالتفسير والفقه واللغة.

أهمية البحث:

تظهر أهمية البحث في موضوع فوائد القراءات الشاذة من خلال:

أولاً: الحاجة إلى تقديم معارفه وفق منهجية تجمع بين أصالة البحث، وعمق التحليل، بما يقرِّب مسائله المنثورة بين تضاعيف كتب القراءات، والتفسير، والفقه، واللغة، وغيرها.

ثانياً: ارتباطه بسلوك الفرد التعبدي والمجتمعي، مما يجعل العلم به غير مقصور على أهل التخصص؛ من القراء والفقهاء والأصوليين واللغويين، بل الحاجة إليه من عموم المكَلَّفين؛ وبمعرفته يستقيم سلوك الفرد في علاقته بربه وبمَن حوله، ومن ثَمَّ يسير وفق المنهج الرباني.

ثالثاً: ما تواجهه لغة التنزيل من هجمة شرسة للنيل منها، ومحاولة إقصائها عن الواقع بدعوى عدم وفائها بمتطلبات الحياة المعاصرة، و ضعف قدرتها على التجدُّد.

والقراءات الشاذة وسيلة من وسائل الدفاع عن العربية، ورافداً من روافد تجديدها لما تحويه من ظواهر لهجية وقرائية بمقدورها إغناء الدَّرس اللغوي الحديث، واستيعاب كل جديد.

وليس خافياً أنَّ علماءنا الأجلاء قد عُنوا برواية القراءات الشاذة ونقلها، وألَّفوا فيها مصنفات حافلة، وأجازوا تعلُّمها وتعليمها، وبيان وجهها من حيث اللغة والإعراب والمعنى، والاستدلال في مستويات الدرس اللغوي؛ الصوتية، والصرفية، والنحوية، والدلالية.

وذهب جماعة منهم إلى القول بصحة الاحتجاج بها في استنباط الأحكام الشرعية، وجرت على ذلك فتاوى عدد من المتقدمين والمتأخرين.

ولما كانت تلك الفوائد من الكثرة بحيث يصعب استقصاؤها، فسأسعى في هذا البحث إلى استعراض أهمها، ذاكراً بعض الأمثلة لكل فائدةٍ منها دون استقصاء.

منهج البحث:

سأتبع في دراسة هذا الموضوع المنهج الاستقرائي والوصفي والتحليلي.

خطة البحث: جعلت هذا البحث في مقدمة ومبحثين، وخاتمة:

المقدمة: وتحوي موضوع البحث وأهميته، وأهدافه، وخطته.

المبحث الأول: **المِهَاد النظري، وفيه أربعة مطالب**

المطلب الأول: تعريف القراءات.

المطلب الثاني: تعريف القراءة الشاذة.

المطلب الثالث: الاحتجاج بالقراءات الشاذة في الأحكام الشرعية.

المطلب الرابع: ملامح من تاريخ شذوذ القراءات.

المبحث الثاني: **فوائد القراءات الشاذة، وفيه أربعة مطالب**

المطلب الأول: فوائد القراءات الشاذة في التفسير.

المطلب الثاني: فوائد القراءات الشاذة في الفقه.

المطلب الثالث: فوائد القراءات الشاذة في العقيدة.

المطلب الرابع: فوائد القراءات الشاذة في اللغة.

الخاتمة: وفيها بيان بأهم نتائج البحث.

المبحث الأول ـ **المِهَاد النظري**

المطلب الأول ـ تعريف القراءات

القراءات في اللغة: جمع (قراءة)، وهي تعني الجمع والضم، وهي مصدر؛ يقال: قرأ فلان قراءةً [1].

وفي الاصطلاح : قال ابن الجزري : " هي علم بكيفي ات أداء كلمات القرآن واختلافها بعزو الناقلة " [2].

وقال الدمياطي: " هي علم يعلم منه اتفاق الناقلين لكتاب الله تعالى، واختلافهم في الحذف والإثبات والتحريك والفصل والوصل، وغير ذلك من هيئ ات النطق والإبدال، وغيره من حيث السماع " [3]. والقراءات إمَّا مقبولة أو مردودة:

فالمقبولة: هي التي تحققت فيها شروط القبول، وهي:

الأول: أنْ يتواتر نقلها [4]، **والثاني**: أنْ توافق أحد وجوه اللغة، **والثالث** : أنْ توافق رسم أحد المصاحف العثمانية.

---

(1) مختار الصحاح، الرازي: ٥٣٦.

(2) منجد المقرئين: ٩.

(3) إتحاف فضلاء البشر: ٦.

(4) هذا هو قول جمهور القراء والمحدثين والأصوليين والفقهاء، وبعض العلماء اكتفى بصحة السند، كمكي بن أبي طالب، وأبي شامة المقدسي وابن الجزري. النشر، ابن الجزري: ١/١٣.

فإذا تحققت هذه الشروط وجب قبولها، وعُدَّت قرآنا؛ فيُقرأ بها في الصلاة، ويُكَفَّر جاحدُها [1].

والمردودة: هي التي اختل فيها أحد أركان القراءة المقبولة [2]، وهي تشمل القراءة الشاذة والمدرجة والآحاد [3]، وهذه الأقسام لا تعد قرآنا؛ ولا تجوز القراءة بها في الصلاة، عند جمهور أهل العلم [4]، ويجوز الاستدلال بها في إثبات الحكم الشرعي، والاستعانة بها في تفسير القرآن الكريم، واستنباط القواعد اللغوية والنحوية منها [5].

---

(1) النشر، ابن الجزري: ١/ ١٤.

(2) النشر، ابن الجزري: ١/ ٩.

(3) لم نذكر القراءة الموضوعة؛ لأنها لا أصل لها، وهي أدنى منزلة من الضعيف، الذي منه الشاذ.

(4) المجموع، النووي: ٣/ ٣٩٣.

(5) علم القراءات، نبيل آل إسماعيل: ٣٦ – ٤٢.

المطلب الثاني

تعريف القراءة الشاذة

الشذوذ في اللغة : مصدر شَذَّ، يَشِذُّ، شُذُوذاً، أي انفرد عن الجمهور، ونَدَرَ، فهو شاذ، وشَذَّ الرجل: إذا انفرد عن أصحابه، وكل شيء منفرد فهو شاذ (1).

وأمَّا تعريف القراءة الشاذة في الاصطلاح: فقال أبو شامة: " هي ما نُقل قرآناً من غير تواترٍ، واستفاضةٍ متلقاةٍ بالقبول من الأمة " (2)، وقال ابن الجزري: " كل قراءة اختل فيها ركن أو أكثر من أركان القراءة المقبولة " (3).

وتعريف ابن الجزري يقتضي أن كل قراءة فقدت أحد أركان القبول فهي شاذة، لا فرق في ذلك بين قراءات السبعة، والعشرة، والأربعة عشر، أو غيرهم.

وقال السيوطي: " هي ما لم يصح سنده " (4).

وقال زكريا الأنصاري: " هي ما وراء القراءات العشر " (5).

---

(1) القاموس المحيط، الفيروزآبادي: 1/448، لسان العرب، ابن منظور: 3/450، تاج العروس، الزبيدي: 1/433.

(2) المرشد الوجيز: 184، البرهان، الزركشي: 1/333.

(3) النشر: 1/17، بتصرف يسير.

(4) الإتقان: 1/113.

(5) غاية الوصول: 30.

فالقراءة الشاذة بناء على التعريفات السابقة قد تكون مرفوعة إلى النبي ﷺ من طريق قوية أو ضعيفة، وقد توافق خط المصحف وقد تخالفه، وقد يكون لها وجه صحيح في اللغة، وقد تكون مردودة، وهي دون قراءة الجماعة [1]، ويندرج تحتها نوعان من القراءات:

القراءة الآحاد: وهي القراءة التي صحَّ سندها، وخالفت الرسم أو وجها من وجوه العربية أو كليهما، ولم تشتهر [2]. ومن أمثلتها:

قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ مَكَّنَّٰكُمْ فِي ٱلْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَٰيِشَ ﴾[الأعراف/١٠].

قرأ خارجة عن نافع:" معائش " [3]، بهمزة، وقراءة الجماعة: ﴿ مَعَٰيِشَ ﴾ بالياء.

قال الدمياطي: " وهمزها غلط؛ لأن ياءها أصلية، فهي جمع " معيشة "، ولا يهمز إلا ما كانت ياؤه زائدة، نحو: صحائف ومدائن " [1].

---

(١) الإتقان، السيوطي:1/216، القراءات في بلاد الشام ، حسين عطوان : 63.

(٢) الإتقان، السيوطي:1/215، مناهل العرفان، الزرقاني:1/428.

(٣) كتاب السبعة، ابن مجاهد: ٢٧٨، مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ١٤٨، إعراب القراءات السبع، ابن خالويه:1/176، إملاء ما من به الرحمن، العكبري: 276، النشر، ابن الجزري:1/16، إتحاف فضلاء البشر، الدمياطي:٢٨.

قوله تعالى: ﴿ لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ ﴾[التوبة/١٢٨].

قرأت عائشة وفاطمة رضي الله عنهما: " من أنفَسِكم "[2] بفتح الفاء وكسر السين، وهذه القراءة سندها صحيح، ورويت آحادا[3]، وقراءة الجماعة: ﴿ مِّنْ أَنفُسِكُمْ ﴾ بضم الفاء.

ومعنى قراءة الجماعة: لقد جاءكم معشر المؤمنين رسول من جنسكم وعلى لغتكم، كما قال تعالى: ﴿ لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ ﴾[آل عمران/١٦٤]، ووجه القراءة الشاذة: أنَّها من النَّفَاسة، ومعناها: لقد جاءكم رسول من أكرمكم وخياركم[4].

---

(4) إتحاف فضلاء البشر:٢٨٠.

(1) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه:٦٤، المحتسب، ابن جني:١/٢٣٤، الكامل، الهذلي:٣٦٤، إتحاف فضلاء البشر، الدمياطي:٣٨٠، القراءات الشاذة، القاضي:52.

(2) المستدرك، الحاكم:٢/٢٨٨.

(3) الكامل:٣٦٧، بترقيمنا.

القراءة المدرجة: وهي ما زيد في القراءات على وجه التفسير [1]، ومن أمثلتها:

قوله تعالى: ﴿ وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوۡ أُخۡتٞ ﴾[النساء/12].

قرأ سعد بن أبي وقاص ﷺ: " ولَه أخ أو أخت من أُمٍّ "[2].قوله تعالى:﴿ لَيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٌ أَن تَبۡتَغُواْ فَضۡلٗا مِّن رَّبِّكُمۡ ﴾[البقرة/١٩٨].

قرأ ابن عباس رضي الله عنهما: " ليس علكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم الحج "[3]، بزيادة: (في مواسم الحج)، وقراءة الجماعة بدونها.

المطلب الثالث

الاحتجاج بالقراءات الشاذة في الأحكام الشرعية

انقسم العلماء في الاحتجاج بالقراءة الشاذة في الأحكام الشرعية إلى فريقين:

---

(1) الإتقان، السيوطي: ١/٢٣٧.

(2) فضائل القرآن، أبو عبيد: ٢٩٥، تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ١/٤٧٧، الإتقان، السيوطي: ١/٢٦٧، فتح القدير، الشوكاني: ١/٤٢٤.

(3) فضائل القرآن، أبو عبيد: ٢٩٥، صحيح البخاري: ٢/١٥٣٢، رقم الحديث (٤٥١٩)، كتاب المصاحف، ابن أبي داود: ٨٤، مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ١٩، المستدرك، الحاكم: ٢/٣٣٢، تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ١/٢٤٧، الثمرات اليانعة، الثلائي: ١/٤٣٩.

الفريق الأول: يرى أن القراءة الشاذة ليست بحجة في الأحكام الشرعية لعدم ثبوتها عندهم قرآنا ولا خبراً، وهو مذهب الشافعية، والمالكية، والظاهرية.

قال الغزالي: " القراءة الشاذة المتضمنة لزيادة في القرآن مردودة، كقراءة ابن مسعود ﷺ، في آية كفارة اليمين: ﴿ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ متتابعات ﴾[المائدة /89] "[1]، وقال ابن العربي: " القراءة الشاذة لا ينبني عليها حكم؛ لأنه لم يثبت لها أصل "[2]، وقال الآمدي: " اتفقوا على أنَّ ما نُقل إلينا من القرآن نقلاً متواتراً، وعلمنا أنَّه من القرآن حجة، واختلفوا فيما ينقل منه آحاداً، كمصحف ابن مسعود ﷺ وغيره: هل يكون حجةً أم لا ؟ فنفاه الشافعي، وأثبته أبو حنيفة، والمختار هو مذهب الشافعي "[3]، وقال ابن حزم بعد ذكره لروايات تحديد المراد بـ(الصلاة الوسطى): " وفي هذا بيانٌ أنَّها رواياتٌ لا تقوم بها حجة، وكل ما كان عمَّن دون رسول الله ﷺ فلا حجة فيه "[4]، وأدلتهم:

---

(٢) المنخول: ٢٨١.

(٣) أحكام القرآن الكبرى: ١/ ٧٨.

(١) الإحكام في أصول الأحكام: ١/ ١٦٠.

(٢) المحلى: ٤/ ٢٥٥.

الأول: إنَّ الدواعي متوافرة على نقل القرآن الكريم؛ لأنَّه قاعدة الإسلام، وقطب الشريعة، وإليه رجوع جميع الأصول، ولو كانت القراءة الشاذة منه لاستفاض نقلُها وتواتر[1].

والثاني: إنَّ أصحاب النبي ﷺ أجمعوا في زمن أمير المؤمنين عثمان ﷺ على ما بين الدفتين واطِّراح ما عداه، فكل زيادةٍ لا تحويها الدفتان فهي غير معدودة من القرآن(2).

والثالث: إنَّ القراءة الشاذة لا تنزل منزلة خبر الواحد، لأنَّ ناقلها لم ينقلها إلا على أنَّها قرآن، والقرآن لا يثبت إلا بالتواتر بالإجماع، وإذا لم يثبت قرآناً لا يثبت خبراً(3).

<u>الفريق الثاني:</u> يرى أن القراءة الشاذة حجة في الأحكام الشرعية، وينزلونها منزلة خبر الآحاد، وهو مذهب الحنفية، والحنابلة، والزيدية.

قال السرخسي: " فإن قيل فقد أثبتم بقراءة ابن مسعود ﷺ: ﴿ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ متتابعات ﴾ كونه قرآنا في حق العمل به، ولم يوجد فيه النقل المتواتر، قلنا: نحن ما أثبتنا بقراءة ابن مسعود ﷺ كون تلك الزيادة قرآنا، وإنما جعلنا ذلك بمنزلة خبر رواه عن رسول الله ﷺ، لعلْمِنا أنَّه ما قرأ به إلا سماعاً من رسول الله ﷺ، وخبره

---

(2) البرهان، الجويني: 1/ 667.

(3) المنخول، الغزالي: 282.

(4) شرح صحيح مسلم، للنووي: 5/ 13.

مقبول في وجوب العمل به "[1]، ونقل ابن قدامة ما قيل عن قراءة ابن مسعود ﷺ، وعقَّب بقوله : " والصحيح أنه حجة " [2]، وقال ابن اللحام الحنبلي : " القراءة الشاذة كقراءة ابن مسعود ﷺ في كفارة اليمين: ﴿ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ متتابعات ﴾ هل هي حجة أم لا ؟. فمذهبنا ومذهب أبي حنيفة أنها حجة يحتج بها، وذكره ابن عبد البر إجماعا " [3]، وقال إبراهيم بن محمد بن عبد الله الهادي، وهو أحد أعلام الزيدية: " ويختار أئمتنا أنَّها كالآحادي فيعمل بها في الأحكام العملية "[4]، ودليلهم :

قالوا: إن المنقول بطريق الآحاد، إما أن يكون حديثا أو خبراً وكلاهما موجب للعمل، لأنه لا يخرج عن كونه مسموعاً من النبي ﷺ ومروياً عنه، فيكون حجة كيفما كان، فهي منقول عدل عن النبي ﷺ فيجب قبوله كسائر منقولاته[5].

ويظهر لنا أنَّ القول الثاني هو الأقرب إلى الصواب ؛ لأنَّ القراءة الشاذة إمَّا أن تكون مما نُسخت تلاوته دون حكمه، وإمَّا أنْ تكون مما نقله الصحابة رضوان الله

---

(1) أصول السرخسي: 1/ 281.

(2) روضة الناظر: 1/ 277، المغني: 13/ 529.

(3) القواعد والفوائد الأصولية: 155.

(4) الفصول اللؤلؤية: 250.

(5) روضة الناظر، ابن قدامة: 2/ 277.

عليهم، وهم عدول ، كما أنَّهم حريصون على نقل الشريعة وحفظها، بعيدون عن التقول فيها بدون مستند شرعي، فتنزَّل منزلة خبر الواحد، إذا رُوِيت بسند صحيح، بشرط ألاَّ يعارضها ما هو أقوى منها، أو تكون من قبيل تفسير الصحابي، وأقوالهم لها مكانتها.. والله أعلم.

المطلب الرابع

ملامح من تاريخ شذوذ القراءات

تؤول البدايات الأولى للتمييز بين المقبول والمردود من القراءات إلى عصر الخليفة أبي بكر ﷺ؛ وذلك حين استُشهد عددٌ كبيرٌ من القراء في موقعة اليمامة، فأشار عليه عمر بن الخطاب ﷺ بجمع القرآن [1]، فوافق وأوكل المهمة إلى زيد بن ثابت ﷺ، وقال له ولعمر: " اقعدا على باب المسجد، فمَنْ جاءكما بشاهديْن على شيء من كتاب الله فاكتباه "[2].

فجُمع المصحف الشريف شاملا لما يحتمله رسمه من الأحرف السبعة التي نزل عليها القرآن الكريم تيسيرا على الأمة، وخاليا من كل ما نُسخت تلاوته [3]، وبذلك

---

(١) صحيح البخاري: ٣/١١٥٧، الحديث رقم (٤٩٨٦)، كتاب المصاحف، ابن أبي داود: ١٣.

(٢) فضائل القرآن، ابن كثير: ١٦.

(٣) مناهل العرفان، الزرقاني: ١/٢٥٢ وما بعدها.

خرجت آيةُ الرَّجم: " الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة "[1]، وهي منسوخة تلاوة باقية حكماً، جاء بها عمر إلى زيد فلم يقبلها[2].

وفي عهد الخليفة عثمان بن عفان ﷺ اتسعت الفتوحات الإسلامية، وتفرَّق الصحابة في الأمصار، فأخذ الناس القراءة عمَّن نزل بأرضهم من الصحابة؛ فطفق أهل الكوفة يقرءون بقراءة ابن مسعود ﷺ[3]، وأهل البصرة يقرءون بقراءة أبي موسى ﷺ[4]، وأهل الشام يقرءون بقراءة أبي الدرداء[5]، وأهل المدينة يقرءون بقراءة مَن بقي بها من الصحابة[6].

وكان ذلك مدعاة للاختلاف في وجوه القراءة، الذي ما لبث أن استشرى بين تلاميذ أولئك الصحابة، مما أفضى إلى فتح باب الشقاق والتنازع في القراءة وتخطيئ بعضهم لبعض.

وبلغ الخلاف ذروته أثناء فتح أرمينية وأذربيجان، وكان حذيفة بن اليمان ﷺ ممَّن شهد ذلك الفتح، فأفزعه ما رأى من اختلاف الناس في القراءة، فرفع الأمر إلى عثمان ﷺ، فاستشار الصحابة في جمع المصحف فوافقوه، وعهد بمهمة جمع القرآن

---

(1) فضائل القرآن، أبو عبيد:191.

(2) الإتقان، السيوطي:2/26، تاريخ القرآن، عبد الصبور شاهين:134.

(3) كتاب المصاحف، ابن أبي داود:20، كتاب السبعة، ابن مجاهد:66.

(4) كتاب المصاحف، ابن أبي داود:20.

(5) غاية النهاية، ابن الجزري:424.

(6) معرفة القراء الكبار، الذهبي:1/28.

إلى زيد بن ثابت ﷺ، وجعل معه ثلاثة من خيار الصحابة، وهم: عبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبد الرحمن بن الحارث، وثلاثتهم من قريش[1]، ووضع لهم قانونا يسيرون عليه، وهو:

أولاً: لا يُكتب شيء إلا بعد التحقق من أنه قرآن.

ثانياً: لا يُكتب شيء إلا بعد العلم بأنه استقر في العرضة الأخيرة، وبعد عرضه على من شهدها من الصحابة، قال ابن سيرين: " لما أراد عثمان أنْ يكتب المصاحف، جمع له اثني عشر رجلا من قريش والأنصار، وكان يتعاهدهم، فكانوا إذا تدارؤا في شيء أخروه، فظننت إنما يؤخرونه لينظروا أحدثهم عهداً بالعرضة الأخيرة، فيكتبون على قوله "[2].

ثالثاً: لا يُكتب شيء إلا بعد التأكد من أنه لم ينسخ.

رابعاً: إذا اختلفوا في شيء من القرآن كتبوه بلغة قريش.

خامساً: يجرد المصحف من النقط والشكل.

سادساً: لا تُكتب قراءة غير متواترة.

سابعاً: اللفظ الذي لا تختلف فيه وجوه القراءات، يرسم بصورة واحدة.

---

(1) صحيح البخاري:3/1158، الحديث رقم (4987)، كتاب المصاحف، ابن أبي داود:26.

(2) كتاب المصاحف، ابن أبي داود:20 وما بعدها.

ثامناً: اللفظ الذي تختلف فيه وجوه القراءات ويمكن رسمه في الخط محتملا لها كلها يكتب برسم واحد، كقوله تعالى: ﴿ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ ﴾[الحجرات/٦]، فإنها تصلح أن تقرأ بالقراءة الأخرى " فتثبتوا " لأنَّ الكتابة كانت خالية من النقط والشكل.

تاسعاً: اللفظ الذي تختلف فيه وجوه القراءات ولا يمكن رسمه في الخط محتملا لها يكتب في نسخة برسم يوافق بعض الوجوه، وفي نسخة أخرى برسم يوافق الوجه الآخر، كقوله تعالى: ﴿ وَوَصَّىٰ بِهَآ إِبْرَٰهِـۧمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ ﴾[البقرة/١٣٢]، فإنَّها تكتب في مصحف آخر " وأوصى" بالهمز؛ لأنَّهما قراءتان متواترتان[1].

وتحاشوا أنْ يكتبوا الرسمَيْن في مصحف واحد، أحدهما في الأصل، والآخر في الحاشية لئلا يُتَوهم أنَّ الثاني تصحيح للأول، أو أنَّ الأول أصل، والثاني فرع محتمل، فتضعف قراءة أحد اللفظيْن عن الآخر بدون مرجح[2].

" ونسخت عدة مصاحف، ووجه عثمان بمصحف إلى كل مصر، وأرسل مقرئاً توافق قراءته قراءة أهل المصر المرسل إليهم بالمصحف، وأحرق ما عداه ا.

---

(1) كتبت في مصاحف الحجاز والشام: " وأوصى " وفي مصاحف الكوفة وأهل البصرة: " ووصى " كتاب المصاحف، ابن أبي داود:49 وما بعدها.

(2) النشر، ابن الجزري: 7/1، مناهل العرفان، الزرقاني: 257/1، دراسات في علوم القرآن، محمد بكر إسماعيل:113.

وأجمعت الأمة على ما تضمنته تلك المصاحف, وترْك ما خالف رسمها من زيادةٍ أو نقصٍ أو إبدال كلمةٍ بأخرى، مما كان مأذوناً فيه توسعة عليهم, ولم يثبت ثبوتاً مستفيضاً "[1].

وبهذا العمل الجليل يكون عثمان ﷺ قد نحَّى جانبا عددا من القراءات التي لم تبلغ درجة القبول، ولم يستفض نقلها عن النبي ﷺ.

ومن ثمَّ أصبح الرسم العثماني ركنا من أركان قبول القراءة، وصار كل ما خالفه مما لم يتواتر نقله من قبيل الشاذ من القراءات.

وهكذا اقتصر أهل كل مصر على ما وافق رسم مصحفهم من القراءات، وتركوا ما عداه، غير أن عددا من الحروف التي نقلت عن الصحابة مما كان يخالف الرسم، ورويت على جهة التفسير أو كانت مما لم يستفض نقله كانت قد انتشرت في الأمصار التي حل بها الصحابة وظلت جماعة من الناس باقية عليها تنقلها وترويها، قال مكي بن أبي طالب، (ت ٤٣٧ هـ): " تمادى بعض الناس على القراءة بما يخالف خط المصحف مما ثبت نقله "[2]. وتدلنا الروايات على أنَّ جمهور القراء كانوا يستكرهون حمل هذا النوع مما خالف المجمع عليه، قال إبراهيم بن أبي عبلة: " مَن حمل شاذَّ العلم حمل شراً كبيراً "[3].

---

(1) النشر، ابن الجزري: 7/1.

(2) الإبانة: 68.

(1) غاية النهاية، ابن الجزري: 19/1.

كما كانوا يتحرَّزون عن القراءة بما لم تقرأ به العامة، قال أبو عمرو البصري: " إنِّي أتَّهم الواحد الشاذ إذا كان على خلاف ما جاءت به العامة "، وقال: " لولا أنه ليس لي أن أقرأ إلا بما قد قرئ به لقرأت حرف كذا كذا، وحرف كذا كذا "[1].

وروي عن نافع مقرئ المدينة قوله : " قرأت على سبعين من التابعين، فنظرت إلى ما اجتمع عليه اثنان منهم فأخذته، وما شذَّ فيه واحد تركته، حتى ألَّفت هذه القراءة من هذه الحروف، وتركت من قراءة أبي جعفر سبعين حرفاً "[2]، وروي عن حمزة شيخ قراء الكوفة أنَّه كان يقول: " ما قرأت حرفاً إلا بأثر "[3].

واختيارات هؤلاء المقرئين تدل على أنَّ ما رُوي آحادا من القراءات فهو شاذٌ[4].

ويبدو لنا أنَّ اشتراط موافقة القراءة رسم أحد المصاحف، وثبوت روايتها كان ذا أثر بالغ في انحسار القراءات الشاذة، ومن ثَمَّ ترسخ العمل بهما، و أضحى ما خالفهما من قبيل الشاذ.

---

(2) معرفة القراء الكبار، الذهبي:58، غاية النهاية، ابن الجزري:1/288.

(3) كتاب السبعة، ابن مجاهد:62، جمال القراء، أبو الحسن السخاوي:2/210.

(4) غاية النهاية، ابن الجزري:1/261.

(*) هو الوجه الذي يختاره القارئ من بين مروياته، أو الراوي من بين مسموعاته، أو الآخذ عن الراوي من بين محفوظاته، وكل واحد منهم مجتهد في اختياره. علم القراءات، نبيل آل إسماعيل.

وكان ظهور الاختيارات في وقت مبكر؛ فقد ذكر ابن الجزري أنَّ ابن عباس ﷺ كان يقرأ على قراءة زيد بن ثابت ﷺ إلا ثمانية عشر حرفاً أخذها من قراءة ابن مسعود ﷺ[1].

وتهدف الاختيارات إلى وضع مقاييس وضوابط ل تمييز القراءة المتواترة من الشاذة، وكان كلما تقادم الزمن ازداد التباعد بينهما؛ فـفي عصر التابعين وأتباعهم برز عدد كبير من القراء من أهل الاختيار، منهم: طلحة بن مصرِّف، (ت١١٢هـ)، وابن محيصن، (ت١٢٣هـ) ، وعيسى بن عمر، (ت١٤٩هـ)، وابن السميفع اليماني، (ت١٦٠هـ)، وغيرهم.

وبعض الاختيارات ارتكز على موافقة العربية، كضابط لقبول القراءة دون اعتبار لما سواه، كاختيار ابن محيصن؛ قال ابن مجاهد: " كان لابن محيصن اختيار في القراءة على مذهب العربية، فخرج به عن إجماع أهل بلده، فرغب الناس عن قراءته، وأجمعوا على قراءة ابن كثير لاتباعه "[2].

(1) غاية النهاية، ابن الجزري: 1/426.

(2) غاية النهاية، ابن الجزري: 2/117.

ثم خطت القراءة الشاذة إلى الأمام باتجاه عصر التدوين على يد المقرئ هارون بن موسى الأعور، (ت١٧٠هـ)، الذي تنسب إليه أول محاولة لتتبع الشاذ من القراءات، وجمعه في كتاب مستقل [1]، وتلاه الإمام أبو زكريا الفراء، (ت٢٠٧هـ)، وقد كان من أوائل من نبَّه على القراءة الشاذة، واحتج بها[2].

ولم تكن ضوابط التمييز بين القراءة المتواترة والشاذة لتستقر في هذا العصر، وإنما كان أمامها المزيد من الوقت حتى تصبح واضحة المعالم، فظهرت اختيارات أخرى امتدت حتى منتصف القرن الثامن للهجرة .

ففي أوائل القرن الثالث ظهر اختيار أبي عبيد القاسم بن سلام، (ت٢٢٤هـ)، وقد بناه على كثرة القراءة به، وموافقة الرسم، وأن يعضدها حديث أو وجه نحوي، وإلا عُدَّت شاذة[3].

وتلاه اختيار أبي حاتم السجستاني، (ت٢٥٥هـ)، الذي وافق أبا عبيد في اشتراط الكثرة الناقلة، وموافقة الرسم، وأن تقرأ بها الجماعة من الناس[1].

---

(1) غاية النهاية، ابن الجزري:2/348.

(٢) معاني القرآن، الفراء:١/٢٦٨.

(٣) معرفة القراء الكبار، الذهبي:١/١٤٧، غاية النهاية، ابن الجزري:١/١٧.

وظهر اسم الشاذ واضحاً عند ابن جرير الطبري، (ت٣١٠هـ)؛ فقد اعتبر ما لم يوافق إجماع الحجة من الناس, أو يهتفض نقله،

أو يوافق الرسم أو التأويل شاذاً[2].

وفي أوائل القرن الرابع ظهر اختيار أبي بكر أحمد بن مجاهد البغدادي، (ت٣٢٤هـ)، الذي كان أول مَن جمع القراءات السبع في كتاب سماه (السبعة)، وتلك القراءات هي قراءة: ابن عامر وابن كثير وعاصم وأبي عمرو وحمزة ونافع والكسائي، و اعتُبرت قراءات هؤلاء مجمعا على تواترها، وقد بنى ابن مجاهد اختياره كما يفهم من مقدمته في كتابه (السبعة) على ضابطين؛ الأول: أن يكون المقرئ مجمعا على قراءته من قبل أهل مصره، والثاني: أن يكون إجماعهم قائما على أساس من توفر العلم بالقراءة واللغة، وطول مدة الإقراء[3].

---

(٤) قراءات القراء المعروفين، الأندرابي:١٥٣، غاية النهاية، ابن الجزري:١/٣٣.

(١) جامع البيان، الطبري:١٣/٢٤٧.

(٢) كتاب السبعة:٤٥ – ٤٨.

وينبئنا موقفاه تجاه ابن شَنَبُوذ وابن مِقْسَم أنَّه كان يشترط موافقة الرسم، وصحة السند؛ فأمَّا ابن شَنَبُوذ، (ت٣٢٨هـ)، فكان يرى جواز القراءة بالشاذ، وهو ما خالف رسم المصحف[1]، فتصدى له ابن مجاهد، وأنكر عليه عمله [2]، وأمَّا ابن مِقْسَم، (ت٣٥٤هـ)، فزعم أنَّ ما صحَّ وجهه في العربية، ووافق المصحف فللقراءة به جائزة في الصلاة، فاعترض عليه ابن مجاهد فتاب، وكُتب عليه محضر[3].

ثم صنَّف ابن مجاهد كتابا آخر في (شواذ القراءات)، وقد كان موردا عذبا لكتب القراءات الشاذة؛ ك(مختصر في شواذ القرآن)، لابن خالويه، (ت٣٧٠هـ)، و(المحتَسَب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها)، لابن جني، (ت٣٩٢هـ).

---

(٣) غاية النهاية، ابن الجزري:٢/٥٤.

(٤) معجم الأدباء، ياقوت الحموي:٧/١٣٨، معرفة القراء الكبار، الذهبي:١/٣٣٢.

(١) معجم الأدباء، ياقوت الحموي: ٧/١٣٨، معرفة القراء الكبار، الذهبي: ١/٢٤٨، غاية النهاية، ابن الجزري :٢/٣٤، النشر، ابن الجزري:١/١٧.

وعلى منوال ابن مجاهد سار كل مَن جاء بعده ممَّن صنف في القراءات السبع؛ كمكي بن أبي طالب، (ت٤٣٧هـ)، الذي صنَّف كتابه (التبصرة في القراءات السبع)، وانبنى اختياره على صحة السند، واستقامة وجه القراءة في العربية، وموافقة الرسم[1].

وانتهى ضبط القراءات السبع إلى أبي عمرو الداني، (ت٤٤٤هـ)، الذي اقتفى منهج ابن مجاهد أيضا، فصنَّف كتابه (التيسير في القراءات السبع)، واقتصر فيه على راويين لكل مقرئ، وقد برَّر اقتصاره على ذكر راويَيْن لكل مقرئ من أنَّه: " أراد ما يقرب نقله، ويسهل حفظه، ويخف درسه، مما يتضمن الروايات والطرق المنتشرة والمشتهرة عند التالين، وصحَّ وثبت عند المتصدرين "[2]، ونَظم هذا الكتابَ أبو محمد الشاطبي، (ت٥٩٠هـ)، في منظومته التي سمَّاها (حرز الأماني ووجه التهاني)، فأضحت مدرسة القراءات السبع إلى يومنا.

ثم وصلت ضوابط القراءات إلى غايته ا القصوى على يد المحقق ابن الجزري ، (ت٨٣٣هـ)، وبدت واضحة فيما صنَّفه من كتب في القراءات، ونَظَمها في مقدمة (طَيِّبة النَّشْر) فقال:

---

(1) الإبانة:37.

(2) التيسير:2.

فكل ما وافق وجهَ نحوٍ وكان للرسم احتمالا يحوي
وصح إسنادا هو القرآن فهذه الثلاثة الأركان
وحيثما يختل ركن أثبتِ شذوذَه لَوَ أنَّه في السبعة[1]

وفي هذه المنظومة ضم ابن الجزري إلى القراءات السبع ثلاث قراءات تحققت فيها الضوابط الآنفة، وهي قراءة أبي جعفر، (ت130هـ)، ويعقوب، (ت205هـ)، وخلف، (ت229هـ)، ومن ثَمَّ أضحت هذه المنظومة مدرسة للقراءات العشر إلى يومنا.

واتفق القراء على أن ما وراء القراءات العشر – وهي قراءة ابن عامر وابن كثير وعاصم وأبي عمرو وحمزة ونافع والكسائي وأبي جعفر ويعقوب وخلف – من قبيل الشاذ، ولا يجوز اعتقاد قرآنيته، ولا تصح القراءة به[2].

وبذلك شذت أربع قراءات لعدم استيفائها لتلك الشروط والضوابط، وهي: قراءة الحسن البصري، (ت١١٠هـ)، وقراءة ابن محيصن، (ت١٢٣هـ)، وقراءة الأعمش، (ت١٤٨هـ)، وقراءة اليزيدي، (ت٢٠٢هـ).

المبحث الثاني

(١) طيِّبة النشر: ٧.

(٢) غيث النفع، الصفاقسي: ١٨.

فوائد القراءات الشاذة

ذكرنا فيما تقدم أنَّ ما تواتر نقله من القراءات ، ووافق أحد وجوه العربية، ورسم أحد المصاحف العثمانية، لزم قبوله، وإن صَحَّ سنده، ووافق العربية، وخالف الرسم لا يحكم بقبوله ولا برده، وإنما يحكم بشذوذه إذ يُحتمل أنْ يكون من الأحرف السّبعة، التي نُسِخت بالعرضة الأخيرة، ويُحتمل أنْ يكون من قبيل القراءات التفسيرية[1].

وقد صرَّح الإمام أبو عبيد بأنَّ المقصد من القراءة الشاذة هو الاستشهاد : " بها على تأويل ما بين اللوحين ، ويكون دلائل على معرفة معانيه، وعِلم وجوهه، وذلك كقراءة حفصة وعائشة رضي الله عنهما : ﴿ حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ . صلاة العصر ﴾[البقرة/٢٣٨]، وكقراءة سعد بن أبي وقاص ﷺ: ﴿ وَإِن كَانَ رَجُلٞ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ ٱمۡرَأَةٞ وَلَهُۥ أَخٌ أَوۡ أُخۡتٞ من أمه ﴾[النساء/١٢]، وكقراءة ابن مسعود ﷺ: ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقۡطَعُواْ أَيۡدِيَهُمَا أيمانهما ﴾[المائدة/٣٨].

---

(1) الإتقان، السيوطي: ١/٢١٩.

فهذه الحروف، وأشباهٌ لها كثيرة، قد صارت مفسرةً للقرآن، وقد كان يُروى مثل هذا عن بعض التابعين في التفسير فيستحسن ذلك، فكيف إذا رُوي عن لباب أصحاب محمد ﷺ ثم صار في نفس القراءة، فهو الآن أكثر من التفسير وأقوى، وأدنى ما يستنبطُ مَن عَلِمَ هذه الحروف معرفة صحة التأويل ، على أنها من العلم الذي لا يعرف العامة فضله، إنّما يعرف ذلك العلماء، وكذلك يُعتَبر بها وجه القراءة، كقراءة من قرأ: ﴿ وَإِذَا وَقَعَ ٱلْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَآبَّةً مِّنَ ٱلْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ ﴾[النمل/٨٢]، لما وجدتُها في قراءة أُبي بن كعب ﷺ: (تنبئهم) علمتُ أنَّ وجه القراءة ﴿ تُكَلِّمُهُم ﴾، في أشياء من هذا كثير، لو تُدُبرت، وُجد فيها علمٌ واسعٌ لمن فهمه"[1].

وهذا النص قد حوى بعضاً من فوائد القراءات الشاذة، ولها فوائد أخَر، وأهمها؛ **الأول:** أنها تعد نبعاً ثراً للدراسات الفقهية، **والثاني:** تقديمها شواهد مهمة لبعضٍ من مسائل علم العقيدة، **والثالث:** أنَّ الدراسات اللغوية بجوانبها الصرفية والنحوية الصوتية والدلالية تُبنى عليها.

وسنشير في المطالب الآتية إلى نماذج مختارة من القراءات الشاذة لتُمَثِّل تلك الفوائد.

---

(1) فضائل القرآن، أبو عبيد:١٦٥.

المطلب الأول

فوائد القراءات الشاذة في التفسير

لمفسري القرآن الكريم موقفان من القراءات الشاذة:

الأول: منهم من يجعلها أحد الأسس التي يقوم عليها تفسير الآيات القرآنية، فينزلها منزلة خبر الواحد، أو يجعلها من قبيل تفسير الصحابة، و يحتج بها على وجه تفسيري، أو يعتبر بها وجه قراءة متواترة، أو يستنبط منها معنى جديدا، وبذلك تكون آلة من آلات التفسير المعتبرة.

والثاني: من المفسرين من يقول بردها، لكنه ي فزع إليها أحيانا، ويسترشد بوجهها فتضفي على تفسيره جملة من المعاني ما كانت لتوجد لو لم يذكرها.

والخلاصة: أنَّ القراءة إذا كانت متواترة وفسَّرت قراءة أخرى كان ذلك من قبيل تفسير القرآن بالقرآن، وإنْ كانت آحاداً كانت من باب تفسير القرآن بالسنة الآحادية، وإنْ كانت ثابتة عن الصحابي كانت من باب تفسير القرآن بقول الصحابي.

وتطفح كتب التفسير بالقراءات الشاذة، التي يمكن تصنيف فوائدها فيما يلي:

الأول: بيان معنى الآية وتأكيده

حين يسعى المفسرون إلى الكشف عن معنى آية، فإنهم يستعرضون ما رُوِىَ فيها من قراءات شاذة تدل على نفس المعنى، فتزيد معنى الآية بياناً وتأكيداً، ومن أمثلة ذلك:

قوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقُولُواْ رَٰعِنَا وَقُولُواْ ٱنظُرْنَا ﴾[البقرة/104].

قرأ ابن محيصن والحسن: " راعناً "[1] بالتنوين، وقراءة الجماعة: ﴿ رَٰعِنَا ﴾.

ومعنى قراءة الجماعة ﴿ رَٰعِنَا ﴾ أمهلنا، ولا تعجل علينا، وهو فعل أمر مبني على حذف حرف العلة ؛ لأنه فعل معتل، تقول: راعى يراعي فهو راعٍ، والفاعل ضمير مستتر تقديره: أنت، و(نا): ضمير متصل في محل نصب مفعول به.

وليس هذا ما كانوا يقصدونه بل قولهم ﴿ رَٰعِنَا ﴾ فيه تورية، وما غرضهم إلا وصف النبي ﷺ بالرعونة كما صرحت بذلك القراءة الشاذة (رَاعِنَاً).

و(رَاعِنَاً) مصدر، تقول رعن يرعن رعناً ورعونة و (راعناً) كان أرعن، والرعونة: هي الخفة والطيش، و(راعناً) صفة لمصدر محذوف تقديره: لا تقولوا قولا راعناً، أي لا تقولوا قولا سيئا ذا رعونة وقبح[2]، ففي القراءة الشاذة نهي لعباد الله المؤمنين عن أن يتشبهوا باليهود في القول الأرعن القبيح، وذلك أنَّهم كانوا يختارون من الكلام ما

---

(1) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه:14، إملاء ما من به الرحمن، العكبري:1/32، إتحاف فضلاء البشر، الدمياطي:381، القراءات الشاذة، القاضي:31.

(2) القراءات الشاذة، القاضي:32.

فيه تورية لما يقصدونه من تنقيص النبي ﷺ، فإذا أرادوا أن يقولوا له: اسمع لنا قالوا: ﴿ رَٰعِنَا ﴾ ، فحثتهم الآية على الطيب من القول، وهذا المعنى صحيح قدمته هذه القراءة ، وهو كقوله تعالى: ﴿ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَٱسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَٰعِنَا لَيًّۢا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِى ٱلدِّينِ ۚ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَٱسْمَعْ وَٱنظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَٰكِن لَّعَنَهُمُ ٱللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾[النساء/46].

قوله تعالى: ﴿ وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ ٱمْرَأَةٌ ﴾[النساء/12].

قرأ الحسن البصري والمطوعي: " يُوَرِّث "[1] بفتح الواو، وكسر الراء مشددة مبنية للفاعل، وقراءة العامة: ﴿ يُورَثُ ﴾ بفتح الراء.

والكلالة في اصطلاح الفقهاء: مصدر الكل، وهو الذي لا ولد له ولا والد [2]، وقد اختُلف في معناها بناء على اختلاف القراءتين، قال الدمياطي: " وعنه يريد

---

(1) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ٣٦، جامع البيان، الطبري: ٦/٤٧٥، المحتسب، ابن جني: ١/٢٨٢، إملاء ما من به الرحمن، العكبري: ١٧٧، البحر المحيط، أبو حيان: ٣/٢٩٧، تيسير البيان، الموزعي: ١/٧٠٠، اللباب، ابن عادل: ٦/٢٢٧، إتحاف فضلاء البشر، الدمياطي: ٣٢٨، فتح القدير، الشوكاني: ١/٥٤٧، القراءات الشاذة، القاضي: ١٠٠.

(2) طِلْبة الطَّلَبة، النسفي: ٣٤٥.

الحسن، والمطوعي ." يُوَرِّث " بفتح الواو وكسر الراء مشددة مبنية للفاعل، و ﴿ كَلَٰلَةً ﴾ نُصب على الحال؛ إنْ أُريد بها الميِّت " [1]، وقال الخطيب الموزعي: " ويجوز أنْ يُراد بها الوارث؛ ولهذا قرئ: ﴿ يُورَثُ ﴾ بفتح الراء وكسرها؛ فمَن فتحها أوقعها على الوارث، ويكون التقدير: وإن كان يورَث كلالةً، ويجوز أن يقع على الميِّت، وينتصب ﴿ كَلَٰلَةً ﴾ على الحال "[2].

" ومَن كسرها فيجوز أن يقع على الوارث أيضاً، و﴿ كَلَٰلَةً ﴾ مفعول به إمَّا الورثة وإمَّا المال، وعلى كلا الأمرين المفعولان محذوفان، والتقدير: يورِّث أهلَه مالاً "[3]، واستشهد ابن جني لقراءة الكسر بما جاء في شعر العرب، قال: " قال الأعشى:

مُوَرِّثة مالاً وفي المجد رفعة لِمَا ضَاعَ فيها من قروءِ نسائكا

والمفعولان محذوفان – في هذه القراءة – كأنَّه قال: يورِث وارثَه مالَه. وقد جاء حذف المفعولين جميعاً، قال الكُمَيْت:

بأَيِّ كتاب أَم بأَيَّة سُنَّة تَرى حُبَّهم عاراً عليَّ وتحسِب

أي: وتحسب حبَّهم عاراً، و﴿ كَلَٰلَةً ﴾ على نصبها في جميع القراءات[4].

---

(٣) إتحاف فضلاء البشر: ٣٣٨.

(١) تيسير البيان: ١/ ٧٠٠.

(٢) إملاء ما من به الرحمن، العكبري: ٧٧٠.

(٣) المحتسب: ١/ ٢٨٣. بتصرف.

فالقراءة الشاذة في هذه الآية أكَّدت معنى قراءة الجماعة على أحد القولين، وهو أن المراد بالكلالة الوارث.

قوله تعالى: ﴿ فَٱذۡكُرُواْ ٱسۡمَ ٱللَّهِ عَلَيۡهَا صَوَآفَّۖ﴾[الحج/36].

في هذه الآية قراءتان شاذتان؛**الأولى**:قراءة أبي موسى الأشعري ﷺ:" صوافيَ "[1] بكسر الفاء مخففة، وبعدها ياء مفتوحة.

والثانية:قراءة ابن مسعود ﷺ: " صوافن "[2]، وقراءة الجماعة:﴿ صَوَآفَّۖ﴾ بفتح الفاء، وتشديدها، مع مد الألف.

---

(1) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ٩٦، المحتسب، ابن جني: ٢/١٣٥، الكشاف، الزمخشري: ٣/١٥٥، المحرر الوجيز، ابن عطية: ٤/١٣٢، مجمع البيان ، الطبرسي :٤/١٧/١٧، إملاء ما من به الرحمن، العكبري: ٤٤، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ١٢/٤٧، البحر المحيط، أبو حيان: ٦/٣٤٢، اللباب، ابن عادل: ١٤/٩٢، إتحاف فضلاء البشر، الدمياطي٣٦٨، القراءات الشاذة، القاضي٧٠.

(2) معاني القرآن، الفراء: ٢/٢٣٦، فضائل القرآن، أبو عبيد: ١٧٨، مختصر في شواذ القرآن، ابن خالوي ه٩٧، المحتسب، ابن جني: ٢/١٣٤، الكشاف، الزمخشري:٣/١٥٥، المحرر الوجيز، ابن عطية: ٤/١٣٢، مجمع البيان ، الطبرسي:٤/١٧، إملاء ما من به الرحمن، العكبري: ٤٤، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ١٢/٤٧، البحر المحيط، أبو حيان:٦/٣٤٢، اللباب، ابن عادل:١٤/٩٣.

ووجه قراءة الجماعة:﴿ صَوَآفَّ ﴾ أنها منصوبة على الحال، أي: مصطفة [1]، وقيل: معقولة[2]، وأمَّا وجه قراءة أبي موسى ﷺ فهي جمع صافية، أي: خوالص لوجه الله تعالى، وطاعته، كما قال العجاج:

قال الذي عندكَ لي صَوَافي[3]

قال ابن عطية: " (صوافي) جمع صافية أي: خالصة لوجه الله لا شركة فيها لشيء كما كانت الجاهلية تُشرِك " [4]، وأما وجه قراءة ابن مسعود ﷺ فالمعنى معقولة أحد القوائم، كما قال الشاعر[5]:

تركنا الخيلَ عاكفةً عليه مُقَلَّدةً أعِنَّتَها صُفُونا

فقراءة أبي موسى ﷺ كشفت عن معنى جديد للآية، وأكَّدت قراءة ابن مسعود ﷺ أحد أوجه قراءة الجماعة.

قوله تعالى: ﴿ لِّتُؤۡمِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكۡرَةً وَأَصِيلًا ﴾[الفتح/9].

---

(٣) إتحاف فضلاء البشر، الدمياطي:٣٨٠.

(٤) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي:١٣/٤٣، اللباب، ابن عادل:١٤/٧١.

(1) المحتسب، ابن جني:**125/2**.

(2) المحرر الوجيز:**122/4**.

(3) المحتسب، ابن جني:**124/2**.

قرأ ابن مسعود ﷺ: " يُعَزِّزوه "[1] بالياء وزايين، على الالتفات من الحضور إلى الغياب، وقراءة الجماعة: ﴿ وَتُعَزِّرُوه ﴾ بالتاء، وراء بعد الزاي، على الالتفات من الغياب إلى الخطاب.

ويراد بقراءة الجماعة العون والنصرة والتعظيم [2]، وأمَّا القراءة الشاذة ففيها وجهان: **الأول**: أنْ يجعلوه عزيزاً، ويقوونه، يقال: عزَّزه، أي: جعله عزيزاً وقواه، ومنه قوله تعالى: ﴿ إِذْ أَرْسَلْنَآ إِلَيْهِمُ ٱثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ ﴾[يس/14]، **والثاني**: أنَّها لغة لأهل اليمن، قال أبو عبيد: " وبعض أهل اليمن يقرأ هذا الحرف: (ويعززوه)، كلتاهما بزاي "[3].

وعلى هذين الوجهين تكون القراءة الشاذة مبيِّنة ومؤكدة للمراد بقراءة الجماعة، وهو أنَّ المقصود ليس أي تعظيم ونصرة، بل التعظيم والنصرة التي تجعل منه عزيزا قويا[4].

الثاني: أن يعتبر بها وجه القراءة المتواترة

---

(4) فضائل القرآن، أبو عبيد: **184**، مختصر في شواذ القرآن، ابن خالوي ه:142، **المحتسب، ابن جني:324/2**، المحرر الوجيز، ابن عطية: **129/5**، زاد المسير، ابن الجوزي: **427/7**، اللباب، ابن عادل:**487/17**، الدر المصون، السمين:**160/6**، روح المعاني، الألوسي:**96/26**.

(1) فتح القدير، الشوكاني:**47/5**.

(2) فضائل القرآن:**184**.

(3) القراءات وأثرها في التفسير والأحكام، بازمول:**728/2**.

والاعتبار هو النظر في الأمور ليعرف بها شيء آخر من جنسها[1].

واعتبار وجه القراءة المتواترة بالشاذة يتم من خلال النظر فيما دلت عليه القراءة الشاذة من معنى، فيُستأنس به على صحة المعنى الذي دلت عليه القراءة المتواترة، كما يستأنس بها على صحة قاعدة نحوية أو لغة دلت عليها القراءة المتواترة، ومن أمثلة ذلك:

قوله تعالى:﴿ مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ ﴾[البقرة/١٠٦].

قرأ أُبي بن كعب ﷺ: " أو نَنْسَها "، وقرأ سعد بن أبي وقاص ﷺ: " أو تَنْسَها "[2]، وقرأ ابن كثير وأبو عمرو: " أو نَنْسَأها " بالهمزة مع فتح النون الأولى والسين، وقرأ الباقون: " أو نُنْسِها " بغير همز مع ضم النون وكسر السين[3].

والقراءتان المتواترتان دلَّ كلٌ منهما على معنى؛ فالقراءة الأولى: " أو نَنْسَأْها "، من النَّسأ، وهو التأخير، وفيه ثلاثة أوجه : أحدها: نؤخر نزولها فلا تنزل، والثاني:

---

(4) تيسير مصطلح الحديث، الطحان:141.

(1) المحتسب، ابن جني:١/١٨٨، مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ١٦، حجة القراءات، ابن زنجلة: ١٦، ١٨، إتحاف فضلاء البشر، الدمياطي:١٨٨، القراءات الشاذة، القاضي:١٣٠.

(2) التيسير، أبو عمرو الداني:١٥٠.

نرفعها بعد نزولها، والثالث: نؤخر حكمها، ونبقي تلاوتها [1]، وأما القراءة الثانية: " أو نُنْسِها " فهي من النسيان، والمعنى: ما ننسخ من آية من القرآن فنبدل حكمها، أو ننسيكه نأت بخير منها أو مثلها.

وقد اعتبر ابن زنجلة المعنى الحاصل بالقراءة الثانية بقراءتي أُبي بن كعب وسعد بن أبي وقاص رضي الله عنهما، فقال: " وقراءتهما تدل على نسيان، وإن كان بعضهم أضافه إلى النبي ﷺ، وبعضهم أخبر أنَّ الله فعل ذلك به، وليس بين القولين اختلاف لأنه ليس يفعل النبي ﷺ إلا ما وفقه الله له، إذا أنساه نسي "[2].

قوله تعالى: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ ۖ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ۖ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ ﴾[البقرة/٢٢٢].

---

(٢) شرح الهداية، المهدوي: ١/١٧٨.

(١) حجة القراءات: ١٦٠.

قرأ أُبَي بن كعب وأنس بن مالك رضي الله عنهما: " حتى يتطهرن " [1]، وقرأ حمزة والكسائي وأبو بكر: " يطَّهَّرن " بفتح الطاء والهاء مع تشديدهما، وقرأ الباقون: ﴿ يَطْهُرْن ﴾ بإسكان الطاء وضم الهاء[2].

وقد دلَّ قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ﴾ على أنَّه لا يحل للرجل قربان المرأة في حال حيضها حتى تطهُر، وقد اختلف الفقهاء في المراد بالطُّهر الذي يحل به الجماع؛ فذهب الأحناف: إلى أنَّ المراد به انقطاع الدم، فإذا انقطع الدم جاز للرجل أن يطأ زوجته قبل أنْ تغتسل[3]، وذهب الجمهور: إلى أنَّ المراد به انقطاع دم الحيض ثم الاغتسال بالماء[4].

وسبب الخلاف أنَّ (طَهُر): يستعمل فيما لا كسب فيه للإنسان، وهو انقطاع دم الحيض، وأمَّا (تَطَهَّر): فيستعمل فيما يكتسبه الإنسان بفعله، وهو الاغتسال بالماء.

---

(1) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ٢١، حجة القراءات، ابن زنجلة: ١٣٥، إتحاف فضلاء البشر، الدمياطي ٢٣٠.

(2) كتاب السبعة، ابن مجاهد ١٨٢، التيسير، أبو عمرو الداني ٦٨.

(3) أحكام القرآن، الجصاص: ١/ ٣٦٧.

(4) حجة القراءات، ابن زنجلة ١٣٥.

فحمل أبو حنيفة قوله تعالى: ﴿ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ﴾ على انقطاع دم الحيض، و﴿ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ ﴾ على معنى: فإذا انقطع دم الحيض، فاستعمل المشدَّد بمعنى المخفَّف[1]، وحمله الجمهور على معنى: ولا تقربوهن حتى يغتسلن، فإذا اغتسلن فأتوهن؛ فاستعملوا المخفَّف بمعنى المشدَّد، واستدلوا بقراءة حمزة والكسائي وأبي بكر: وهي بمعنى يغتسلن [2]، وحجتهم قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ ﴾، قالوا: وهي على وزن (تفعَّلن) فيجب أنْ يكون لها فعل، وفعلها إنَّما هو الاغتسال؛ لأنَّ انقطاع الدم ليس من فعلها، وحجة أخرى اعتباراً بقراءة أبي بن كعب ﷺ: " حتى يتطهرن"[3]. ومذهب الجمهور هو الراجح. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ ٱلَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِٱلْقِسْطِ مِنَ ٱلنَّاسِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾[آل عمران/٢١].

---

(٣) أحكام القرآن، الجصاص: ٢/٣٤٧.

(٤) روائع البيان، الصابوني: ١/٣٨١.

(٥) حجة القراءات، ابن زنجلة: ١٣٥.

قرأ ابن مسعود ﷺ: " وقاتَلوا الذين يأمرون بالقسط من الناس " [1]، وقرأ حمزة: " ويُقاتِلون الذين " بالألف مع ضم الياء وكسر التاء، وقرأ الباقون: ﴿ وَيَقْتُلُونَ ﴾ بغير ألف مع فتح الياء وضم التاء، من القتل[2].

ومعنى قراءة حمزة: " ويُقاتِلون " أي يحاربون، وحجتها قراءة ابن مسعود ﷺ: " وقاتَلوا الذين يأمرون بالقسط من الناس "، والحجة لمن قرأ: " ويقْتُلُون " أنهم لم يختلفوا في الحرف الأول أنه بلا ألف، وهو قوله تعالى: ﴿ وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ ﴾[3]، ولا فرق بين معنى القراءتين.

قوله تعالى: ﴿ بَلْ هُوَ ءَايَـٰتٌۢ بَيِّنَـٰتٌ فِى صُدُورِ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ ﴾[العنكبوت/49].

---

(1) كتاب المصاحف، ابن أبي داود: ٧٠، حجة القراءات، ابن زنجلة: ١٥٨، الكشف، مكي بن أبي طالب: ١/٣٣٩، إملاء ما من به الرحمن، العكبري: ١٣٧، الكتاب الموضح، ابن أبي مريم: ١/٣٦٤.

(2) التيسير، أبو عمرو الداني: ٧٣.

(3) حجة القراءات، ابن زنجلة: ١٥٨.

قرأ ابن مسعود ﷺ، والحسن: " بل هذا "[1] باسم الإشارة، وقراءة الجماعة: ﴿ بَلۡ هُوَ ﴾.

وقد اختُلف في وجه قراءة الجماعة؛ فقال الحسن: " يعني القرآن آيات بينات في صدور الذين أوتوا العلم؛ يعني المؤمنين الذين حملوا القرآن ، وقال ابن عباس رضي الله عنهما، وقتادة: ﴿ بَلۡ هُوَ ﴾ يعني الرسول ﷺ ذو آيات بينات، ﴿ فِي صُدُورِ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡعِلۡمَۚ ﴾ من أهل الكتاب ؛ لأنهم يجدونه بنعته، وصفته في كتبهم، لا يقرأ ولا يكتب، ولكنهم ظلموا أنفسهم وكتموا "[2]، ورجَّح القرطبي بالقراءة الشاذة قولَ ابن عباس رضي الله عنهما، وقتادة فقال: " ودليل هذا القول قراءة ابن مسعود ﷺ والحسن: (بل هذا)، فقد كان ﷺ آيات لا آية واحدة ؛ لأنَّه دل على أشياء كثيرة، فحذف المضاف، وأقام المضاف إليه مُقامه "[3].

الثالث: توسيع معاني الآيات القرآنية

(1) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: 235/13، اللباب، ابن عادل: 363/15، فتح القدير، الشوكاني: 273/4.

(2) معالم التنزيل، البغوي: 471/3.

(3) الجامع لأحكام القرآن: 235/13.

ونعني بذلك أن تدل الآية القرآنية على معنى، وتدل القراءة الشاذة على معنى لا يعارض ما دلت عليه القراءة المتواترة، فيكون المعنيان هما مما دلت عليه الآية، ومن هنا تتنوع الدلالات ولا تتعارض، وهذا يعمل على ثراء المعنى التفسيري للآية، ومن أمثلة ذلك:

قوله تعالى: ﴿ كَأَن لَّمْ يَغْنَوْاْ فِيهَآ أَلَا بُعْدًا لِّمَدْيَنَ كَمَا بَعِدَتْ ثَمُودُ ﴾[هود/٩٥].

قرأ معاذ ﷺ، والسلمي: (بَعُدَت)[1] بضم العين، وقراءة الجماعة: ﴿ بَعِدَتْ ﴾ بكسر العين.

قال المهدوي: " من ضم العين من (بَعِدت) فهي لغة تستعمل في الخير والشر، ومصدرها (البُعد)، و(بَعِدت) تستخدم في الشر خاصة "[2].

ورد الزمخشري القراءتين إلى معنى واحد: " والمعنى في البناءين واحد، وهو نقيض القرب، إلا أنهم أرادوا التفضُلة بين البُعد من جهة الهلاك وبين غيره، فغيّروا البناء

---

(١) مختصر في شواذ القرآن: ٦٦، المحتسب، ابن جني: ١/٣٤٥، الكشاف، الزمخشري: ٢/٤٠٩، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ٢/٣٣، البحر المحيط، أبو حيان: ٥/٢٥٧، اللباب، ابن عادل: ١٠/٥٥٩، روح المعاني، الألوسي: ١٢/١٣٦.

(٢) البحر المحيط، أبو حيان: ٥/٢٥٧.

كما فرقوا بين معاني الخير والشر، فقالوا: وَعَدَ وأَوْعَدَ، وقراءة السلمي جاءت على الأصل اعتباراً لمعنى البُعد من غير تخص يص، كما يقال: ذهب فلان ومضى؛ في معنى الموت، وقيل: معناه بُعداً لهم من رحمة الله كما بعِدت ثمود منها " [1]، وقال ابن جني: " أمَّا (بَعُدَ) فيكون مع الخير والشر، تقول: بَعُدَ عن الشر، وبَعُدَ عن الخير ومصدرها (البُعْدُ)، وأمَّا (بَعِدَ) ففي الشر خاصة، يقال: بَعِدَ يَبْعَدُ بَعَداً، ومنه قولهم: (أبْعَده الله) فهو منقول من (بَعِدَ)؛ لأنه دعاء عليه، و(بَعِدَ) موضوعة للشر، فقراءة (بَعُدَت) متفقة الفعل مع مصدره، وإنما السؤال عن قراءة الجماعة: ﴿ بَـعِدَتْ ﴾ ، وطريق ذلك أن يكون البُعْدُ بمعنى اللَّعنة، فيكون أبْعَدَهُ اللهُ في معنى لعَنَهُ الله، ومنه قول الشاعر[2]:

ذَعَرْتُ به القَطَا ونُفِيتُ عنه مُقَام الذئب كالرَّجل اللَّعِين

أي: مقام اللعين، أي: المبْعَد... فالإبعاد للشيء نقص له، وابتذال منه، فقد يلتقي معنى (بَعِدَ) مع معنى (بَعُدَ) في هذا الموضع "[3].

---

(١) الكشاف: ٢/ ٤٨٧.

(٢) البيت للشماخ. لسان العرب: ٥/ ٥٥.

(٣) المحتسب: ١/ ٤٥٧.

وبعد هذا العرض يتضح لنا ما أفادته قراءة معاذ ﷺ ومَن معه، فقراءة الجماعة: " بَعِدَت " اقتصرت على معنى واحد، فقصرت استعمال هذا اللفظ في الدعاء بالشر، ووسَّعت القراءة الشاذة المعنى ليشمل الشر والخير، فدلَّت على الدعاء بالهلاك والطرد من رحمة الله.

قوله تعالى: ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَيۡمَٰنَهُمۡ جُنَّةٗ فَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۚ ﴾[المنافقون/2].

قرأ الحسن البصري: " إيمانهم "[1] بكسرة الهمزة، وقراءة الجماعة: ﴿ أَيۡمَٰنَهُمۡ ﴾ بفتح الهمزة.

ووجه قراءة الجماعة أنَّ " أيمانهم " جمع يمين، ومعناها: أنَّ المنافقين تستروا بالأيمان، التي كانوا يحلفونها أنهم مؤمنون ، وبذلك صدوا عن سبيل الله، ويناسبه قوله: ﴿ قَالُواْ نَشۡهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِۘ ﴾ [المنافقون/1]، فقولهم: ﴿ نَشۡهَدُ ﴾ يمين من الأيمان التي كانوا يقسمون بها، وأما قراءة الحسن: " إيمانهم " بكسرة الهمزة، فهو مصدر آمن، تقول: آمن يؤمن إيمانا، ومعناها: أن المنافقين اتخذوا الإيمان الذي أظهروه بألسنتهم وقاية لدمائهم وأموالهم[2].

(1) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: 157، المحتسب، ابن جني: 377/2، تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: 393/4، إتحاف فضلاء البشر، الدمياطي: 543، القراءات الشاذة، القاضي: 88.

(2) القراءات الشاذة، القاضي: 88.

فدلَّت القراءة الشاذة هنا على معنى زائد على ما دلت عليه قراءة الجماعة، ولكنه غير بعيد عن معنى الآية، فسياقها يحتمله، وواقع حال المنافقين يدل عليه، فما كانوا يعتقدون صحة ما يقولون، ولا صدقه.

قوله تعالى:﴿ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُواْ فَوَٰحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُواْ ﴾[النساء/٣]. قرأ طاووس: " ألاَّ تُعِيلوا "[1]، وقراءة الجماعة: ﴿ أَلَّا تَعُولُواْ ﴾.

ومعنى قراءة الجماعة: ﴿ أَلَّا تَعُولُواْ ﴾ ألا تجوروا؛ يقال: عَالَ في الحكم إذا ظلم وجار[2]، ووجه القراءة الشاذة أنَّها من أعَالَ الرجل: إذا كُثر عياله، وهي تعضد تفسير الشافعي من حيث المعنى الذي قصده حيث حُكِيَ عنه أنَّه فسر: ﴿ أَلَّا

(١) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه :٣٦، الكشاف، الزمخشري :١/٤٨٩، البحر المحيط، أبو حيان : ٣/١٧٤، الدر المصون، السمين:٢/٣٤٥، اللباب، ابن عادل:٤/٣٧، روح المعاني، الألوسي:٤/١٣٧.

(٢) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير:١/٤٦٧.

﴿ تَعُولُواْ ﴾ أنْ لا تكثُر عيالُكم[1]، وقد رد هذا التأويل قوم من جهة المبنى والمعنى؛ لأنَّه إنَّما يقال في كثرة العيال: أعال يُعيِل، ولا يقال: عَالَ يَعُول، فضلا عن مناسبة معنى الجور والميل لقوله: ﴿ أَلَّا تَعْدِلُواْ ﴾، واستدل على صحته آخرون بحجية كلام الشافعي في اللغة؛ إذ حُكيَ عن العرب: عَالَ الرجلُ يَعُول إذا كثُر عيالُه، وحملوه على الكناية عن المؤنة والثقل وكثرة الإنفاق، ثم عضدوا تأويله بقراءة: " ألا تُعِيلوا " بالياء وضم التاء وكسر العين، من أعال الرباعي[2].

قال الزمخشري: " والذي يُحكى عن الشافعي أنَّه فسَّر ﴿ أَلَّا تَعُولُواْ ﴾ أن لا تكثر عيالكم، فوجهه أن يجعل من قولك: عال الرجل عياله يَعُولُهم: مَانَهم يَمُونُهم، إذا أنفق عليهم؛ لأنَّ مَن كثُر عيالُه لزمه أن يَعُولهم، وفي ذلك ما يُصَعِّب عليه المحافظة على حدود الكسب وحدود الورع وكسب الحلال والرزق الطيب، وكلامُ مثله من أعلام العلم وأئمة الشرع ورءوس المجتهدين، حقيقٌ بالحمل على الصحة والسداد، وأن لا يُظنَّ به تحريف ﴿ تَعُولُواْ ﴾ إلى (تُعِيلوا)، ولكن للعلماء طرقا وأساليب، فسلك في تفسير هذه الكلمة طريق الكنايات، وقرأ طاووس: (أن لا

---

(1) الكشاف، الزمخشري: 1/688.

(2) البحر المحيط، أبو حيان: 3/174.

تُعِيلوا)، من أعال الرجل إذا كثُر عيالُه، وهذه القراءة تعضِّد تفسير الشافعي رحمه الله من حيث المعنى الذي قصده "[1].

وقيمة هذه الكناية التي بزغت للزمخشري من تأويل الشافعي أنها تُسلِم إلى استكناه فقه الآية بطريقة أخرى، تضفي عليه مرونة في التشريع تتوافق مع واقع الحياة المتغير ومطلب الفطرة الإنسانية، وهي مرونة تتأتى من قابلية النص القرآني لتعدد الأفهام[2].

فإذا ما اعتبرنا أن المقصود بالميل هاهنا، ليس ميل الطبع أو نفاره، إذ هو واقعٌ لا محالة مع التعدد سواء كان بمثنى أو ثلاث أو رباع، وإنَّما المقصود به عدم الوفاء بحقوقهن في المعاملة والنفقة والمباشرة، ولما كان التعدد مع الترخيص فيه، مظنة لكثرة العيال التي تستلزم كثرة الإنفاق وثقل المؤنة والفقر أحيانا لا جَرَم قيَّده الله سبحانه، عند عدم القدرة على الوفاء بحقه بالاكتفاء بواحدة أو بملك اليمين؛ لأنه أقرب إلى عدم الميل، وثقل المؤنة، والفقر، وهذا ما دلت عليه قراءة: (ألا تُعِيلوا) من أعال إذا كثر عياله[3].

---

(١) الكشاف: ١/ ٤٥٨.

(٢) عوامل المرونة والسعة في الشريعة الإسلامية، القرضاوي: ٤٧، التوجيه البلاغي للقراءات القرآنية، أحمد سعد محمد: ٤٤٧.

(٣) التوجيه البلاغي للقراءات القرآنية، أحمد سعد محمد: ٤٤٧.

قال الألوسي: " وقراءة طاووس (أن لا تُعِيلوا) مؤيدة له فلا وجه لتشنيع من شنَّع على الإمام جاهلاً باللغات والآثار، وقد نقل أبو عمر الدوري إمام القراء أنها لغة حمير، وأنشد:

وإنَّ الموتَ يأخذ كلَّ حيّ بلا شكٍ وإنْ أمْشى وعَالا

أي: وإن كثرت ماشيته وعياله، و(عال) له معان: مال، وجار، وكثر عياله، وافتقر"[1].

قوله تعالى: ﴿ هُوَ ٱللَّهُ ٱلْخَٰلِقُ ٱلْبَارِئُ ٱلْمُصَوِّرُ لَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ يُسَبِّحُ لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾[الحشر/٢٤].

قرأ علي ﷺ، والحسن البصري: " المصَوَّرَ "[2] بفتح الواو المشددة والراء، وقراءة الجماعة: ﴿ ٱلْمُصَوِّرُ ﴾ بكسر الواو المشددة، وضم الراء.

---

(1) روح المعاني:4/197. قلت: وينبغي المصير إلى قول إمام القراء أبي عمر الدوري الذي نقل بأن هذه القراءة لغة لحِمْيَر، وبذلك ترجع إلى معنى قراءة الجماعة، فتكونان بمعنى واحد، ومهما حاول الموجهون في التماس تخريجات لقراءة طاووس فإنَّها تتصادم مع الأصول، وما جرى به قضاء الله وقدره في أنَّ الرزق بيده تعالى، وأنَّ لكل مخلوق رزقه، كما تتصادم مع الحديث النبوي الذي يحث على نكاح الودود الولود ... أفادني بهذا أستاذي وشيخي الدكتور/عبد الحق القاضي – حفظه الله – عند تحكيمه في قراءة هذا البحث.

(2) مختصر في شواذ القرآن ، ابن خالويه :155، الكشاف ، الزمخشري :4/497، المحرر الوجيز ، ابن عطية:5/292، إملاء ما من به الرحمن، العكبري: 555، الجامع لأحكام القرآن ، القرطبي:18/615، البحر المحيط ، أبو حيان :8/249، الدر المصون ، السمين :6/300، اللباب ، ابن عادل :18/615،

ووجه قراءة الجماعة ﴿ ٱلْمُصَوِّر ﴾ أنها صفة لله تعالى [1]، وأما وجه القراءة الشاذة فقال ابن خالويه: " (المصوَّرَ) في هذه القراءة يكون الإنسان، والتقدير: هو الله الخالقُ المصوَّرَ، أي خالق الإنسانَ، البارئ المصوَّرَ " [2]، وقال الزركشي: " وقد يستبشع ظاهر الشاذ بادئ الرأي فيدفعه التأويل، كقراءة: (المصوَّرَ) بفتح الواو والراء، على أنَّه اسم مفعول، وتأويله أنَّه مفعول لاسم الفاعل الذي هو ﴿ ٱلْبَارِئُ ﴾ فإنه يعمل عمل الفعل، كأنه قيل: الذي برأ المصوَّرَ "[3].

وقال الشوكاني: "(المصوَّرَ) بفتح الواو، ونصب الراء على أنه مفعول به ل . ﴿ ٱلْبَارِى ﴾، أي: الذي برأ (المصوَّرَ) أي: ميزه، وقيل: أي يميز ما صوره بتفاوت الهيئات "[4].

وعلى هذه القراءة يحرم الوقف على (المصوَّرَ) بل يجب الوصل ليظهر النصب في الراء لئلا يتوهم منه في الوقف ما لا يجوز[5].

إتحاف فضلاء البشر، الدمياطي: 538، فتح القدير ، الشوكاني :277/5، روح المعاني ، الألوسي:64/28، القراءات الشاذة، القاضي:87.

(1) إملاء ما من به الرحمن، العكبري:555.

(2) مختصر في شواذ القرآن:155.

(3) البرهان:417/1.

(4) فتح القدير:277/5.

(5) الدر المصون، السمين:300/6.

فهذه القراءة أفادت معنى جديدا، ولكن سياق الآية يأباه؛ لأنه يسرد أسماء الله الحسنى.

الرابع: دفع توَهُّم ما ليس مراداً من مدلول بعض ألفاظ القرآن الكريم

حين تدل القراءة المتواترة على معان يوهِم ظاهر النظم القرآني أنه يحتملها، أو يحتمل أحدها فقط، يعود المفسرون إلى القراءات الشاذة لبيان المقصود، فتكون القراءات الشاذة أحد آلات التفسير الرافعة لذلك التوهم، ومن أمثلة ذلك:

قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوۡلِيَآءَهُۥ فَلَا تَخَافُوهُمۡ ﴾[آل عمران/١٧٥].

قرأ ابن عباس وابن مسعود رضي الله عنهما، و عكرمة وعطاء بن أبي رباح : " يَخَوِّفُكُم أَوْلِيَاءَهُ " [1] بزيادة كاف الخطاب، وميم الجمع ، و قراءة الجماعة : ﴿ يُخَوِّفُ أَوۡلِيَآءَهُۥ ﴾.

وفي المعنى المراد بقراءة الجماعة أقوال؛ قال الشوكاني: " قوله: ﴿ إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ﴾ أي المثبِّط لكم أيها المؤمنون ﴿ ٱلشَّيۡطَٰنُ ﴾ هو خبر اسم الإشارة، ويجوز أن

(1) كتاب المصاحف، ابن أبي داود: 84، المحتسب، ابن جني :276/1، المحرر الوجيز ، ابن عطية:544/1، إملاء ما من به الرحمن، العكبري: 165، البحر المحيط ، أبو حيان :125/3، الدر المصون، السمين: 263/2.

يكون الشيطان صفة لاسم الإشارة، والخبر قوله: ﴿ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ ﴾ ؛ فعلى الأول يكون قوله: ﴿ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ ﴾ جملة مستأنفة أو حالية، والظاهر أن المراد هنا الشيطان نفسه باعتبار ما يصدر منه من الوسوسة المقتضية للتثبيط، وقيل: المراد به نعيم بن مسعود لما قال لهم تلك المقالة، وقيل: أبو سفيان لما صدر منه الوعيد لهم، والمعنى: أن الشيطان يخوف المؤمنين أولياءه وهم الكافرون، وقيل: إن ﴿ أَوْلِيَآءَهُۥ ﴾ منصوب بنزع الخافض، أي: يخوفكم بأوليائه أو من أوليائه، قاله الفراء والزجاج والفارسي، ورده ابن الأنباري بأنَّ التخويف قد يتعدى بنفسه إلى مفعولين فلا ضرورة إلى إضمار حرف الجر، وعلى قول الفراء ومَن معه يكون مفعول ﴿ يُخَوِّفُ ﴾ محذوفا، أي: يخوفكم، وعلى الأول يكون المفعول الأول محذوفا والثاني مذكورا، ويجوز أن يكون المراد أنَّ الشيطانَ يخوِّف أولياءه، وهم القاعدون من المنافقين، فلا حذف "[1].

(1) فتح القدير: 1/ 364.

وأما القراءة الشاذة فقد ظهر فيها المفعولان؛ قال ابن جني: " فالأول: كاف الخطاب، والثاني: أولياءه، والمعنى: يخوفكم قريش اً ومَن معهم، وذلك بإضلال الشيطان لهم "[1].

والمخوِّف المثبِّط في هذه الآية قد تعددت معانيه، فمن قائل: إنه أبو سفيان، وقائل: إنه نعيم بن مسعود، إلى قائل: إنه إبليس، وليس ثَمَّة ما يرجح أحدها، فقدَّمت القراءة الشاذة لنا معنى يزيل ما أشكل من تفسير الآية، وهو أن المقصود به إبليس، وبما يقرب من هذا المعنى فسَّر ابن كثير الآية، فقال: " ثمَّ قلل تعالى: ﴿ إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ ﴾ أي يخوفكم أولياءه، ويوهمكم أنهم ذوو بأس، وذوو قوة "[2].

قوله تعالى: ﴿ وَٱلْقَوَٰعِدُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِى لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَن يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَٰتٍۭ بِزِينَةٍ ۖ وَأَن يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَّهُنَّ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾[النور/٦٠].

---

(١) المحتسب: ١/٢٧٦.

(٢) تفسير القرآن العظيم: ١/٤٤٧.

قرأ ابن مسعود ﷺ: " جلابيبهن " [1]، بدل لفظ: ﴿ ثِيَابَهُنَّ ﴾ في قراءة الجماعة.

" والثياب في قراءة العامة تشمل كل ما يلبس، وسياق الآية يدل على أن المراد بالثياب ما تلبسه المرأة فوق ملابسها عند لقاء الأجانب، والجلابيب في قراءة ابن مسعود ﷺ جمع جلباب وهو القميص، ويطلق على الثوب المشتمل على الجسد كله، وعلى الخمار، وعلى ما يلبس فوق الثياب كالملحفة، وعلى الملاءة تشتمل بها المرأة، والمراد هنا هذه المذكورات في الآخر.

فبيَّنت القراءة الشاذة أن المراد ليس كل الثياب، ولكن ما تشتمل به المرأة، وتلبسه فوق الثياب المعتادة التي تلبسها في بيتها، فدفعت ما اعترى قراءة الجماعة من معنى متوهم "[2].

قولهِ تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴾[الجمعة/٩].

---

(١) الدر المنثور، السيوطي ٦/ ٢٣٢.

(٢) القراءات وأثرها في التفسير والأحكام، بازمول ٢/ ٦٧٠، ٦٧١ . بتصرف يسير.

قرأ جمع من الصحابة والتابعين : " فامضوا إلى ذكر الله "[1]، وقراءة الجماعة: ﴿ فَٱسْعَوْاْ ﴾.

والسعي في قراءة الجماعة يعني المشي السريع، ولكن هذا المعنى غير مقصود، قال أبو حيان: " الظاهر من قراءة العامة وجوب السعي، وأنه يكون في المشي خفة وبدار، وقال الحسن ومالك: إنما تؤتى الصلاة بالسكينة، والسعي هو بالنية والإرادة والعمل، وليس الإسراع في المشي، وقرأ كبراء من الصحابة والتابعين: (فامضوا) بدل ﴿ فَٱسْعَوْاْ ﴾، وينبغي أن يحمل على التفسير من حيث أنه لا يراد بالسعي هنا الإسراع في المشي، ففسروه بالمضي "[2].

---

(2) فضائل القرآن، أبو عبيد: 186، مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه :157، المحتسب، ابن جني :2/375، الكشاف، الزمخشري:4/532، المحرر الوجيز، ابن عطية:5/328، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: 18/67، البحر المحيط، أبو حيان:8/265، روح المعاني، الألوسي:28/13.

(1) البحر المحيط:8/265.

وقال ابن جني في قراءة (فامضوا): " هذه القراءة تفسير لقراءة الجماعة: ﴿ فَٱسْعَوْاْ ﴾ أي: فاقصدوا وتوجهوا، وليس فيها دليل على الإسراع، وإنما الغرض المضي إليها "[1].

فالقراءة الشاذة أوضحت حكم السعي إلى صلاة الجمعة الذي يقتضي فيه ﴿ فَٱسْعَوْاْ ﴾ المشي السريع، وبيَّنت أنَّ السعي في قراءة الجماعة ليس من مدلوله السرعة، وأنَّ المراد السعي القلبي، بمعنى: اهتموا بها، وأقبلوا عليها فلا تفوتكم[2]، قال ابن الجزري: " وأمَّا على أي شيء يتوجه اختلاف هذه السبعة ؛ فإنه يتوجه على أنحاء، ومنها: ما يكون لإيضاح حكم يقتضي الظاهر خلافه، كقراءة (فامضوا)، فإن قراءة: ﴿ فَٱسْعَوْاْ ﴾ يقتضي ظاهرها المشي السريع، وليس كذلك فكانت القراءة الأخرى موضحة لذلك ورافعة لما يتوهم منه "[3].

الخامس: تفسير المشكل

---

(١) المحتسب: ٢/٣٢٦.

(٢) القراءات وأثرها في التفسير والأحكام، بازمول: ٢/٧٢٣.

(٣) النشر: ٢٨، ٢٩.

بعض الألفاظ القرآنية لا تدل بصيغتها على المراد منها؛ إمَّا بسبب احتمالها لعدة معان؛ لأنَّ اللفظ في أصل وضعه اللغوي يحتملها حقيقة، وإمَّا لاشتهار المعنى المجازي إلى جانب المعنى الحقيقي فينشأ الغموض، ومن هنا يلجأ المفسر إلى طلب الدليل لتمييز المعنى المراد، والقراءة الشاذة تكون أحد الأدلة، ومن أمثلة ذلك:

قوله تعالى:﴿ قَالَ عَذَابِيٓ أُصِيبُ بِهِۦ مَنْ أَشَآءُ ﴾ [الأعراف/١٥٦].

قرأ طاووس والحسن: " أُصيبُ به مَن أساءَ "[1] بالسين، على أنَّه فعل ماض ، والفاعل ضمير مستتر تقديره هو يعود على مَن أساء، وقراءة الجماعة: ﴿ أُصِيبُ بِهِۦ مَنْ أَشَآءُ ﴾ بالشين، على أنه فعل مضارع، والفاعل ضمير المتكلم عائد على الله سبحانه وتعالى.

ومعنى قراءة الجماعة: ﴿ أُصِيبُ بِهِۦ مَنْ أَشَآءُ ﴾ أنَّ الله عز وجل يصيب بعذابه من يشاء، لا يملك أحد أن يرد ما أراد الله، وهذا أصل مقرر عند أهل

---

(١) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه:٥١، المحتسب، ابن جني:١/٢٣٣، مجمع البيان، الطبرسي:٢/٣/٣٣، الكشاف، الزمخشري:٢/١٥٨، المحرر الوجيز، ابن خالويه :٢/١٤٦، البحر المحيط ، أبو حيان :٤/٤٣، الدر المصون، السمين:٣/٢٥٣، اللباب، ابن عادل:٩/٣٣٨، إتحاف فضلاء البشر، الدمياطي:٣١٨، القراءات الشاذة، القاضي:٤٠.

السنة، فالله تعالى لا يظلم عباده، ولا يعذب أحدا إلا بما جناه على نفسه[1]، ووجَّه ابن جني القراءة الشاذة فقال : " هذه القراءة أشد إفصاحاً من القراءة الفاشية التي هي: ﴿ أَشَـآءُ ﴾ ، والقراءة الفاشية لا يتناول ظاهرها علة إصابة العذاب له، وأنّ ذلك الشيء راجع إلى الإنسان، وإن كنا قد أحطنا علماً بأن الله لا يظلم عباده، وأنَّه لا يعذب أحداً إلاّ بما جناه واجترمه على نفسه، إلاَ أنا لم نعلم ذلك من هذه الآية بل من أماكن غيرها[2].

وظاهر قوله: ﴿ مَنْ أَشَـآءُ ﴾ بالشين المعجمة، ربما أوهم من يضعف نظره من المخالفين أنه يعذب مَن يشاء من عباده، أساء أو لم يسئ، نعوذ بالله من اعتقاد ما هذه سبيله "[3].

وقد زاد ابن عطية هذا التوجيه إيضاحاً فقال: " وللمعتزلة بهذه القراءة تعلُّق من وجهين، أحدهما: إنفاذ الوعيد، والآخر: بخلق المرء أفعال نفسه، وإنْ أساء لا فعل

---

(١) زاد المسير، ابن الجوزي:٣/٢٧٠، البحر المحيط، أبو حيان:٤/٤٠٠.

(٢) يشير ابن جني إلى قولهتعالى: ﴿ مَّنْ عَمِلَ صَـٰلِحًا فَلِنَفْسِهِۦ وَمَنْ أَسَآءَ فَعَلَيْهَا ۗ وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّـٰمٍ لِّلْعَبِيدِ ﴾[فصلت/٤٦]، وقوله: ﴿ مَنْ عَمِلَ صَـٰلِحًا فَلِنَفْسِهِۦ وَمَنْ أَسَآءَ فَعَلَيْهَا ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ ﴾[الجاثية/١٥]، وغيرهما من الآيات.

(٣) المحتسب:١/٢٧٣.

فيه لله، وهذان التعلقان فيهما احتمال ينفصل عنه، كما ينفصل عن سائر الظواهر إلاّ أنّ القراء أطنبوا في التحفظ من هذه القراءة "[1].

وتفسير القراءة المتواترة بمعزل عن النصوص القرآنية الأخرى، يوهم بأن عذاب الله تعالى يصيب من يشاء من عباده، أساء أو لم يسئ، والقراءة الشاذة رفعت هذا الإيهام فأبانت أن عذاب الله يصيب به سبحانه مَن يشاء ممَّن أساء[2].

قوله تعالى: ﴿ وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَسْتَ مُرْسَلًا ۚ قُلْ كَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًۢا بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلْكِتَٰبِ ﴾[الرعد/43].

قرأ علي ﷺ والحسن: " وَمِنْ عِندِه عُلِمَ الكِتَاب ُ" بـ" مِنْ " الجارة، وكسر العين والدال في " عِندِه "، وضم العين، وكسر اللام، وفتح الميم في " عُلِمَ " ورفع الباء في " الكتابُ "[3]، وقراءة الجماعة: ﴿ وَمَنْ ﴾ بفتح الميم، و ﴿ عِندَهُۥ ﴾ بكسر

---

(1) المحرر الوجيز:٣/٤٨٧، كأن ابن عطية يشير إلى قول أبي عمرو الداني: " لا تصح هذه القراءة عن الحسن وطاووس " البحر المحيط:٥/٤٨٣.

(2) القراءات القرآنية وأثرها في التفسير والأحكام، بازمول:٢٠/٦٦٨.

(3) جامع البيان، الطبري:١٣/٤٨٢، المحتسب، ابن جني:٢/٣١، الكشاف، الزمخشري:٢/٥٥٥، المحرر الوجيز، ابن عطية:٣/٣٢٤، إملاء ما من به الرحمن، العكبري:٢/٣٦١، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي:٩/٣٣٢، البحر المحيط، أبو حيان:٥/٣٦١، الدر المصون، السمين:٤/٢٤٨، اللباب، ابن عادل:١١/٣٢٥، إتحاف فضلاء البشر، الدمياطي:٣٤٠.

العين، وفتح الدال، و ﴿ عِلۡمُۥ ﴾ بكسر العين، وضم الميم، و ﴿ ٱلۡكِتَٰبِ ﴾ بكسر الباء.

وقد اختُلف في معنى ﴿ وَمَنۡ ﴾ في قراءة الجماعة على سبعة أقوال؛ الأول: أنهم علماء اليهود والنصارى، والثاني: أنه عبد الله بن سلام ﷺ، والثالث: هم قوم من أهل الكتاب ، كانوا يشهدون بالحق منهم: سلمان الفارسي ﷺ، والرابع: أنه جبريل عليه السلام ، الخامس: أنه علي ﷺ، والسادس: أنه بنيامين، والسابع: هو الله تعالى[1].

والقراءة الشاذة دلت على المعنى الأخير: أنه الله، أي: ومن فضله ولطفه علم الكتاب.

وبذلك تكون القراءة الشاذة، قد كشفت عن المراد، ودفعت الوهم، قال الزجاج: " والذي يدل على أنَّه راجع إلى الله عز وجل قراءة من قرأ: (ومِن عندِه عُلمَ الكتابُ) لأنَّه أشبه والله أعلم أنَّ الله لا يشهد على خلقه بغيره، وذلك التفسير جائز "[2]، وعقَّب ابن عطية على ذلك بقوله: " لا يحتمل لفظها غير ذلك "[3].

---

(١) زاد الميسر، ابن الجوزي: ٤/٣٤١.

(٢) معاني القرآن وإعرابه: ٣/١٧١.

(٣) المحرر الوجيز: ٣/٣٢٠ .

المطلب الثاني

فوائد القراءات الشاذة في الفقه

قال الدمياطي: " لم تزل العلماء تستنبط من كل حرف يقرأ به قارئ معنى لا يوجد في قراءة الآخر، والقراءة حجة الفقهاء في الاستنباط ومحجتهم في الاهتداء "[1].

ويمكنني تصنيف فوائد القراءة الشاذة في مجال الفقه في الآتي:

أولا: تأكيد حكم مجمع عليه

حين يتفق الفقهاء على حكم دلَّ عليه نص قرآني، وأفادته قراءة شاذة، تكون القراءة الشاذة مؤكدة لمدلول ما اتفق عليه الفقهاء، ومن أمثلة ذلك:

قوله تعالى: ﴿ لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ ﴾[البقرة/226].

قرأ ابن عباس وأبيّ بن كعب رضي الله عنهما: " يقسمون "[2]، وقراءة الجماعة: ﴿ يُؤْلُونَ ﴾.

ومعنى الآية: للذين يحلفون على ترك الجماع من نسائهم تربص أربعة أشهر[1].

---

(1) إتحاف فضلاء البشر، الدمياطي: 6.

(2) فضائل القرآن : أبو عبيد: 164، كتاب المصاحف : ابن أبي داود: 63، المصنف : عبد الرزاق الصنعاني: 6/454.

وهذا المعنى الذي دلت عليه القراءة الشاذة محل إجماع بين أهل العلم، قال ابن المنذر: " وأجمعوا على أنَّ كل يمين منعت جماعا أنه إيلاء ..."[2].

فالقراءة الشاذة دلت على نفس مدلول القراءة المتواترة، وأكَّدته.

قوله تعالى:﴿ وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ ٱمْرَأَةٌ وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ ﴾[النساء/12].

قرأ سعد بن أبي وقاص ﷺ: " وله أخ أو أخت من أم "[3]، بزيادة لفظ: (من أم) وقراءة الجماعة بدونها.

وقد أجمع الفقهاء على أنَّ المراد بالأخ والأخت في هذه الآية ما كانا لأم، ويدل عليه هذه القراءة، التي حُمِلت على التفسير، فإن كانوا ذكورا وإناثا كان الثلث بينهم بالسوية، قال تعالى: ﴿ فَإِن كَانُوٓاْ أَكْثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمْ شُرَكَآءُ فِي ٱلثُّلُثِ ﴾[النساء/12][4].

قوله تعالى: ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا ﴾[المائدة/٣٨].

---

(٣) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ١/٢٧٥.

(١) كتاب الإجماع: ١٥.

(٢) فضائل القرآن، أبو عبيد: ٣٩٥، الثمرات اليانعة، الثلائي: ٢/٢٨٨، فتح القدير، الشوكاني: ١/٤٣٤.

(٣) الثمرات اليانعة، الثلائي: ٢/٢٨٨، فتح القدير، الشوكاني: ١/٤٣٤.

قرأ ابن مسعود ﷺ: " فاقطعوا أيمانهما " [1]، بدل ﴿ أَيۡدِيَهُمَا ﴾ في قراءة الجماعة.

فهذه الآية نصت على وجوب قطع يد السارق والسارقة، وقد اتفق الفقهاء على أنَّ السارق إذا سرق ما يقطع به قطعت يده اليمنى، لكنهم اختلفوا في مأخذ الحكم؛ فمَن يحتج بالقراءة الشاذة كالحنفية أثبت هذا الحكم بها، ومَن لم يحتج بها استدل بفعل النبي ﷺ[2].

ثانيا: ترجيح حكم اختلف فيه الفقهاء

حين يختلف الفقهاء في حكم دلت عليه آية، يذهب بعضهم إلى الاستدلال بالقراءة الشاذة فتكون مقوية لقولهم ومرجحة له، وبذلك تعد من آلات الترجيح، ومن أمثلة ذلك:

قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلۡمَرۡوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِۖ فَمَنۡ حَجَّ ٱلۡبَيۡتَ أَوِ ٱعۡتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَاۚ وَمَن تَطَوَّعَ خَيۡرٗا فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴾[بالبقرة/158].

---

(1) فضائل القرآن، أبو عبيد:ص260، أحكام القرآن، الجصاص:2/ص582، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي:6/ص173، تفسير القرآن العظيم، ابن كثير:2/ص57، الثمرات اليانعة، الثلاثي:ص119.

(2) بدائع الصنائع، الكاساني:10/ص2469، ص250، تفسير القرآن العظيم، ابن كثير:2/ص57.

قرأ ابن مسعود ﷺ: " أنْ لا يَطَّوَّف بِهِمَا " [1]، بزيادة لفظ: (لا)، وقراءة الجماعة بدونها.

وقد اختلف أهل العلم في حكم السعي بين الصفا والمروة على ثلاثة أقوال؛ الأول: أنه سُنَّة من سنن الحج، وهو قول ابن عباس وابن الزبير وأنس بن مالك وابن سيرين، وهو رواية لأحمد، وغيرهم أخذا بظاهر الآية، وبقراءة ابن مسعود: " فلا جناح عليه ألا يطوف بهما " [2]، والثاني: أنه ركن من أركان الحج، مَن تركه بطل حجه، وهو قول ابن عمر وجابر وعائشة، ومذهب الشافعية والمالكية، وإحدى الروايتين عن أحمد، والثالث: أنه واجب من واجبات الحج، وإذا تركه الحاج وجب عليه دم، وهو مذهب أبي حنيفة [3]، ورجَّح ابن كثير القول الأول فقال: " والأول

---

(1) فضائل القرآن، أبو عبيد: ١٣٣، كتاب المصاحف، ابن أبي داود: ٩٦، المحتسب، ابن جني: ١/ ٢٠٧، جامع البيان، الطبري: ٢/ ٢٧٢، مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ١٨، الكشاف، الزمخشري: ١/ ٢٠٧، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ٢/ ١٣٢، البحر المحيط، أبو حيان: ١/ ٦٣٧، الثمرات اليانعة، الثلائي: ١/ ٢٥٨، تيسير البيان، الموزعي: ١/ ٢٨٤.

(2) بداية المجتهد، ابن رشد: ١/ ٣٤٧، ٣٤٨.

(3) بداية المجتهد، ابن رشد: ١/ ٣٤٧، ٣٤٨، فتح القدير، الشوكاني: ١/ ١٢٦، ١٢١.

أرجح؛ لأنه ﷺ طاف بينهما، فكل ما فعله في حجته واجب، إلا ما خرج بدليل "[1]. وهذا الترجيح من ابن كثير هو ما دلت عليه القراءة الشاذة

قوله تعالى: ﴿ وَأَتِمُّواْ ٱلۡحَجَّ وَٱلۡعُمۡرَةَ لِلَّهِۚ ﴾[البقرة/١٩٦].

قرأ علي وابن مسعود رضي الله عنهما : " وَالْعُمْرَةُ "[2] بالرفع، و قراءة الجماعة: ﴿ وَٱلۡعُمۡرَةَ ﴾ بالنصب.

والواو في القراءة الشاذة استئنافية و(الْعُمْرَةُ) مبتداء، والخبر ﴿ لِلَّهِۚ ﴾ فتكون الجملة مستأنفة لبيان حكم آخر ، أما قراءة الجماعة فتكون الواو حرف عطف، و ﴿ ٱلۡعُمۡرَةَ ﴾ معطوفة على ﴿ ٱلۡحَجَّ ﴾ والمعطوف على المنصوب منصوب[3].

وأفادت قراءة الجماعة أن حكم العمرة الوجوب، بينما أفادت القراءة الشاذة أن حكم العمرة عدم الوجوب، وقد اختلف العلماء في حكم العمرة على مذهبين:

---

(٣) تفسير القرآن العظيم: ١/٣٥٥، بتصرف.

(٤) كتاب المصاحف، ابن أبي داود: ١٣٣، مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ١٩، زاد المسير، ابن الجوزي: ١/٢٤٤، البحر المحيط، أبو حيان: ٢/٨٥، الدر المصون، السمين: ١/٤٨٤، اللباب، ابن عادل: ٣/٢٥٨.

(١) اللباب، ابن عادل: ٣/٢٥٨.

الأول: أنها واجبة كالحج، وهو مروي عن علي وابن عمر رضي الله عنهما، وهو مذهب الشافعية والحنابلة، والدليل: أن الآية أمرت بالإتمام، وهو فعل الشيء والإتيان به كاملا تاما فدل على الوجوب، واستدلوا بحديث عائشة رضي الله عنها أنها سألت رسول الله ﷺ، فقالت يا رسول الله: هل على النساء جهاد ؟ قال: نعم: " جهاد لا قتال فيه؛ الحج والعمرة "[1].

وهذا الحديث يدل على أنّ العمرة واجبة؛ لأنَّ الله تعالى أوجب الجهاد على الرجال، ولم يوجبه على النساء، دفعا للمشقة والحرج، وأوجب عليهن مقابل ذلك العمرة.

والثاني: أنَّها سنة، وليست واجبة، وهو مروي عن ابن مسعود وجابر رضي الله عنهما، وهو مذهب المالكية والحنفية، واستدلوا بالقراءة الشاذة: " والعمرةُ " بالضم[2]، ولهم أدلة أخرى.

والراجح أنَّ العمرة سنة، ويحمل الأمر بالإتمام على إتمام أداء الفعل بعد الشروع فيه، لا أنه يفيد الوجوب ابتداء، بدليل أن الأحاديث التي بيَّنت قواعد الإسلام لم يرد فيها ذكر العمرة؛ ومنها قوله ﷺ: " بُنِيَ الإسلامُ على خمسٍ: شهادة أن لا إله

---

(1) جامع الترمذي ٢/١٢٦.

(2) الثمرات اليانعة، الثلاثي ١/٣٥.

إلا الله، وأنَّ محمَّداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحج، وصوم رمضان "[1].

قوله تعالى:﴿ حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ ﴾[البقرة/238].

قرأت عائشة وحفصة رضي الله عنهما: " حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى صلاة العصر "[2]، بزيادة لفظ: (صلاة العصر)، وقراءة الجماعة بدونها.

وقد اختلف الفقهاء في المراد بـ(الصلاة الوسطى)؛ فذهب الجمهور إلى أن المراد بها صلاة العصر، وقد استدلوا بالقراءة الشاذة: (والصلاة الوسطى صلاة العصر)[3]، كما استدلوا بحديث علي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ يوم الخندق: " حبسونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر حتى غابت الشمس، ملأ الله بيوتهم وقبورهم ناراً "[4].

---

(٢) صحيح البخاري: ١/٣٣٤، الحديث رقم (٨)، صحيح مسلم: ١/٤٣٧، الحديث رقم (٦).

(٣) فضائل القرآن، أبو عبيد: ٣٩٥، كتاب المصاحف، ابن أبي داود: ٦٨، مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ٢٣، تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ١/٣٠٣.

(٤) فضائل القرآن، أبو عبيد: ٣٩٥.

(١) صحيح البخاري: ١/٣٣٤، الحديث رقم (١٥٣٣)، صحيح مسلم: ١/٤٣٧، الحديث رقم (٢٠٣)، سنن أبي داود، الحديث رقم (٤٠٦)، واللفظ لمسلم.

وذهب المالكية وبعض الشافعية إلى إنها الصبح[1].

ومذهب الجمهور هو الراجح؛ عملا بالحديث والقراءة الشاذة.

قوله تعالى: ﴿ فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً ﴾ [النساء/24].

قرأ سعيد بن جبير : ﴿ فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ ﴾ إلى أجل مسمى "[2]، بزيادة: " إلى أجل مسمى "، وقراءة الجماعة بدونها.

وقد اختلف أهل العلم في معنى الاستمتاع في هذه الآية على قولين :

الأول: قال الحسن البصري ومجاهد بن جبر وغيرهما، المعنى: فما انتفعتم وتلذذتم بالجماع من النساء بالنكاح الشرعي: ﴿ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ﴾ أي مهورهن.

والثاني: أن المراد بهذه الآية نكاح المتعة الذي كان في صدر الإسلام مباحا ثم نُسخ، ويؤيد ذلك قراءة أُبَي ﷺ، ومَن معه : (فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى)، ثم نهى عنها النبي ﷺ كما صح ذلك من حديث على ﷺ قال: " نهى النبي ﷺ عن نكاح المتعة وعن لحوم الحُمُر الأهلية يوم خيبر "[3].

ثالثا: تخصيص العام

---

(2) أحكام القرآن الصغرى، ابن العربي: 1/336.

(3) فضائل القرآن، أبو عبيد: 133، كتاب المصاحف، ابن أبي داود: 93، معاني القرآن، النحاس: 2/217، المستدرك: 2/137، تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: 1/487، فتح القدير، الشوكاني: 1/577.

(1) صحيح البخاري: 951/2، الحديث رقم (4216).

العام هو اللفظ المستغرق لما يصلح له بحسب وضع واحد [1]، ويقتضي ثبوت الحكم لكل ما يندرج تحته، وتخصيصه: هو بيان أن المراد به بعض أفراده بدليل [2]، وتعد القراءة الشاذة من مخصصات العام عند بعض الفقهاء، ومن أمثلة ذلك: قوله تعالى: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُواْ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ﴾[البقرة/198].

قرأ عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: " ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم الحج " [3]، بزيادة لفظ: " في مواسم الحج "، وقراءة الجماعة بدونها.

وقراءة الجماعة دلت على إباحة مطلق ابتغاء فضل الله تعالى، في كل زمان ومكان، ودلت القراءة الشاذة على تخصيص إباحة ابتغاء الفضل في موسم الحج، ومن هنا اختلف أهل العلم في جواز التجارة في الحج ، وانقسموا إلى فريقين ؛ **الأول**: يرى جواز الاتجار في الحج، وهو قول الجمهور، **والثاني**: يرى المنع، وهو قول سعيد بن جبير، وحجته أن ه حمل ابتغاء الفضل على التجارة بعد الفراغ من

---

(2) البلبل في أصول الفقه، الطوفي:**68/1**.

(3) أثر اللغة في اختلاف المجتهدين، عبد الوهاب طويلة:**365**.

(4) فضائل القرآن، أبو عبيد:**164**، مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: **19**،كتاب المصاحف، ابن أبي داود:**65**، صحيح البخاري :**1012/2**، الحديث رقم (**4519**)، المستدرك، الحاكم: **332/2**، تفسير القرآن العظيم، ابن كثير:**247/1**، الثمرات اليانعة، الثلائي:**439/1**.

أعمال الحج؛ لأنَّ الله تعالى نهى عن الجدال في الحج والتجارة من أسباب الجدال[1].

وقول الجمهور هو الراجح ، لقوله تعالى ﴿ لِّيَشْهَدُواْ مَنَـٰفِعَ لَهُمْ ﴾[الحج/28]، واحتجوا أيضا بقراءة ابن عباس رضي الله عنهما ، فقد قال: كانت عكاظ ومجنة وذي المجاز أسواقا في الجاهلية فكانوا يتجرون فيها، فلما كان الإسلام، كأنهم تأثموا من ذلك، فسألوا النبي ﷺ، فأنزل الله الآية: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُواْ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ في موسم الحج [2]، قال ابن حجر: " وقراءة ابن عباس: " في مواسم الحج " معدودة من الشاذ الذي صحَّ إسناده، وهو حجة، وليس بقرآن "[3].

قوله تعالى: ﴿ وَلَا تُكْرِهُواْ فَتَيَـٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِّتَبْتَغُواْ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ وَمَن يُكْرِههُّنَّ فَإِنَّ ٱللَّهَ مِنۢ بَعْدِ إِكْرَٰهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾[النور/٣٣].

قرأ ابن عباس رضي الله عنه، وسعيد بن جبير: " من بعد إكراههن لهن غفور رحيم " [1] بزيادة لفظ: " لهن "، وقراءة الجماعة بدونها.

---

(1) أحكام القرآن، الجصاص: 423/1.

(2) صحيح البخاري: 1012/2، الحديث رقم (4519).

(3) فتح الباري: 290/4.

وقد اختلف المفسرون في عود المغفرة والرحمة، هل هي على المكرِهين، أم على الإماء المكرَهات؛ أم عليهما معاً ؟ فقيل: هما عائدتان على المكرِهين، والمعنى: فإن الله من بعد إكراههن لهم غفور رحيم، وقيل: هما عائدتان على المكرَهات، والمعنى: فإن الله من بعد إكراههن لهن غفور رحيم، وقيل: تعودان عليهما معاً، والمعنى: فإن الله من بعد إكراههن لهم ولهن غفور رحيم[2].

وقد خصصت القراءة الشاذة المعنى، فقصرته على المكرَهات، وقال بهذا التفسير جماعة كبيرة من المفسرين، وعلى رأسهم الحسن البصري فقد روىَ عنه أنه كان إذا قرأ هذه الآية يقول: لهن والله لهن والله، يريد: أنَّ الله غفور لهن[3].

ومَن لم يعتد بالقراءة الشاذة قال إنّ في الآية مجاز حذف، أي غفور لهن رحيم بهن، ومما يؤيد ذلك قوله تعالى: ﴿ فَإِنَّ ٱللَّهَ مِنۢ بَعۡدِ إِكۡرَٰهِهِنَّ ﴾ أي لأنهن مكرهات لا إرادة لهن ولا اختيار، فقد رفع الله عنهن العذاب، وبقي الإثم على المكرِه، وما قاله بعض المفسرين: إن المغفرة والرحمة للمكرِهين إن تابوا وأصلحوا فإنه ضعيف يأباه السياق[4].

---

(1) المحتسب، ابن جني: 151/2، الكشاف، الزمخشري: 794/2، تفسير القرآن العظيم، ابن كثير:300/3، جامع لأحكام القرآن، القرطبي:255/12، فتح القدير، الشوكاني:30/4.

(2) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير:300/3، فتح القدير، الشوكاني:30/4.

(3) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير:300/3.

(1) روائع البيان، الصابوني:182/2.

والذي يبدو أن المغفرة والرحمة خاصة بالمكرَهات، فابن كثير رحمه الله لم يلتفت إلى الأقوال التي جعلت الآية عامة؛ وذكر المعنى الأول فقط، مما يدل على أنها خاصة عنده[1].

قال أبو السعود: " وفي تخصيص المغفرة والرحمة بهن، وتعيين مدارهما دلالة بينة على كونهم محرومين منهما بالكلية؛ كأنه قيل: لهن لا للمكرِهين، فتجويز تعلقهما بهم بشرط التوبة استقلالاً، أو معهن إخلال بجزالة النظم الجليل، وتهوين لأمر النهي في مقام التهويل "[2].

قوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَـٰدَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ حِينَ ٱلْوَصِيَّةِ ٱثْنَـانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنتُمْ ضَرَبْتُمْ فِى ٱلْأَرْضِ فَأَصَـٰبَتْكُم مُّصِيبَـةُ ٱلْمَوْتِ تَحْبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعْدِ ٱلصَّلَوٰةِ فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ إِنِ ٱرْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِى بِهِۦ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَلَا نَكْتُمُ شَهَـٰدَةَ ٱللَّهِ إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ ٱلْـَٔاثِمِينَ ﴾[المائدة/١٠٦].

(2) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: 300/3.

(3) إرشاد العقل السليم: 58/4.

قرأ علي ﷺ، وأبو عبد الرحمن السلمي، ونعيم بن ميسرة: " شَهَادَةً آلله "[1] بتنوين شهادة، ومد الألف ، وقراءة الجماعة: ﴿ شَهَـٰدَةَ ٱللَّهِ ﴾ بإضافة الشهادة للفظ الجلالة.

وقد أشار ابن جني إلى أن التنكير في القراءة الشاذة يدل على العموم، وأن قراءة الجماعة بالإضافة قد أكسبت المضاف معنى التفخيم والتشريف، قال : " والشهادة في قراءة علي ﷺ أعم من قراءة العامة بالإضافة، غير أنها بالإضافة أفخم وأشرف وأحرى بترك كتمانها ، لإضافتها إلى الله، وأما (آلله) بالمد فعلى أن همزة الاستفهام صارت عوضاً من حرف القسم "[2].

قوله تعالى: ﴿ وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ ٱلنَّاسِ عَلَىٰ حَيَوٰةٍ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ ۚ يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةٍ وَمَا هُوَ بِمُزَحْزِحِهِۦ مِنَ ٱلْعَذَابِ أَن يُعَمَّرَ ۗ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴾[البقرة/٩٦].

---

(١) مختصر في شواذ القرآن ، ابن خالويه :٥، المحتسب، ابن جني :١/٣٣٩، مجمع البيان، الطبرسي :٢/٣٣٨، البحر المحيط، أبو حيان:١/٤٨٤، الدر المصون، السمين:٢/٦٣٣، اللباب، ابن عادل:٢/٥٧٧.

(٢) المحتسب:١/٣٣٩.

قرأ أُبَي بن كعب ﷺ: " على الحياة "[1] بالألف واللام، وقراءة الجماعة بدونهما.

وقراءة الجماعة بالتنكير أوقع في المعنى عند الزمخشري من القراءة بالتعريف، قال: " لأنه أراد حياة مخصوصة، وهي الحياة المتطاولة "[2]، وقدَّرها أبو حيان على الحذف؛ فقال: " لو لم يقدَّر حذف لصح المعنى، وهو أن يكون أحرص الناس على مطلق حياة؛ لأنَّ مَن كان أحرص الناس على مطلق حياة، وهو تحققها بأدنى زمان، فلأن يكون أحرص على حياة طويلة أولى، وكانوا قد ذُموا بأنَّهم أشد الناس حرصا على حياة، ولو لساعة واحدة "[3]، وقال الشوكاني: " وتنكير (حياة) للتحقير: أي أنَّهم أحرص الناس على أحقر حياة، وأقل لبث في الدنيا، فكيف بحياة كثيرة، ولبْث متطاول "[4]، وقال سيد قطب: " اليهود أحرص الناس على أية حياة، حياة والسلام، لا يهم أن تكون رفيعة أو وضيعة، وهي مع ذلك التحقير غالية عندهم، يود أحدهم لو يُعَمر ألف سنة، ومن ثم ذُموا على ذلك؛ لأنَّ الإنسان الصالح لا يريد هذه الحياة إلا إذا كانت رفيعة صالحة "[5].

---

(1) الكشاف، الزمخشري: ١/١٢٨، البحر المحيط، أبو حيان: ١/٢٣٣.

(2) الكشاف: ١/١٢٨.

(3) البحر المحيط: ١/٢٣٣.

(4) فتح القدير: ١/١١٥.

(1) في ظلال القرآن: **92/1**، بتصرف.

ومن خلال ما تقدم التمثيل به نستطيع القول إن القراءة في جانب العموم والخصوص؛ إما أن تدل على تخصيص العام، أو تعميم الخاص.

رابعا: تقييد المطلق

المطلق: هو ما دل على الماهية من حيث هي هي، والمقيد هو ما تناول معينا أو موصوفا بزائد على الحقيقة[1].

وحمل المطلق على المقيد من القراءات يكون حين تدل الآية على حكم على سبيل الإطلاق، وتدل القراءة الشاذة في الآية نفسها على تقييده، فالعلماء من الحنفية والحنابلة يحملون المطلق على المقيد فيقيدونه بقيده، ومن أمثلة ذلك:

قوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِي يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيۡطَٰنُ مِنَ ٱلۡمَسِّۚ ﴾[البقرة/٢٧٥].

قرأ ابن مسعود ﷺ: " لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس يوم القيامة "[2]، بزيادة لفظ: " يوم القيامة " وقراءة الجماعة بدونها.

وقراءة الجمهور مطلقة غير مقيدة بزمن ومعناها: إن الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم المصروع الذي تخبطه الشيطان، أما القراءة الشاذة فهي مقيدة

---

(2) البلبل، الطوفي:82.

(3) فضائل القرآن، أبو عبيد: 167، تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: 334/1، الجامع لأحكام القرآن:354/3، الدر المنثور، السيوطي:104/2، فتح القدير:295/1.

لهذا القيام بيوم القيامة، وجماهير المفسرين من السلف قالوا بأن قيام آكل الربا كالمصروع يكون يوم القيامة عقوبة له، وتمقيتا عند أهل المحشر[1].

قوله تعالى: ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا ﴾[المائدة/٣٨].

قرأ ابن مسعود ﷺ: " أيمانهما "[2] بدل أيديهما، وقراءة الجماعة:﴿ أَيْدِيَهُمَا ﴾.

فهذه الآية نص في وجوب قطع يد السارق والسارقة، غير أنها مطلقة فلم تحدد أي اليدين الواجب قطعها، اليمنى أم اليسرى، لأنَّ اسم اليد يطلق على اليد اليسرى كما يطلق على اليد اليمنى، فقَيَّدت القراءة الشاذة وجوب قطع لليد اليمنى.

واختلفوا فيما إذا سرق مرة ثانية؛ فمذهب عطاء: أنه إذا سرق فلا قطع عليه عملا بالقراءة الشاذة؛ لأن اليد اليسرى غير مرادة، وهو مذهب ابن حزم [3]؛ لأنها قيدت المطلق من اليد، فبعد قطعها في السرقة الأولى لا يمكن أن تقطع في الثانية لتعذر ذلك، وذهب جمهور الفقهاء إلى أن السارق إذا سرق المرة الثانية تقطع رجله اليسرى[4].

---

(1) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير:300/3، فتح القدير:295/1.

(2) فضائل القرآن، أبو عبيد:١٨٥، كتاب المصاحف، ابن أبي داود:٦٤، الثمرات اليانعة، الثلاثي:٣/١٣١

(3) أحكام القرآن الصغرى، ابن العربي:٣٣٣.

(4) بدائع الصنائع، الكاساني:٦/٣٤٥ وما بعدها.

واختلفوا فيما إذا سرق مرة ثالثة ورابعة؛ فذهب الحنفية والحنابلة إلى عدم القطع، عملا بالقراءة الشاذة؛ قالوا فقد بيَّنت أنَّ الواجب قطع اليمين، أما الرجل اليسرى فثبتت بالأحاديث[1]، وذهب مالك والشافعي إلى قطع يمناه ثم رجله اليسرى، ثم يده اليسرى، ثم رجله اليمنى[2].

قوله تعالى: ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغۡوِ فِيٓ أَيۡمَٰنِكُمۡ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلۡأَيۡمَٰنَۖ فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطۡعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنۡ أَوۡسَطِ مَا تُطۡعِمُونَ أَهۡلِيكُمۡ أَوۡ كِسۡوَتُهُمۡ أَوۡ تَحۡرِيرُ رَقَبَةٖۖ فَمَن لَّمۡ يَجِدۡ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٖۚ ذَٰلِكَ كَفَّٰرَةُ أَيۡمَٰنِكُمۡ إِذَا حَلَفۡتُمۡۚ وَٱحۡفَظُوٓاْ أَيۡمَٰنَكُمۡۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمۡ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ﴾[المائدة/٨٩].

قرأ ابن مسعود ﷺ: " فصيام ثلاثة أيام متتابعات "[3]، بزيادة لفظ: (متتابعات)، وقراءة الجماعة بدونها.

---

(١) أحكام القرآن، الجصاص: ٢/٥٩٢، ٥٩٣، أحكام القرآن الصغرى، ابن العربي: ١/٣٣٢.

(٢) أحكام القرآن الصغرى، ابن العربي: ١/٣٣٣.

(٣) فضائل القرآن، أبو عبيد: ١٧٠، كتاب المصاحف، ابن أبي داود: ٦٤، الأحكام الصغرى، ابن العربي: ١/٣٥٦، تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ٢/٦٤، القواعد والفوائد الأصولية، ابن اللحام: ١٥٥.

وقد اختلف العلماء في وجوب التتابع في صيام كفارة اليمين؛ فذهب الأحناف والحنابلة والشافعية في إحدى الروايتين إلى وجوب التتابع في صيام كفارة اليمين، عملا بقراءة ابن مسعود ﷺ: (متتابعات)؛ قال ابن اللحام الحنبلي: " القراءة الشاذة كقراءة ابن مسعود ﷺ في كفارة اليمين: ﴿ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ متتابعات﴾[المائدة/٨٩] هل هي حجة أم لا ؟. فمذهبنا ومذهب أبي حنيفة أنها حجة يحتج بها، وذكره ابن عبد البر إجماعا "[1]، وذهب المالكية والشافعية في الأظهر من مذهبهم إلى عدم وجوب التتابع مع كونه الأفضل، وحجتهم أنه صوم نزل به القرآن مطلقا فجاز متفرقا ومتتابعا[2]، قال ابن كثير: " واختلف العلماء هل يجب فيها التتابع – يعنى كفارة اليمين – أو يستحب ولا يجب، ويجزئ التفريق قولان: أحدهما لا يجب وهذا منصوص الشافعي في كتاب الأيمان، وهو قول مالك؛ لإطلاق قوله تعالى: ﴿ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ ﴾، وهو صادق على المجموعة والمفرَّقة، كما في قضاء رمضان لقوله تعالى: ﴿ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۗ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ ﴾[البقرة/١٨٥]،

(١) فتح القدير، الشوكاني: ٢/٧٢.

(٢) أحكام القرآن الصغرى، ابن العربي: ٢/٢٥٦.

ونص الشافعي في موضع آخر في (الأم) على وجوب التتابع، كما هو قول الحنفية والحنابلة؛ لأنه قد روى عن أبي بن كعب وغيره أنهم كانوا يقرؤونها: ﴿ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ متتابعات﴾ ... وهذه إذ لم يثبت كونها قرآنا متواترا فلا أقل أن يكون خبرا واحدا، أو تفسيرا من الصحابة، وهو في حكم المرفوع "[1].

وقال الشوكاني: " وقرئ: (متتابعات)، فتكون هذه القراءة مقيدة لمطلق الصوم، وبه قال أبو حنيفة والثوري، وهو أحد قولي الشافعي "[2].

خامسا: تفسير المجمل

ويقصد بالمجمل اللفظ الذي لا يدل بصيغته على المراد منه [3]، والإجمال أسبابه كثيرة، وعند تتبع القراءات الشاذة وجدنا بعضا منها يتعلق ببيان المجمل، ومن أمثلة ذلك:

قوله تعالى: ﴿ لِّلَّذِينَ يُؤۡلُونَ مِن نِّسَآئِهِمۡ تَرَبُّصُ أَرۡبَعَةِ أَشۡهُرٖۖ فَإِن فَآءُو فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ٢٢٦ وَإِنۡ عَزَمُواْ ٱلطَّلَٰقَ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٞ ﴾[البقرة/226، 227].

---

(1) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: 2/ 241.

(2) فتح القدير، الشوكاني: 1/ 272.

(3) أثر اللغة في اختلاف المجتهدين، عبد الوهاب طويلة: 287.

قرأ ابن مسعود ﷺ: " فإن فاءوا فيهن "[1]، بزيادة لفظ: " فيهن "، وقراءة الجماعة بدونها.

ويقصد بالفيء عند جمهور العلماء رجوع الزوج إلى جماع امرأته التي حلف أن لا يمسها، لمن لا عذر له[2]، وقد اختُلف هل تُطلق المرأة بمضي الأربعة أشهر حيث لم يف، أو لا تطلق إلا بالتطليق ؟ على قولين؛ الأول: قال مالك والشافعي وأحمد: لا تُطلق إلا بالتطليق، والثاني: قال أبو حنيفة تقع عليها طلقة بائنة إن مضت أربعة أشهر.

ومرجع الخلاف في الآية إلى الإجمال بسب الاشتراك في (الفاء) في قوله: ﴿ فَإِن فَآءُو ﴾، وهي موضوعة للترتيب المعنوى والترتيب الذكري؛ فذهب الشافعية إلى أنها للترتيب المعنوي، فيكون المراد بالفيء عندهم بعد انقضاء مدة التربص لا فيها، ومعنى الآية عندهم: ﴿ لِّلَّذِينَ يُؤۡلُونَ مِن نِّسَآئِهِمۡ تَرَبُّصُ أَرۡبَعَةِ أَشۡهُرٖۖ فَإِن فَآءُو ﴾ بعد انقضائها ﴿ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴾، وذهب الحنفية إلى أنها للترتيب الذكري، فيكون الفيء في مدة التربص، فإذا مضت المدة بلا فيء، طُلقت زوجة المولِي طلقة بائنة بمجرد مضي المدة، ومعنى الآية عندهم: ﴿ لِّلَّذِينَ يُؤۡلُونَ مِن نِّسَآئِهِمۡ تَرَبُّصُ أَرۡبَعَةِ أَشۡهُرٖۖ فَإِن فَآءُو فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴿٢٢٦﴾

---

(1) فضائل القرآن، أبو عبيد: ص١٦٥، البحر المحيط، أبو حيان: ٢/ص١٨٢، (طبعة دار الفكر)، الثمرات اليانعة، الثلاثي: ص٥٨، الدر المنثور: ١/ص٦٤٩ (طبعة دار الفكر)، فتح القدير، الشوكاني: ١/ص٢٣٣.

(2) فتح القدير، الشوكاني: ١/ص٢٣٣.

وَإِنۡ عَزَمُواْ ٱلطَّلَٰقَ﴾، بترك الفيئة في مدة التربص ﴿ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٞ ﴾[1]، واستدلوا بقراءة ابن مسعود ﷺ: " فإن فاءوا فيهن "[2]، وقراءة الجماعة مجملة؛ ومن ثَمَّ فهي محتملة لجواز الفيء في مدة الإيلاء وبعد انقضائها، والقراءة الشاذة فسَّرت الإجمال، وأزالت الاحتمال، وهو كون الفيء في مدة التربص، قال الشوكاني: " واعلم أن أهل كل مذهب قد فسروا هذه الآية بما يطابق مذهبهم، وتكلَّفوا بما لم يدل عليه اللفظ، ولا دليل آخر، ومعناها ظاهر واضح؛ وهو أن الله جعل الأجل لمن يولي: أي يحلف من امرأته أربعة أشهر، ثم قال مخبرا لعباده بحكم هذا المولي بعد هذه المدة ﴿ فَإِن فَآءُو ﴾ رجعوا إلى بقاء الزوجية، واستدامة النكاح ﴿ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴾ أي لا يؤاخذهم بتلك اليمين، بل يغفر لهم ويرحمهم، ﴿ وَإِنۡ عَزَمُواْ ٱلطَّلَٰقَ﴾، أي وقع العزم منهم عليه والقصد له ﴿ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ ﴾ لذلك منهم ﴿ عَلِيمٞ ﴾ به، فهذا معنى الآية الذي لا شك فيه "[3].

قوله تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ مِنۡهُ ءَايَٰتٞ مُّحۡكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٞۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٞ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنۡهُ ٱبۡتِغَآءَ ٱلۡفِتۡنَةِ وَٱبۡتِغَآءَ تَأۡوِيلِهِۦۖ وَمَا يَعۡلَمُ

---

(2) أثر الاختلاف في القواعد الأصولية في اختلاف الفقهاء، مصطفى الخن، ص٨١.

(3) الثمرات اليانعة، الثلاثي، ص٥١٨.

(1) فتح القدير، الشوكاني، ١/٢٣٣.

تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴾[آل عمران/٧].

قرأ ابن عباس رضي الله عنهما: " وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللَّهُ وَيقول الرَّاسِخُونَ فِي العِلْمِ "[1].

والإجمال في هذه الآية بسبب الاشتراك في حرف (الواو) في قوله تعالى: ﴿ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلْعِلْمِ ﴾، فإنها محتمِلة للعطف، فيكون الراسخون في العلم يعلمون تأويل المتشابه، ومحتملة للاستئناف فيكون الله تعالى مستأثرا بعلمه دون خلقه[2]، قال النحاس: " في هذه الآية اختلاف كثير منه أن التمام عند قوله تعالى: ﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾، وهذا قول الكسائي والفراء وأبي عبيد وأبي حاتم، ويحتج لذلك بما روى طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قرأ: " وما يعلم تأويله إلا الله ويقول الراسخون في العلم "[3]، " فدلَّت على أن الواو

---

(١) تفسير عبد الرزاق الصنعاني:١/١١٣، كتاب المصاحف، ابن أبي داود :٨٦، معاني القرآن، النحاس:١/٣٥٠، المستدرك، الحاكم:٢/٣٤٦، المحرر الوجيز، ابن عطية :١/٤٤٠، زاد المسير، ابن الجوزي :١/٣٥٥، البحر المحيط، أبو حيان:٢/٤٤٧، تفسير القرآن العظيم، ابن كثير:١/٤٦٣، الدر المنثور، السيوطي:٢/٧.

(٢) أضواء البيان، الشنقيطي: ١/٢٢.

(٣) معاني القرآن:١/٣٥٠.

للاستئناف؛ لأنَّ هذه الرواية وإن لم تثبت بها القراءة، فأقل درجاتها أن تكون خبراً بإسناد صحيح إلى ترجمان القرآن فيقدَّم كلامه على مَن دونه "[1].

قوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ ﴾[الطلاق/١].

قرأ النبي ﷺ، وعثمان رضي الله عنه: " في قُبُل عدتهن "[2]، وقراءة الجماعة:﴿ لِعِدَّتِهِنَّ ﴾.

" واللام في قراءة الجماعة تحتمل معنيين، الأول: أن تكون بمعنى (في)، كقوله تعالى: ﴿ رَبَّنَآ إِنَّكَ جَامِعُ ٱلنَّاسِ لِيَوْمٍ لَّا رَيْبَ فِيهِ ﴾[آل عمران/٩]، أي جامع الناس في يوم لا ريب فيه، والثاني: أنها على بابها، وهو الاختصاص، والمعنى: طلقوهن مستقبلات عدتهن، ومعنى القراءة الشاذة: فطلقوهن في الوقت الذي تستقبل فيه العدة "[3].

فالقراءة الشاذة هنا فسرت المجمل وبينته، ويدلنا على ذلك ما جاء عند ابن جني من أن معنى القراءة الشاذة هو معنى قراءة الجماعة، قال: " هذه القراءة تصديق

---

(١) روح المعاني، الألوسي: ٣/٨٤.

(٢) فضائل القرآن، أبو عبيد: ١٨٦، صحيح مسلم، الحديث رقم (١٤٧١)، المحتسب، ابن جني: ٢/٣٨، مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ١٥٨، الكشاف، الزمخشري: ٤/١٢٥٧، المحرر الوجيز، ابن عطية: ٥/٣٢٣، البحر المحيط، أبو حيان: ٨/٢٧٨، فتح القدير، الشوكاني: ٥/٢٤٣.

(٣) القراءات وأثرها في التفسير والأحكام: ٢/٨٢١.

لمعنى قراءة الجماعة ﴿ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ ﴾، أي عند عدتهن "[1]، وقال أبو حيان: " وما روي عن جماعة من الصحابة والتابعين أنهم قرؤوا (فطلقوهن في قبل عدتهن) هو على سبيل التفسير، لا على أنه قرآن، لخلافه لسواد المصحف الذي أجمع عليه المسلمون شرقا وغربا "[2].

واستدل بهذه القراءة الشافعية على تفسير لفظ (قروء) الوارد في قوله تعالى: ﴿ وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ ﴾[البقرة/228]؛ وقد اختلف الفقهاء في المراد بلفظ (قروء) على قولين، الأول: أنه الحيَض، وهو قول الأحناف والحنابلة، والثاني: أنه الأطهار، وهو قول المالكية والشافعية، ويعود اختلافهم إلى الإجمال بسبب الاشتراك في الاسم في لفظ: " قروء "، لأن القرء مشترك بين الطهر والحيض[3]، واستدل الشافعية على صحة ما ذهبوا إليه بما روىَ عن أبي الزبير أنه سمع ابن عمر يذكر طلاق امرأته حائضا، وقال: قال النبي ﷺ: " فإذا طهُرت فليطلِّق أو لِيمسك " ، وقرأ النبي ﷺ: " إذا طلقتم النساء فطلقوهن لقبل عدتهن

(٣) المحتسب: ٢/٣٨٠.

(٤) البحر المحيط: ٨/٣٧٨.

(١) أضواء البيان: ١/٣٧.

"[1]، قال الشافعي: " فأخبر رسول الله ﷺ عن الله عز وجل أنَّ العدة الطهر دون الحيض، وقرأ: (فطلقوهن لقبل عدتهن) "[2].

المطلب الثالث

فوائد القراءات الشاذة في العقيدة

اختلف أهل السنة والجماعة مع غيرهم من الفرق الأخرى في كثير من قضايا العقيدة؛ كمسألة الكسب والرؤية والشفاعة والتحسين والتقبيح، وحكم مرتكب الكبيرة، وقد كانت القراءة الشاذة مما يرجع إليه كل فريق للتدليل على ما يذهب إليه.

ورجوعهم إلى القراءة الشاذة في معالجة قضايا العقيدة لا يعني أنها تستقل في إثبات تلك القضايا، وإنما يؤتى بها كمؤكد ومؤيد لبعض أدلة القضايا، ومن أمثلة ذلك:

قوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى ﴾[البقرة/178]، وقوله: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ لِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾[البقرة/180]، وقوله: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى

---

(٢) صحيح مسلم: ٢/١٨٣، الحديث رقم (١٤٧١).

(٣) كتاب الأم: ٥/٢٨٩.

ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾[البقرة/183]، وقوله: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ ﴾[البقرة/216، 246].

قرأ عبيد بن عمير وابن السميفع: " كَتَبَ "[1] في هذه الآيات على تسمية الفاعل، ونصب ما بعده، فيكون الفاعل هو الله تعالى، وهو وحده الذي كَتَبَ القِصَاصَ، والصِّيامَ، والقِتَالَ، والوصية ، وقراءة الجماعة: ﴿ كُتِبَ ﴾ ببناء الفعل لما لم يسمَّ فاعله.

وقد اختار أبو القاسم الهذلي القراءة الشاذة، فقال: " النصب هو الاختيار إنَّ الله كَتَبَ، وسبقني من المتقدمين عبيد بن عمير، وابن السميفع اليماني، والباقون على ما لم يسم فاعله، وهكذا، (كما كَتَبَ القصَاصَ على الذين من قبلكم)، و(كَتَبَ الوصيةَ)، و(كَتَبَ الصيامَ)، و(كَتَبَ عليكم القتال)، و(فلما كَتَبَ عليهم القتالَ)، موافق الأصول ؛ ولأن إضافة الفعل إلى الله على الحقيقة، وإلى غيره مجاز عند أكثر أصحابنا، وعليه أكثر السلف، وهكذا في كل موضع لم يسم فاعله إلا في مواضع إضافة الفعل فيها إلى الله مثل قوله: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ فَمَنْ عُفِىَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَـٰنٍ ﴾[البقرة/178] هذا يرجع إلى القول "[2].

---

(1) الكامل، الهذلي: ٣٢٤.

(2) الكامل: ٣٢٤.

قوله تعالى: ﴿ إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ﴾[النساء/31].

قرئت: " إن تجتنبوا كبير ما تنهون عنه "[1].

واختُلف في تحقيق معنى الكبائر ؛ فقيل: إن الذنوب كلها كبائر، وإنما يقال لبعضها صغيرة بالإضافة إلى ما هو أكبر منها، كما يقال: الزنى صغيرة بالإضافة إلى الكفر، والقُبلة المحرمة صغيرة بالإضافة إلى الزنى ، وقيل: المراد بالكبائر التي يكون اجتنابها سببا لتكفير السيئات هي الشرك، واستدلوا على ذلك بقراءة مَن قرأ: (إن تجتنبوا كبير ما تنهون عنه)، وعلى قراءة الجمع فالمراد أجناس الكفر، واستدلوا بقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾[النساء/48، 116][2].

قوله تعالى: ﴿ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ ﴾[القمر/٤٩].

قرأ أبو السمال وقتادة: " كلُّ "[3]، بالرفع، وقراءة الجماعة: ﴿ كُلَّ ﴾ بالنصب.

---

(٢) فتح القدير، الشوكاني: ١/٥٧٧، ٥٧٨.

(٣) فتح القدير، الشوكاني: ١/٥٧٨.

(١) المحتسب، ابن جني: ٢/٢٥٠، مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ١٤٩، الكشاف، الزمخشري: ١/٤٣٥، المحرر الوجيز، ابن عطية: ٢/٣٢١، إملاء ما من به الرحمن، العكبري: ٥٤٦، البحر المحيط، أبو حيان: ٣/١٨٨، فتح القدير، الشوكاني: ١/٥٣٩.

وهذه القراءة متعلقة بجانب عقدي وهو محل خلاف بين أهل السنة والقَدَريَّة؛ فأهل السنة يقولون إن الله خالق كل شيء، وتقول القدرية إن المرء خالق فعل نفسه، وقد أرجع المفسرون معنى القراءة الشاذة إلى معنى قراءة الجماعة، فتكون مؤكدة له، قال أبو حيان: " وقد اختلف الناس في قوله: ﴿ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴾، فقرأ جمهور الناس: ﴿ إِنَّا كُلَّ ﴾ بالنصب، والمعنى: خلقنا كلَّ شيء خلقناه بقدر، وليست ﴿ خَلَقْنَاهُ ﴾، في موضع الصفة لـ(شَيْء)، بل هو فعل دال على الفعل المضمر، وهذا المعنى يقتضي أن كلَّ شيء مخلوق، إلا ما قام عليه دليل العقل على أنه ليس بمخلوق كالقرآن والصفات، وقرأ أبو السمال: (إنا كلُّ) بالرفع على الابتداء، والخبر: ﴿ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴾، قال أبو حاتم: هذا هو الوجه في العربية، وقراءتنا بالنصب مع جماعة، وقرأها قوم من أهل السنة بالرفع، والمعنى عندهم على نحو ما عند الأولى؛ أنَّ كلَّ شيء فهو مخلوق بقَدَر سابق، و ﴿ خَلَقْنَاهُ ﴾، على هذه ليست صفة لشيء، وهذا مذهب أهل السنة، ولهم احتجاج قوي بالآية على هذين القولين، وقالت القدرية: القراءة: (إنا كلُّ شيء خلقناه) برفع (كل) و﴿ خَلَقْنَاهُ ﴾، في موضع الصفة بـ(كلَّ)، أي أن أمرنا وشأننا كلُّ شيء خلقناه فهو بقدر، أو بمقدار على حد ما في هيئته وزمنه وغير ذلك، بناء على ظاهر معناها اللغوي، إلا أن لها احتمالا آخر على معنى: وكل شيء فإنه مخلوق بقدر، وهو احتمال يقربها من قراءة العامة، وبخاصة إن علمنا أنها رُويت عن

قوم من أهل السنة، فيزيلون بهذا التأويل موضع الحجة عليهم بالآية "[1]، وقال العكبري: " الجمهور على النصب، والعامل فيه فعل محذوف يفسره المذكور، و(بقدر) حال من الهاء أو من (كل)، أي: مقدرا، ويُقرأ بالرفع على الابتداء، و ﴿ خَلَقْنَـٰهُ ﴾، نعت لـ(كل) أو لـ(شيء)، و(بقَدَر) خبره، وإنما كان النصب أقوى لدلالته على عموم الخلق، والرفع لا يدل عليه، بل يفيد أن كل شيء مخلوق فهو بقدر "[2].

قوله تعالى:﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ ثَمَّ رَأَيْتَ نَعِيمًا وَمُلْكًا كَبِيرًا ﴾[الإنسان/20].

قرئت: " ومَلِكا "[3] بفتح الميم، وكسر اللام، وقراءة الجماعة : ﴿ وَمُلْكًا ﴾ بضم الميم، وسكون اللام.

وقد استدل أهل السنة والجماعة بالقراءة الشاذة هنا على إثبات رؤية الله تعالى من عباده المؤمنين في الجنة؛ لأنه لا مَلِك في ذلك اليوم إلا الله، كما قال سبحانه وتعالى: ﴿ لِمَنِ ٱلْمُلْكُ ٱلْيَوْمَ لِلَّهِ ٱلْوَٰحِدِ ٱلْقَهَّارِ ﴾[غافر/16].

فأفادت القراءة الشاذة هنا في تجلية عقيدة قالت بامتناعها بعض الفرق كالمعتزلة[4].

---

(1) البحر المحيط، أبو حيان: ٨/١٨١.

(2) إملاء ما من به الرحمن: ٢/٥٤٦.

(3) النشر، ابن الجزري: ٢/٣٩٦.

(4) النشر، ابن الجزري: ٢/٣٩٦.

المطلب الرابع

فوائد القراءات الشاذة في علوم اللغة

عرفَّ ابن جني اللغة بقوله:" وأما حدها فإنها أصوات يعبر بها كل قوم عن أغراضهم"[1]."وقيل: اللغة علم يبحث فيه عن مفردات الألفاظ الموضوعة من حيث دلالتها على معانيها بالمطابقة؛ فخرج بالمفرد (المركب)، وبالموضوع (المهمل)، وبالدلالة (المطابقة للمجاز)؛ لأن دلالته إما بالتضمين أو بالالتزام"[2].

واللهجة في الاصطلاح: " هي مجموعة من الصفات اللغوية التي تنتمي إلى بيئة خاصة، ويشترك في هذه الصفات جميع أفراد هذه البيئة.

والعلاقة بين اللغة واللهجة هي العلاقة بين العام والخاص، فاللهجة هي مجموعة من الصفات اللغوية التي تنتمي إلى بيئة خاصة ، وبيئة اللهجة جزء من بيئة أوسع وأشمل تضم عدة لهجات، لكل منها خصائصها، لكنها تشترك جميعا في مجموعة من الظواهر اللغوية التي تيسر اتصال أفراد هذه البيئات بعضهم ببعض، وفهم ما قد يدور بينهم من حديث، فهما يتوقف على قدر الرابطة التي تربط بين هذه اللهجات "[3].

---

(1) الخصائص:1/33.

(2) اللغة العربية خصائصها وتطورها، أستاذنا د/التهامي الراجي:179.

(3) في اللهجات العربية، إبراهيم أنيس:11.

وقد أجمع علماء القراءات على أن من أركان قبول القراءة أن تكون موافقة لوجه من وجوه اللغة فصيحا كان أم أفصح، وبناء على هذا الركن تعد القراءة المتواترة المرآة الصادقة التي تعكس الواقع اللغوي الذي كان سائدا في شبه الجزيرة العربية قبل الإسلام، وتعتبر آصل المصادر جميعا في معرفة لهجات العرب ودراسة ظواهرها اللغوية؛ لأن منهج القراء في نقل القراءات يختلف عن كل المناهج والطرق التي نقلت بها مختلف العلوم كالحديث والشعر[1].

ولكن هل تعد تلك القراءات الم تواترة المصدر الوحيد لمعرفة لغات العرب أو لهجاتهم، أم أن القراءات الشاذة تشاركها في ذلك؟.

والحق أنه لا يمكن التعويل على القراءات المتواترة فحسب في التعرف إلى مختلف جوانب لغة العرب، لأن ثمة كمًّا وافرا من القراءات الشاذة التي نقلت آحادا أو خالفت الرسم توافق العربية ولا ريب، وتتجسد فيها كل مستويات الدرس اللغوي.

وقد سعى عدد من علماء القراءات واللغة إلى بيان ضرورة أن تتبوأ القراءة الشاذة مكانها في مجال الاحتجاج ، قال ابن جني: " وضرب سماه أهل زماننا شاذا، أي خارجاً عن قراءة القراء السبعة، إلا أنه مع خروجه عنها نازع بالثقة إلى قرائه، محفوف بالروايات من أمامه وورائه، ولعله أو كثيراً منه مساوٍ في الفصاحة للمجتمع عليه، نعم. وربما كان فيه ما تلطف صنعته، وتعنف بغيره فصاحته ، وترسو به قدم إعرابه، ولسنا نقول ذلك فسحاً بخلاف القراء المجتمع في أهل الأمصار على

---

(1) اللهجات العربية في القراءات القرآنية، الراجحي: ص٣٨، بتصرف يسير.

قراءاتهم، أو تسويغاً للعدول عما أقرته الثقات عنهم، لكن غرضنا منه أن نُرى وجه قوة ما يسمى الآن شاذاً، وأنه ضارب في صحة الرواية بجرانه، آخذ من سمت العربية مهلة ميدانه "[1].

وقد أشار السيوطي إلى تواضع الناس على الاحتجاج بالقراءة المتواترة والشاذة على السواء فقال: " كل ما ورد أنه قرئ به جاز الاحتجاج به في العربية سواء كان متواترا أم آحادا أم شاذا، وقد أطبق الناس على الاحتجاج بالقراءات الشاذة في العربية إذا لم تخالف قياسا معروفا، بل ولو خالفته يحتج بها في مثل ذلك الحرف بعينه "[2].

وعند تتبعنا لمظان القراءات الشاذة ككتب الاحتجاج للقراءات من متواترة وشاذة، وكتب النحو والتفسير ، وغيرها نجد أسماء قبائل كثيرة تتردد في ثنايا تلك المصادر، وتُحمل بعض القراءات على أنها لغات لهذه القبيلة أو تلك.

ولا يمكننا في هذا الحيز أن نأتي على كل تلك القراءات التي كشفت عن كنوز ثمينة لعدد من الظواهر اللغوية المتعلقة بلغات العرب ، وعرفهم في الاستعمال، سواء كانت تلك القراءات من باب الأصول أو الفرش ، وإنما سنحاول ضرب عدد من الأمثلة التي تفي بتحقيق ما يرومه هذا البحث من دراسة الظواهر اللغوية ، وسنبدأ كما هو المعهود في الدرس اللغوي الحديث بـ" المستوى الصوتي؛ لأنه يمثل العناصر

---

(1) المحتسب: 1/ 37.

(2) الاقتراح في علم أصول النحو: 37.

الأولى التي تشكل الكلمات أو الوحدات الدالة، ثم سننظر في بناء الكلمة من حيث الشكل والوظيفة [المستوى الصرفي]، وسنتقدم بعد ذلك إلى تركيب الكلمات في جمل مبينين قواعدها النحوية [المستوى النحوي]، وبعد ذلك نتجه إلى دراسة المعنى [المستوى الدلالي]، المستخلص من معاني الكلمات معجميا وسياقيا "[1].

المستوى الصوتي[2]:

" يعد الدرس الصوتي من آصل جوانب الدراسة اللغوية ، ذلك أنَّ أساس هذا الدرس مبني على القراءات القرآنية ، وقد كان جلُّ علماء النحو القدماء من أئمة القراءة كأبي عمرو والكسائي ، وكانت القراءات هي التي جعلت علماء العربية يتأملون أصوات اللغة "[3].

وسنمثل في هذا المضمار مقولة أبي الأسود الدؤلي لكاتبه: " إذا رأيتني قد فتحت فمي بالحرف فانقط نقطة فوقه إلى أعلاه، وإن ضممت فمي فانقط نقطة بين يدي الحرف، وإن كسرت فاجعل النقطة من تحت الحرف "[4].

---

(1) مبادئ اللسانيات، أحمد قدور: ٢٥ بتصرف.

(2) علم الأصوات اللغوية: هو العلم الذي يعنى بأثر الصوت اللغوي في تركيب الكلام نحوه وصرفه، فهو العلم الذي يخدم بنية الكلمات وتركيب الجمل في لغة من اللغات. معجم المصطلحات العربية في اللغة والأدب، مجدي وهبة: ٢٥٤.

(3) فقه اللغة في الكتب العربية، الراجحي: ١٣٩، ١٣٠ بتصرف.

(4) الفهرست، ابن النديم: ٥٩.

وصور المستوى الصوتي كثيرة؛ منها: ما يتعلق بكسر حرف المضارعة، ومنها: ما يتعلق بالإدغام، و منها: ما يتعلق ب الهمزة، و منها: ما يتعلق ب الصوامت الحلقية وغيرها.

كسر حرف المضارعة: الكسرة صائت قصير [1]، وهي أثقل من الفتحة وأخف من الضمة.

ومن المعروف أن حرف المضارعة يحرك بالفتحة إلا إذا كان الماضي رباعيا فإنه يُضم، لكن بعض القبائل كانت تميل إلى تحريك حرف المضارعة بالكسر ، ومن أمثلة ذلك:

قوله تعالى: ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾[الفاتحة/5].

قرأ زر بن حبيش والمطوعي ويحيى بن وثاب: " نِسْتعين "[2] بكسر النون، وقراءة الجماعة: ﴿ نَسْتَعِينُ ﴾ بالفتح.

---

(1) الأصوات الصائتة القصيرة في العربية ثلاثة هي: الفتحة والكسرة والضمة، والصوائت الكبرى هي حروف المد المعروفة.

(2) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: 1، إملاء ما من به الرحمن، العكبري :1، إتحاف فضلاء البشر، الدمياطي:133. ويقرأ المطوعي كل فعل مضارع بكسر حرف المضارعة إذا كان مبدوءا بنون أو تاء مفتوحتين، وكان مفتوح العين، وكان ماضيه ثلاثيا مكسور العين أو زائدا على ثلاثة أحرف ومبدوءا =بهمزة الوصل، نحو: تعلمون، نطمع، نشتري، نعلم، نتبع، نستحوذ، نستبق، نشهد، نبتغي، يسخر، تزداد، نفقد، تشهدون، يعتدون، تعبثون، ترتابوا، تستكبرون، تثقفنهم، تختصمون، تستأنسوا، لتركبوا، تقشعر، ترهقهم، تستفتحوا، وهكذا. القراءات الشاذة، القاضي:124.

وعند سيبويه أن كسر حرف المضارعة لغة جميع العرب إلا أهل الحجاز [1]، والقدماء من علماء اللغة يسمونها التلتلة [2]، وقال ابن جني موجها قراءة المطوعي في قوله:﴿ وَلَا تَرۡكَنُوٓاْ إِلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ فَتَمَسَّكُمُ ٱلنَّارُ ﴾[هود/113]: " ومن ذلك قراءة: " فتِمسكم النار " بكسر التاء، هذه لغة تميم، أن تكسر أول مضارع ما ثاني ماضيه مكسور، نحو: علمت تِعلم، وأنا إِعلم وهي تعلم، ونحن نِركب، وتقل الكسرة في الياء، نحو: يِعلم، ويِركب استثقالا للكسرة في الياء، وكذلك ما في أول ماضيه همزة وصل مكسورة، نحو: يوم تِسود وجوه وتِبيض وجوه، فكذلك: " فتِمسكم النار "[3].

الصوامت الحلقية: ويقصد بها حروف الحلق، وهي الألف والهاء، والعين والحاء، والغين والخاء، واللهجات العربية تختلف بين إبقاء هذه الصوامت ساكنة وبين تحريكها بالفتحة، و لها تأثير على الصامت الذي قبلها فتحركه بحركتها، ومن أمثلته ذلك:

قوله تعالى: ﴿ إِن يَمۡسَسۡكُمۡ قَرۡحٞ فَقَدۡ مَسَّ ٱلۡقَوۡمَ قَرۡحٞ مِّثۡلُهُۥۚ ﴾[آل عمران/140].

---

(1) الكتاب، سيبويه: 1/36.

(2) هي لغة لقضاعة وبهراء، فإنهما تقولان: تِعلمون، وتِفعلون، وتِصنعون، بكسر حرف المضارعة. معجم المصطلحات العربية في اللغة والأدب، مجدي وهبة: 119.

(3) المحتسب: 1/452، 453.

قرأ ابن السميفع: " قَرَحٌ "[1] بفتح القاف والراء، وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر وحفص: " قَرْح " بفتح القاف، و سكون الراء، وقرأ حمزة والكسائي وشعبة: " قُرْح "[2] بضم القاف، وسكون الراء.

قال ابن جني: " ظاهر هذا الأمر أن يكون فيه لغتان: (قَرْح)، و(قَرَح) كالحَلْب والحَلَب، والطَّرْد، والطَّرَد، والشَّلْ والشَّلَل، وفيه أيضا: (قُرْح) على (فُعْل) يقرأ بها جميعا، ثم لا أبعد أن تكون الحاء لكونها حرفا حلقيا يُفتح ما قبلها كما تفتح نفسها، فما كان ساكنا من حروف الحلق حُرِّك ، نحو قولهم الصَّخْر والصَّخَر، والنَّعْل والنَّعَل، ولعمري إن هذا ليس أمراً راجعاً إلى حروف الحلق لكنها لغات، وأنا أرى في هذا رأي البغداديين في أن حرف الحلق يؤثر هنا من الفتح أثرا معتدا معتمدا، فلقد رأيت كثيرا من عقيل لا أحصيهم يحرك من ذلك ما لا يتحرك أبدا لولا حرف الحلق "[3].

---

(١) إعراب القرآن، النحاس:١/٤٠٨، مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ٣٨، المحتسب، ابن جني :١/٢٦٤، إملاء ما من به الرحمن، العكبري:١٥٦، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي:٤/١٤٠، البحر المحيط، أبو حيان:٣/٣٨، الدر المصون، السمين:٢/٢٦٥، اللباب، ابن عادل: ٥/٥٥٣، فتح القدير، الشوكاني:١/٢٦٧.

(٢) كتاب السبعة، ابن مجاهد:٢١٦.

(٣) المحتسب:١/٢٦٥.

وهذه القراءة تكشف لنا عن أن بعض القراء كانوا يقرؤون الصامت الحلقي بالفتح، ويحركون الصامت الذي قبله، وهذا التحريك شائع في لغات العرب كعقيل.

المستوى الصرفي:

الصرف هو العلم الذي تعرف به الأبنية المختلفة للكلام، وما يشتق منه كأبواب الفعل، وتصريفه، وتصريف الاسم، وأصل المشتقات، والمصادر بأنواعها، والمشتقات: (اسم الفاعل، واسم المفعول، والصفة المشبهة، وأفعل التفضيل، واسم الزمان، واسم المكان، واسم الآلة)، والتصغير والنسب[1].

وفي القراءات الشاذة من تغاير الصيغ و البنى في جانب التركيب أو المعنى فوائد كثيرة، وجملة من تلك القراءات تعزى إلى اختلاف لغات العرب.

صيغة فَعَل وأفْعَل: الفعل الثلاثي المجرد إما أن يكون لازما أو متعديا، وحين نريد تعدية المجرد وجعله مزيدا، نلحق الهمزة به، وبعض اللهجات تستعمل الفعل الثلاثي مزيدا بالهمزة، وتستعمله أخرى غير مزيد، ومن الأمثلة على ذلك:

قوله تعالى: ﴿ مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ ٱلَّذِى ٱسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّآ أَضَآءَتْ مَا حَوْلَهُۥ ذَهَبَ ٱللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِى ظُلُمَٰتٍ لَّا يُبْصِرُونَ ﴾[البقرة/17].

(1) معجم المصطلحات العربية في اللغة والأدب، مجدي وهبة:256.

قرأ ابن أبي عبلة: " ضاءت "[1] بغير همزة القطع ، من الفعل الثلاثي، وقراءة الجماعة: ﴿ أَضَآءَت ﴾ بزيادة همزة القطع، من الفعل الرباعي.

وقد وُجِّهت القراءتان فقيل: إنهما لغتان[2]، إذا كانا فعلين لازمين غير متعديين، وقد اعتمد صاحب الكشاف هذه القراءة في بيان أن الفعل غير متعد، فقال: " الإضاءة فرط الإنارة، ومصداق ذلك قوله تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ ٱلشَّمْسَ ضِيَآءً وَٱلْقَمَرَ نُورًا ﴾[يونس/5]، وهي في هذه الآية متعدية، ويحتمل أن تكون غير متعدية مسندة إلى (ما حوله)، والتأنيث للحمل على المعنى ؛ لأن ما حول المستوقِد أماكن وأشياء، ويعضده قراءة ابن أبي عبلة (ضاءت)، وفيه وجه آخر: وهو أن يستتر في الفعل ضمير النار، ويجعل إشراق ضوء النار حوله بمنزلة إشراق النار نفسها، على أنَّ (ما) مزيدة، أو موصولة في معنى الأمكنة، و(حولَه) نصب على الظرف؛ فإن قلت: أين جواب (لما) ؟. قلت فيه وجهان، أحدهما: جوابه ﴿ ذَهَبَ ٱللَّهُ بِنُورِهِمْ ﴾[البقرة/ 17]، والثاني: أنه محذوف، كما حذف في قوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا ذَهَبُواْ بِهِۦ ﴾[يوسف/ 15]، وإنما جاز حذفه لاستطالة الكلام، مع أمْن الالتباس للدال عليه، وكان الحذف أولى من الإثبات لما فيه من الوَجَازة مع الإعراب عن الصفة التي تحصَّل عليها المستوقِد بما هو أبلغ من اللفظ والمعنى، كأنه قيل: فلما

---

(1) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي :1/143، البحر المحيط، أبو حيان :1/133، اللباب، ابن عادل :1/336، روح المعاني، الألوسي:1/127.

(2) إملاء ما من به الرحمن، العكبري:1/28، لسان العرب، ابن منظور:1/144.

أضاءت ما حوله خمدت فبقوا خابطين في ظلام متحيرين متحسرين، على فَوْت الضوء خائبين بعد الكدح في إحياء النار "[1].

وقرأ ابن السميفع: " أذهب الله نورهم "[2]، بزيادة همزة القطع، من الفعل الرباعي، وقراءة الجماعة: ﴿ ذَهَبَ ٱللَّهُ بِنُورِهِمْ ﴾ بدون همزة القطع، على أنَّه من الفعل الثلاثي.

قال الزمخشري: " والفرق بين أذهبه، وذهب به: أن معنى أذهبه أزاله، وجعله ذاهبا، ويقال: ذهب به، إذا استصحبه، ومضى به معه، وذهب السلطان بماله، أخذه، قال تعالى: ﴿ فَلَمَّا ذَهَبُواْ بِهِۦ ﴾[يوسف/15]، وقال: ﴿ مَا ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ مِن وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُۥ مِنْ إِلَٰهٍ إِذًا لَّذَهَبَ كُلُّ إِلَٰهٍۭ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَا بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ سُبْحَٰنَ ٱللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴾[المؤمنون/ 91]، ومنه: ذهبت به الخيلاء، والمعنَى: أخذ الله نورهم، وأمسكه، وما يمسك الله فلا مرسل له فهو أبلغ من الإذهاب "[3].

---

(1) الكشاف: 1/ 81.

(2) الكشاف، الزمخشري: 1/ 81، البحر المحيط، أبو حيان: 1/ 134، اللباب، ابن عادل: 1/ 378، روح المعاني، الألوسي: 1/ 167.

(3) الكشاف: 1/ 81.

والباء في قراءة الجماعة معدية للفعل، كتعدية الهمزة له، والتقدير: أذهب الله نورهم[1]، وهذا يدل على مرادفة الباء للهمزة[2].

إبدال الحركة بأخرى: وهذه القضية مشتركة بين ثلاثة من مستويات الدرس اللغوي؛ وهي الصوتي الصرفي والنحوي، ومن أمثلتها:

قوله تعالى:﴿ وَإِنَّ رَبَّكَ لَيَعْلَمُ مَا تُكِنُّ صُدُورُهُمْ وَمَا يُعْلِنُونَ ﴾[النمل/74]، وقوله: ﴿ وَرَبُّكَ يَعْلَمُ مَا تُكِنُّ صُدُورُهُمْ وَمَا يُعْلِنُونَ ﴾[القصص/69].

قرأ ابن محيصن: (تَكُنُّ)[3] بفتح التاء، وضم الكاف ، وقراءة الجماعة: ﴿ تُكِنُّ ﴾ بضم التاء، وكسر الكاف.

ومعنى القراءتين متقارب ، وهو الخفاء؛ فقراءة العامة من (أَكَنَّ) الشيء إذا أخفاه، وقراءة ابن محيضن من (كَنَّ) الشيء إذا ستره، والمعنى ما يسرون [4]، وقيل إن معناهما واحد[1].

---

(3) إملاء ما من به الرحمن، العكبري:٢/٢٨.

(4) البحر المحيط، أبو حيان:٧/٢٧٤.

(1) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه:112، المحتسب، ابن جني:2/188، المحرر الوجيز، ابن عطية: 4/269، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي:13/153، البحر المحيط، أبو حيان:7/90، اللباب، ابن عادل:15/198، إتحاف فضلاء البشر، الدمياطي: 431، فتح القدير، الشوكاني:4/198، روح المعاني، الألوسي:20/106، القراءات الشاذة، القاضي:72.

(2) البحر المحيط:7/90.

قوله تعالى:﴿ وَذَلَّلْنَٰهَا لَهُمْ فَمِنْهَا رَكُوبُهُمْ وَمِنْهَا يَأْكُلُونَ ﴾[يس/72].

قرأ الحسن والأعمش: " رُكُوبُهُم "[2] بضم الراء، و قراءة الجماعة: ﴿ رَكُوبُهُمْ ﴾ بفتح الراء.

والمراد بقراءة الجماعة أنها اسم مفعول أي المركوب، كما يقال: ناقة حلوب بمعنى محلوب، وأما القراءة الشاذة فقال ابن جني: " أما (الرُّكوب) بضم الراء فمصدر، والكلام محمول على حذف المضاف مقدماً أو مؤخراً، فإن شئت كان التقدير فيها: ذو رُكوبهم، وذو الركوب هنا هو الرُّكوب فيرجع المعنى بعد إلى معنى من قرأ: (رَكوبهم) بفتح الراء، أو يكون التقدير فيها: فمن منافعها ومن أغراضها ركوبهم، كما تقول لصاحبك من منافعك إعطاؤك لي، ومن بركاتك وصول الخير إليَّ على يديك، ومثله في تقدير حذف المضاف من جهتين قوله سبحانه: ﴿ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰ ﴾[البقرة/189]، وتقديره: ولكن البرَّ برُّ من اتقى، وإن شئت كان تقديره: ولكن ذا البر من اتقى "[3].

وفي هذه القراءة يظهر أثر الاشتقاق في تنوع الدلالات.

---

(3) المحرر الوجيز:269/4.

(1) إعراب القرآن، النحاس:407/3، مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: 126، المحتسب، ابن جني:262/2، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: 38/15، البحر المحيط، أبو حيان: 331/7، إتحاف فضلاء البشر، الدمياطي:469، فتح القدير:504/4، القراءات الشاذة، القاضي:76.

(2) المحتسب:263/2.

قوله تعالى: ﴿ فَأَقْبَلُوٓاْ إِلَيْهِ يَزِفُّونَ ﴾[الصافات/94].

قرأ مجاهد والحسن البصري: " يَرِفُّون "[1] بفتح الياء مع الراء المكسورة،

وقرأ حمزة والأعمش: " يُزِفُّون " بضم الياء، وقرأ الباقون: " يَزِفُّون "[2] بفتح الياء.

ووُجِّهَت القراءة الشاذة بأنها من رفيف النعام، وهو ركض بين المشي والطيران [3]، ووُجِّهت قراءة الضم " يُزِفُّون "، والفتح " يَزِفُّون " بأنهما لغتان، وقيل إنّ مَن فتح أخبر عنهم بالزَّفيف، وهو الإسراع مع مقاربة المشي، يقال: زفت الإبل تزف، إذا أسرعت، ومَن ضم أخبر عنهم أنهم يحملون غيرهم على الإسراع، فالمفعول محذوف، والمعنى: فأقبلوا إليه يحملون غيرهم على الإسراع، أي يحمل بعضهم بعضاً على الإسراع[4].

وما سردناه من قراءات تغيرت فيها البنى الصرفية ، وحملت على أنها لغات في اللفظ، يقتضي أن كل قراءة منها راجعة إلى قراءة الجماعة، ولا يمتنع حملها على معان أُخر، ومن هنا تتعدد المعاني بناء على إيثار حركة وإبدالها بأخرى.

المستوى النحوي:

(3) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي:64/15، فتح القدير، الشوكاني:530/4.

(1) النشر في القراءات العشر، ابن الجزري:357/2، إتحاف فضلاء البشر، الدمياطي:473.

(2) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي:64/15.

(3) الكشف، مكي بن أبي طالب:225/2.

النحو هو العلم الذي يعرف به أحوال أواخر الكلمات إعرابا وبناء، كما يعرف به النظام النحوي للجملة، وهو ترتيبها ترتيبا خاصا بحيث تؤدي كل كلمة فيها وظيفة معينة حتى إذا اختل هذا الترتيب اختل المعنى المراد[1].

وللقراءات القرآنية علاقة ضاربة الجذور في القدم بالنحو؛ فقد كان الهدف من تدوين قواعد النحو هو صون نصِّ التنزيل عن اللحن، وأبرز جوانب العلاقة بين النحو والقراءة الشاذة تبرز في الآتي:

أولا: قراءات تولدت عنها قواعد نحوية:

القواعد النحوية التي تبنى على القراءات الشاذة كثيرة، ولا يمكن أن يحيط بها هذا الحيز المتاح من هذا البحث، ومن هنا سنقتصر على ذكر عدد من الأ مثلة لبعض القواعد كالتالي:

قاعدة: حذف المفعول إذا دل الدليل عليه، ومن أمثلتها:

قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ﴾[البقرة/234].

قرأ علي ﷺ: " وَالَّذِينَ يَتَوَفَّوْنَ "[1] بفتح الياء، وقراءة الجماعة: ﴿ يُتَوَفَّوْنَ ﴾ بضم الياء.

(4) معجم المصطلحات العربية في اللغة والأدب، مجدي وهبة:258.

وقد منع ابن مجاهد القراءة بما ورد عن علي ﷺ، وجوزها ابن جني فقال: " هذا الذي أنكره ابن مجاهد عندي مستقيم جائز، وذلك أنه على حذف المفعول، أي: والذين يستوفون أيامهم وأعمارهم أو آجالهم، قال تعالى: ﴿ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ ۚ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾[المائدة/١١٧] وقال: ﴿ ٱلَّذِينَ تَتَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ ﴾[النحل/٢٨].

وحذف المفعول كثير في القرآن، وفصيح الكلام، وذلك إذا كان هناك دليل عليه، قال تعالى: ﴿ وَأُوتِيَتْ مِن كُلِّ شَيْءٍ ﴾[النمل/٢٣]، أي: أُوتيت من كل شيء شيئا، قال الحطيئة[2]:

مُنَعَّمةٌ تصون إليْكَ منها كَصَوْنِكَ مِنْ رِداءٍ شَرعَبِيِّ

أي: تصون الكلام منها "[3].

---

(1) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه :٣٣، المحتسب، ابن جني :١/٢١٥، الكشاف، الزمخشري :١/٢٧٨، المحرر الوجيز، ابن عطية :١/٣١، البحر المحيط، أبو حيان :٢/٣٣٢، الدر المصون، السمين :١/٥٧٧، اللباب، ابن عادل :٤/١٣٠.

(2) ديوان الحطيئة ٤٣، المحتسب :٢/٢٦٥.

(3) المحتسب :١/٢١٥.

قوله تعالى: ﴿ أَرْسِلْهُ مَعَنَا غَدًا يَرْتَعْ وَيَلْعَبْ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾[يوسف/١٢]. قرأ مجاهد وأبو رجاء وقتادة وابن محيصن: " يُرْتِعْ " [1] بضم الياء، وكسر التاء، وقرأ أبو عمرو وابن عامر: " نَرْتَعْ " بالنون وجزم العين، وقرأ عاصم وحمزة والكسائي: " يَرْتَعْ " بالياء، وجزم العين، وقرأ ابن كثير: " نَرْتَعِ " بالنون وكسر العين، وقرأ نافع: " يَرْتَعِ " بالياء وكسر العين[2].

قال ابن جني: " وأما (يُرْتِعْ) فمجزوم لأنه جواب، وهو على حذف المفعول، أي يُرْتِعْ مطيتهن فحذف المفعول "[3].

قوله تعالى: ﴿ قَالَ هَلْ يَسْمَعُونَكُمْ إِذْ تَدْعُونَ ﴾[الشعراء/٧٢].

قرأ أُبي بن كعب وابن عباس رضي الله عنهما، وقتادة: " هل يُسْمِعونكم "[4]، وقراءة الجماعة: ﴿ يَسْمَعُونَكُمْ ﴾ بفتح الياء والميم.

---

(٣) المحتسب، ابن جني:٢/٤، إتحاف فضلاء البشر، الدمياطي:٣٣٩، القراءات الشاذة، القاضي:٩٥.

(٤) التيسير، الداني:١٤٤.

(١) المحتسب:٢/٤.

(٢) المحتسب، ابن جني:٢/١٧٣، إعراب القرآن، النحاس:٢/٤٤٧.

قال أبو جعفر النحاس: " أي هل يُسمِعونكم أصواتهم "[1]، وقال ابن جني: " المفعول هنا محذوف، أي: هل يُسمِعونكم إذْ تدعون جواباً عن دعائكم ؟ يقال: دعاني فأسمعتُهُ، أي: أسمعتُهُ جوابَ دعائه "[2].

قاعدة: حذف الموصوف وإقامة الصفة مقامه، ومن أمثلتها:

قوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِىٓ أَحَلَّنَا دَارَ ٱلْمُقَامَةِ مِن فَضْلِهِۦ لَا يَمَسُّنَا فِيهَا نَصَبٌ وَلَا يَمَسُّنَا فِيهَا لُغُوبٌ ﴾[فاطر/٣٥].

قرأ علي ﷺ، وسعيد بن جبير، وأبو عبد الرحمن السلمي: " فيها لَغُوبٌ "[3]، بفتح اللام، وقراءة الجماعة: ﴿ فِيهَا لُغُوبٌ﴾، بضم اللام.

قال ابن جني في قراءة علي ﷺ: " لك فيها وجهان؛ إن شئت حملته على ما جاء من المصادر على الفَعُول، والوَلُوع، والوَقُود، وإن شئت حملته على أنه صفة لمصدر محذوف، أي: لا يمسنا فيها لُغُوب لَغُوب، على قولهم: هذا شِعْرٌ شَاعِر،

---

(٣) إعراب القرآن: ٢/٢٧٤.

(٤) المحتسب: ٢/٢٧٣.

(1) **مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه:124، المحتسب، ابن جني:245/2.**

ومَوْتٌ مَائِتٌ، كأنه يصف اللُّغوب بأنَّه قد لَغَب، أي أعيا وتعب، وهذا ضرب من المبالغة "[1].

قوله تعالى : ﴿ مَّثَلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِرَبِّهِمۡ أَعۡمَٰلُهُمۡ كَرَمَادٍ ٱشۡتَدَّتۡ بِهِ ٱلرِّيحُ فِي يَوۡمٍ عَاصِفٖۖ لَّا يَقۡدِرُونَ مِمَّا كَسَبُواْ عَلَىٰ شَيۡءٖۚ ﴾[إبراهيم/١٨].

قرأ ابن أبي إسحاق : " في يومِ عاصفٍ "[2]، بكسر الميم، غير منوَّن، وقراءة الجماعة: ﴿ فِي يَوۡمٍ عَاصِفٖۖ ﴾.

قال ابن جني: " هذا على حذف الموصوف وإقامة الصفة مقامه، أي في يومِ ريحٍ عاصفٍ، وحسُن حذف الموصوف، لأنه قد ألف حذفه في قراءة الجماعة: ﴿ فِي يَوۡمٍ عَاصِفٖۖ ﴾ "[3].

قوله تعالى: ﴿ بَلۡ هُوَ قُرۡءَانٞ مَّجِيدٞ ﴾[البروج/٢١].

قرأ ابن السميفع: (مجيدٍ)[4] بالإضافة، وقراءة الجماعة: ﴿ مَّجِيدٞ ﴾ بالرفع.

---

(2) المحتسب:245/2.

(3) المحتسب، ابن جني:34/2، التبيان، الطوسي:363.

(4) المحتسب:34/2.

(1) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: 171، الكشاف، الزمخشري: 720/4، المحرر الوجيز، ابن عطية:463/5، التفسير الكبير، الفخر الرازي: 125/31، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي :196/19،

ووجُهت قراءة الجماعة: ﴿ مَّجِيدٌ ﴾ على أنها نعت لـ﴿ قُرْءَانٌ ﴾، وأما قراءة الإضافة فوجهها أنها على حذف المضاف، وإقامة المضاف إليه مقامة، قال ابن خالويه: سمعت ابن الأنباري يقول: معناه بل هو قرآنُ ربٍ مجيدٍ، كما قال الشاعر[1]:

..... ولكن الغنى ربٌّ غفورِ

معناه: ولكن الغنى غنى ربٍّ غفورِ "[2].

وقيل: بل هو من إضافة الموصوف لصفته فتتحد القراءتان، ولكن البصريين لا يجيزون ذلك لئلا يلزم إضافة الشيء إلى نفسه[3].

ثانيا: قراءات أُيدت بما قواعد نحوية بُنيت على قراءات متواترة

البحر المحيط، أبو حيان: 446/8، الدر المصون، السمين: 504/6، اللباب، ابن عادل: 26/20، روح المعاني، الألوسي: 93/30.

(1) مختصر في شواذ القرآن: 171، اللباب، ابن عادل: 256/20.

(2) مختصر في شواذ القرآن: 171، الدر المصون، السمين: 504/6.

(3) الدر المصون، السمين: 504/6.

وأمثلة تأكيد القراءات الشاذة لما دلت عليه القراءات المتواترة من قواعد كثيرة، وقد تتبعتها في كتاب حجة القراءات لابن زنجلة فوجدتها تربو على خمسين شاهدا، ومنها:

قوله تعالى: ﴿ إِنَّآ أَرۡسَلۡنَٰكَ بِٱلۡحَقِّ بَشِيرٗا وَنَذِيرٗا وَلَا تُسۡـَٔلُ عَنۡ أَصۡحَٰبِ ٱلۡجَحِيمِ ﴾[البقرة/١١٩].قرا نافع: ولا تَسألْ عن أصحاب الجحيم " بفتح التاء والجزم، وقرأ الباقون: ﴿وَلَا تُسۡـَٔلُ﴾[1] برفع التاء واللام.

والحجة لمن جزم أنَّه جعله نهيا، ودليله ما روى أنَّ النبي ﷺ قال يوما: " ليت شعري ما فعل أبواي "، فنزلت: ﴿ وَلَا تُسۡـَٔلُ عَنۡ أَصۡحَٰبِ ٱلۡجَحِيمِ ﴾[2]، والحجة لمن رفع أن في قراءة ابن مسعود رضي الله عنه: " ولن تُسألَ "[3]، ورفعه من وجهين، أحدهما: أن يكون " ولا تُسألُ " استئنافا كأنه قيل: ولست تُسأل عن أصحاب الجحيم، كما قال تعالى: ﴿ فَإِنَّمَا عَلَيۡكَ ٱلۡبَلَٰغُ وَعَلَيۡنَا ٱلۡحِسَابُ ﴾[الرعد/٤٠]، والثاني: على الحال، أي وأرسلناك غير سائل عن أصحاب الجحيم[4].

---

(1) التيسير، أبو عمرو الداني:65.

(2) صحيح مسلم:79/3.

(3) حجة القراءات، المنسوب لابن خالويه:87، حجة القراءات، ابن زنجلة:112.

(4) حجة القراءات، ابن زنجلة:111.

قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴾[البقرة/١٥٨].

قرأ حمزة والكسائي: " ومن يطَّوَّعْ " بالياء وجزم العين، وقرأ الباقون: " تطوَّع "بالتاء وفتح العين[1].

وحجتهما أن حروف الجزاء وضعت لما يستقبل من الأزمنة في سنن العربية، وأن الماضي إذا تكلم به بعد أحرف الجزاء فإن المراد منه الاستقبال، نحو قول القائل: من أكرمني أكرمته، أي من يكرمني أكرمه، ويقوي قراءتهما قراءة ابن مسعود ﷺ: (ومن يتطوع)، على محض الاستقبال، فأدغمت التاء في الطاء في قراءتهما لقرب مخرجها منها، والحجة لمن قرأ: " ومن تطوَّع " على لفظ المضي ومعناه الاستقبال، لأن الكلام شرط وجزاء، فلفظ الماضي فيه يؤول إلى معنى الاستقبال، كما قال عز وجل: ﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴾[هود/١٥]، وأخرى أن الماضي أخف من المستقبل، ولا إدغام فيه[2].

---

(1) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: 16، حجة القراءات، المنسوب لابن خالويه: 90، حجة القراءات، ابن زنجلة: 118.

(2) حجة القراءات، ابن زنجلة: 118.

قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم﴾[البقرة/٢٤٠].

قرأ أبو عمرو وابن عامر وحمزة وحفص: " وصيةً " بالنصب، وقرأ الباقون: " وصيةٌ " بالرفع[1].

والحجة لمن نصب أنها مصدر، والتقدير: فليوصوا وصيةً لأزواجهم، وحجة مَن رفع أنَّ في قراءة أُبَي بن كعب ﷺ: (الوصيةُ لأزواجهم).

قال نحويو البصرة: يجوز أن ترتفع من وجهين:

أحدهما: أن تجعل الوصية مبتدأ والظرف خبرا، كما تقول: سلام عليكم، والآخر: أن تضمن له خبرا، المعنى: فعليهم وصية لأزواجهم[2].

ثالثا: قراءات ترتبت عليها وجوه إعرابية، ومن قواعدها:

قاعدة: رفع ما بعد ضمير الفصل، ومن أمثلتها:

قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالُواْ ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ ٱلْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ أَوِ ٱئْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾[الأنفال/٣٢].

قرأ المطوعي عن الأعمش: " الحقُّ " [1] بالرفع، وقراءة الجماعة: ﴿ ٱلْحَقَّ ﴾ بالنصب.

---

(1) التيسير، أبو عمرو الداني:69، حجة القراءات، ابن زنجلة: 138.

(2) حجة القراءات، ابن زنجلة:138.

ووجه الرفع في قراءة المطوعي: (الحقُّ) على أنه خبر لضمير الفصل (هو) الواقع مبتدأ، والجملة خبر كان[2].

قوله تعالى: ﴿ وَمَا ظَلَمْنَـٰهُمْ وَلَـٰكِن كَانُواْ هُمُ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴾[الزخرف/76].

قرأ ابن مسعود ﷺ: " الظالمون "[3]، وقراءة الجماعة: ﴿ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴾.

قال أبو حيان: " قرأ الجمهور: (الظالمين)، على أنَّ (هم) ضمير فصل، وقرأ عبد الله ﷺ: (الظالمون)، بالرفع، على أنهم – أي الظالمون – خبر (هم)، و(هم) مبتدأ، وذكر أبو عمر الجرمي: أنَّ لغة تميم جعل ما هو فصل عند غيرهم مبتدأ، ويرفعون ما بعده على الخبر "[4].

قوله تعالى: ﴿ وَمَا تُقَدِّمُواْ لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ ٱللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا ﴾[المزمل/20].

قرأ أبو السمال وابن السميفع: " خيرٌ "[5] بالرفع، وقراءة الجماعة: ﴿ خَيْرًا ﴾.

---

(1) معاني القرآن، الفراء: 1/409، مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: 54، إملاء ما من به الرحمن، العكبري:302، إتحاف فضلاء البشر، الدمياطي:297، القراءات الشاذة، القاضي:50.

(2) القراءات الشاذة، القاضي:50.

(3) معاني القرآن، الفراء: 3/37، الكتاب، سيبويه: 2/393، الجمل، الزجاجي: 153، إعراب القرآن، النحاس:3/102، البحر المحيط، أبو حيان:8/27.

(4) البحر المحيط:8/27.

(5) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: 164، الكشاف، الزمخشري: 4/631، المحرر الوجيز، ابن عطية:5/391، التفسير الكبير، الفخر الرازي: 30/188، البحر المحيط، أبو حيان: 8/367، الدر المصون، السمين:6/410، فتح القدير، الشوكاني:5/328، روح المعاني، الألوسي:29/114.

ووجه قراءة النصب أنها مفعول ثانٍ لـ(تَجِد)، فالموجود إذا كان بمعنى الرؤية فإنه يتعدى إلى مفعولين، وتكون (هو) بدلاً أو تأكيداً، أما قراءة الرفع (خيرٌ) فإنَّه خبر لـ(هو) المبتدأ، وجملة (هو خيرٌ) في محل نصبٍ مفعول ثانٍ لـ (تجد)، وقيل: هي لغة لتميم يرفعون ما بعد ضمير الفصل[1]، قال الشاعر[2]:

تحِن إلى ليلى وأنتَ تركتها وكنتَ عليْها بالملا أنت أقدرُ

قاعدة: حذف المبتدأ لدلالة المقام عليه، ومن أمثلتها:

قوله تعالى: ﴿ بَلَىٰ قَـٰدِرِينَ عَلَىٰٓ أَن نُّسَوِّيَ بَنَانَهُۥ ﴾[القيامة/4].

قرأ ابن أبي عبلة وابن السميفع: " بلى قادرون "[3] بالواو، وقراءة الجماعة:﴿ قَـٰدِرِينَ ﴾.

والقراءة بالواو على تقدير مبتدأ محذوف، فيكون " قادرون " خبر، والتقدير: بلى نحن قادرون[4]، وقراءة الجماعة: " قادرين " حال.

---

(1) فتح القدير، الشوكاني:328/5، روح المعاني، الألوسي:114/29.

(2) البيت لقيس بن ذريح. الكتاب، سيبويه: 393/2، الجمل في النحو، الزجاجي:143، البحر المحيط، أبو حيان:367/8، همع الهوامع، السيوطي:241/1، لسان العرب، ابن منظور:96/6.

(3) المحرر الوجيز، ابن عطية:42/5، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي:61/19، البحر المحيط، أبو حيان: 376/8، الدر المصون، السمين: 426/6، اللباب، ابن عادل:546/19، فتح القدير، الشوكاني:445/5، روح المعاني، الألوسي:137/29.

(4) معاني القرآن، الفراء:208/3.

قوله تعالى: ﴿ وَقَالُواْ كُونُواْ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ تَهْتَدُواْۗ قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِـۧمَ حَنِيفًاۖ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾[البقرة/١٣٥].

قرأ الأعرج: " بل ملَّةُ "[1] بالرفع، وقراءة الجماعة: ﴿ بَلْ مِلَّةَ ﴾ بالنصب.

قال الشوكاني موجها القراءتين: " ونصب (ملةَ) بفعل مقدَّر: أي نتبع ملةَ، والتقدير: نكون ملةَ إبراهيم، أي أهل ملته، وقيل: بل نهتدي بملة إبراهيم، فلما حذف حرف الجر صار منصوبا، وقرأ الأعرج وابن أبي عبلة (ملةُ) بالرفع، أي بل الهدى ملةُ إبراهيم "[2].

قوله تعالى: ﴿ مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَۗ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا ﴾[الأحزاب/٤٠].

قرا ابن أبي عبلة: " ولكن رسولُ " [3] بالرفع، وقراءة الجماعة: ﴿ وَلَٰكِن رَّسُولَ ﴾ بالنصب.

وقراءة ابن أبي عبلة بالرفع في (رسول) على حذف المبتدأ والتقدير: ولكن هو رسولُ الله، وقراءة الجماعة بنصب (رسولَ) على أنه خبر لكن[4].

---

(1) معاني القرآن، الفراء:83/1، مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه:17، فتح القدير، الشوكاني:146/1

(2) فتح القدير، الشوكاني:146/1.

(3) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه:120، فتح القدير، الشوكاني:285/4.

(4) فتح القدير، الشوكاني:285/4.

قاعدة: حذف الفعل والمفعول، ومن أمثلتها:

قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَمَاتُواْ وَهُمۡ كُفَّارٌ أُوْلَٰٓئِكَ عَلَيۡهِمۡ لَعۡنَةُ ٱللَّهِ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجۡمَعِينَ﴾[البقرة/١٦١].

قرأ الحسن البصري: " أولئك عليهم لعنةُ الله والملائكةُ والناسُ أجمعون " [1]، وقراءة الجماعة: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ عَلَيۡهِمۡ لَعۡنَةُ ٱللَّهِ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجۡمَعِينَ﴾.

وفي قراءة الحسن ثلاثة أوجه؛ الأول: أن (الملائكةُ) مرفوع بإضمار فعل محذوف مدلول عليه بالسياق، تقديره: وتلعنهم الملائكةُ، و(الناسُ): عطف عليه، و(أجمعون): تأكيد للناس.

والثاني: أنه مبتدأ، و(الناسُ): عطف عليه، و(أجمعون): توكيد للناس، والخبر محذوف مفهوم من المقام، تقديره: يلعنونهم، والثالث: أن (الملائكةُ) معطوف على محل لفظ الجلالة، فمحله رفع على الفاعلية للمصدر، وهو لعنة، و(الناسُ): عطف أيضا على محل لفظ الجلالة، و(أجمعون): توكيد[2].

---

(1) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: 18، المحتسب، ابن جني: 203/1، 204، إملاء ما من به الرحمن، العكبري: 78، التبيان، الطوسي: 50/2، إتحاف فضلاء البشر، الدمياطي: 196، القراءات الشاذة، القاضي:34.

(2) القراءات الشاذة، القاضي:34.

قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ ﴾[الفتح/١٠].

قرأ تَمَّام بن عبد الله بن عباس: " إِنَّمَا يُبَايِعونَ لِلَّهِ " [1] بحذف الألف، وقراءة الجماعة: ﴿ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ ﴾ بالألف.

ووجه قراءة الجماعة: ﴿ ٱللَّهَ ﴾، أن لفظ الجلال منصوب على التعظيم.

وأما القراءة الشاذة فوجَّهها ابن جني بأنها: " على حذف المفعول الأول؛ لدلالة ما قبله عليه، فكأنه قال: إنَّ الذين يبايعونك إنَّما يبايعون لله، فحذفَ المفعول الثاني؛ لقربه من الأول، وأنَّه أيضا بلفظه وعلى وضعه. وهذا المعنى راجع إلى معنى القراءة العامة: ﴿ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ ﴾أي: إنَّما يفعلون ذلك لله، إلا أنَّها أفخم معنى من قوله: (لله)، أي: إنَّما المعاملة في ذلك معه، فهو أعلى لها وأرجح "[2].

قوله تعالى: ﴿ ٱلنَّارِ ذَاتِ ٱلْوَقُودِ ﴾[البروج/5].

(1) المحتسب، ابن جني:324.

(2) المحتسب:324/2، 325.

قرأ أبو السمال، وعيسى بن عمر، و ابن السميفع: " النَّارُ ذاتُ"[1] بالرفع فيهما، وقراءة الجماعة: ﴿ ٱلنَّارِ ذَاتِ﴾ بالكسر فيهما.

وقراءة الجماعة ﴿ ٱلنَّارِ ذَاتِ﴾ بالكسر بدل من الأُخْدُودِ ، والتقدير: قُتِلَ أصحابُ الأخدودِ ذي النار؛ لأن الأخدود هو الشق في الأرض [2]، وأما قراءة القراءة الشاذة فالتقدير: أحرقتهم النارُ ذاتُ الوقود[3].

المستوى الدلالي:

علم الدلالة هو العلم الذي يبحث في معاني الألفاظ، وأنواعها، وأصولها، والصلة بين اللفظ والمعنى، والتطور الدلالي، ومظاهره وأسبابه ، والقوانين التي يخضع لها[4].

ولقد كان المعني هو الغاية من الدراسات اللغوية بمختلف مستوياتها، وإذا كان علم الدلالة فرعا من فروع الدراسات اللغوية في السابق فقد أصبح اليوم علما مستقلا بذاته.

---

(1) المحرر الوجيز، ابن عطية: 462/5، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: 189/19، البحر المحيط، أبو حيان:444/8، الدر المصون، السمين: 503/6، اللباب، ابن عادل: 251/20، فتح القدير، الشوكاني:549/5.

(2) إملاء ما من به الرحمن، العكبري:580.

(3) معاني القرآن، الفراء:253/3، إعراب القرآن، النحاس:582/1، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي:189/19.

(4) علم اللغة وفقه اللغة تحديد وتوضيح، عبد العزيز مطر:45.

وفي القراءات الشاذة ما يشير إلى فروق لهجية على المستوى الدلالي، ومن أمثلتها:

قوله تعالى: ﴿ إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ ﴾[الأنبياء/98].

في هذه الآية قراءتان شاذتان:

الأولى: قراءة ابن محيصن وابن أبي عبلة وابن السميفع: " حَصْبُ "[1] بسكون الصاد، **والثانية**: قراءة ابن عباس رضي الله عنهما، وابن السميفع: " حَضْبُ "[2] بالضاد الساكنة، وقراءة الجماعة: ﴿ حَصَبُ جَهَنَّمَ ﴾، بفتح الصاد.

قال الدمياطي: " (حَصْبُ جَهَنَّمَ) بسكون الصاد، مصدر بمعنى المفعول، أي: المحصوب، أو على المبالغة، والجمهور (حَصَبُ) على فتحها، وهو ما يُحْصَبُ به، أي يرمى في النار، فلا يقال له حَصَب إلا وهو في النار "[3]، وقيل: الحَصَب في لغة أهل اليمن الحَطَب، وقال عكرمة: إنها بلغة أهل الحبشة، وقال الضحاك: يعني يرمون بهم في النار كما يرمى بالحصب، وأصل الحَصَب المرمي؛ قال تعالى: ﴿ إِنَّآ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ حَاصِبًا ﴾[القمر/ 34]، أي: ريحا ترميهم بحجارة [4]، وأما

---

(1) المحتسب، ابن جني :٢/١١٧، المحرر الوجيز، ابن عطية :٤/١٧، زاد المسير، ابن الجوزي :٥/٣٦، التفسير الكبير، الفخر الرازي:٢٣/٢٢٤، البحر المحيط، أبو حيان:٦/٣٢٥.

(2) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه:٩٥، التفسير الكبير، الفخر الرازي:٢٢/٢٢٤، البحر المحيط، أبو حيان:٦/٣٢٥.

(3) إتحاف فضلاء البشر:٣٦٤.

(4) معالم التنزيل، البغوي:٣/٢٦٧.

القراءة الشاذة، فقال ابن جني: " فأما (الحَصْب) ساكنا بالصاد والضاد فالطرح، فقراءة من قرأ: (حَضْب جَنَهَّم)، و(حَصْب جَهَنَّم) بإسكان الثاني منهما، إنما هو على إيقاع المصدر موقع اسم المفعول كالخَلْق في معنى المخلوق "[1].

قوله تعالى: ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ﴾[الزمر/٣٠].

قرأ الحسن وابن محيصن: " مائِت "، و " مائِتون "[2] بالهمزة المكسورة فيهما، بعد الألف، وقراءة الجماعة: ﴿ مَيِّتٌ ﴾، و﴿ مَّيِّتُونَ ﴾ بفتح الميم فيهما، وتشديد الياء بالكسر بدون ألف.

والقراءة الشاذة راجعة إلى استعمال العرب، فيقولون لمن لم يمت : هو مائت وميِّت عن قريب، فـ(مائت) اسم فاعل دال على الحدوث مفيد بواسطة القرينة حدوث الموت لهم في المستقبل، ولا تقول العرب لمن قد مات: مائِت، إنما تقول: ميِّت. قال القرطبي: " وهي قراءة حسنة "[3]، وقال الزمخشري: " الفرق بين الميِّت والمائِت أن الميِّت صفة لازمة كالسيِّد، وأما (المائت) فصفة حادثة، تقول: زيد مائت غداً، كما تقول: سائد غدا، أي: سيموت وسيسود "[4]. وقال ابن المنيِّر: " فاستعمال (ميِّت)

---

(1) المحتسب:111/2.

(2) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: 131، المحرر الوجيز، ابن عطية: 530/4، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي:165/15، البحر المحيط، أبو حيان :408/7، الدر المصون، السمين: 15/6، اللباب، ابن عادل:512/16، فتح القدير، الشوكاني:607/4، روح المعاني، الألوسي:263/23.

(3) الجامع لأحكام القرآن:165/15.

(4) الكشاف:122/4.

في قراءة الياء، مجاز لأن الخطاب مع الأحياء، واستعمال (مائِت) حقيقة إذ لا يعطى اسم الفاعل وجود الفعل حال الخطاب، ونظيره قوله تعالى: ﴿ ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَٱلَّتِى لَمْ تَمُتْ فِى مَنَامِهَا ۖ فَيُمْسِكُ ٱلَّتِى قَضَىٰ عَلَيْهَا ٱلْمَوْتَ وَيُرْسِلُ ٱلْأُخْرَىٰٓ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى ۚ ﴾[الزمر/42] يعني توفي الموت، وقوله: ﴿ وَٱلَّتِى لَمْ تَمُتْ فِى مَنَامِهَا ۖ ﴾ أي يتوفاها حين المنام تشبيها للنوم بالموت، كقوله تعالى: ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى يَتَوَفَّىٰكُم بِٱلَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِٱلنَّهَارِ ﴾[الأنعام/60] فيمسك الأنفس التي قضى عليها الموت الحقيقي، أي لا يردها في وقتها حية، وقوله: ﴿ وَيُرْسِلُ ٱلْأُخْرَىٰٓ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى ۚ ﴾ أي الملائمة إلى الأجل الذي سماه، أي قدره لموتها الحقيقي "[1].

قوله تعالى: ﴿ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ ﴾[الواقعة/82].

قرأ علي ﷺ: " وتجعلون شكركم "[2]، وقراءة الجماعة: ﴿ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ ﴾.

---

(1) الانتصاف، مطبوع بحاشية الكشاف:122/4.

(2) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه :152، جامع البيان، الطبري: 371/22، المحتسب، ابن جني:360/2، تفسير القرآن، أبو المظفر السمعاني:360/5، البحر المحيط، أبو حيان:214/8.

ومعنى قراءة الجماعة عند أبي حيان: " وتجعلون شكر ما رزقكم الله من إنزال القرآن عليكم تكذيبكم به، أي: أنكم تضعون مكان الشكر التكذيب، ومن هذا المعنى قول الراجز:

مكان شُكر القومِ عند المِنَن كَيّ الصَّحيحَاتِ وفَقْء الأعيُن

وقال عن القراءة الشاذة: وهي على التفسير، ومن لغة أزد شنوءة: ما رزق فلان فلانا بمعنى: ما شكره "[1].

وقال السمعاني: " ومعناها هو معنى القراءة المعروفة "[2].

وعليه تكون هذه القراءة بالمرادف على هذه اللغة.

قوله تعالى: ﴿ وَجَآءَ فِرْعَوْنُ وَمَن قَبْلَهُۥ وَٱلْمُؤْتَفِكَٰتُ بِٱلْخَاطِئَةِ ﴾[الحاقة/٩].

قرأ أبو موسى ﷺ: " ومَن تلقاءه "[3]، وقرأ أيضا: " وَمَن مَعَه "[4]، وقرأ أبو عمرو والكسائي: " وَمَنْ قِبَلَه " بكسر القاف، وفتح الباء و اللاّم، أي: وجاء فرعون وأصحابه، وقرأ الباقون: " وَمَنْ قَبْلَه " بفتح القاف، وسكون الباء، وفتح اللام، أي ومَن تقدمه من الأمم الماضية[5].

---

(1) البحر المحيط:214/8.

(2) تفسير القرآن:360/5.

(3) اللباب، ابن عادل:319/19.

(4) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه :161، الكشاف، الزمخشري :588/4، المحرر الوجيز، ابن عطية:358/5، الدر المصون، السمين:362/6.

(5) حجة القراءات، ابن خالويه:351، حجة القراءات، ابن زنجلة:718، شرح الهداية، المهدوي:537/2.

وقد أيد ابن عادل الدمشقي بالقراءة الأولى لأبي موسى قراءةَ أبي عمرو والكسائي، فقال: " قرأ أبو عمرو والكسائي: (قِبَله) بكسر القاف، وفتح الباء، أي ومن هو في جهته، ويؤيده قراءة أبي موسى (ومَن تلقاءه)، ورجَّح أبو عبيدة وأبو حاتم بالقراءة الثانية لأبي موسى قراءةَ الجمهور، ومعناها: وجاء فرعون ومَن تقدمه "[1].

(1) اللباب: ٩/ ٣٣٠.

الخاتمة

في خاتمة هذا البحث يمكنني القول إن دراسة هذا الموضوع ليست لها من الفوائد ما ذكرتها في صلب هذا البحث فحسب، وإنما لها فوائد أخرى ترتبط بالباحث من ناحية، وبالبحث العلمي من ناحية أخرى.

فأما فائدتها للباحث فإنها تسهم في صقل شخصيته، وتوسيع مداركه ومعارفه، وآفاق نظره، وتعمق صلته بهذا الدين، وتجعله مدركا لأبعاد شريعته القائمة على اليسر، ورفع الحرج عن المكلفين.

وأما فائدتها للبحث العلمي فإنها تعطيه أبعادا علمية، وتمنحه آفاقا رحبة تستجلب الكثير من البحوث التي تغني البحث العلمي وتثريه وتسهم في استمرار وتيرته.

وأما النتائج التي خرج بها هذا البحث فتتمثل في الآتي:

(1) القراءات الشاذة تشمل كل قراءة فقدت أحد أركان القبول.

(2) جواز الاستدلال بالقراءة الشاذة في إثبات الحكم الشرعي وقضايا العقيدة، لكن ليس ابتداء، وإنما تكون رديفا للأدلة الأخرى.

(3) مرَّت القراءات الشاذة بمراحل بدأت بعصر الخلفاء الراشدين، وتمايزت عن القراءات المتواترة في عصر القراء السبعة، واستقرت في عصر التأليف القراءات العشر الذي كانت خاتمته على يد ابن الجزري.

(4) اهتم المفسرون والفقهاء بالقراءات الشاذة، وكان لها عندهم شأن كبير في بيان المعنى والحكم؛ من تعميمٍ، وتخصيصٍ، وتقييدٍ وإطلاقٍ، وبيان إجمالٍ، وإزالة إشكالٍ.

(5) سارت القراءة الشاذة على السواء مع القراءة المتواترة في تأسيس قواعد اللغة، وتأكيدها، وتنويع الوجوه الإعرابية، واحتضان لهجات العرب.

واللهَ أسأل أن يتقبل مني هذا العمل، وأن يتجاوز عني ما وقعت فيه من خطأ أوزلل.

المـراجـع

1) الإبانة عن معاني القراءات، مكي بن أبي طالب القيسي، ت437هـ، تحقيق: عبد الفتاح إسماعيل شلبي، دار نهضة مصر، القاهرة، ط1، 1968م.

2) إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر ، أحمد بن محمد البناء الدمياطي، ت1117هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1998م.

3) الإتقان في علوم القرآن، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، ت911هـ، تحقيق: محمد أبو الفضل، المكتبة العصرية، بيروت، 1997م.

4) أثر الاختلاف في القواعد الأصولية في اختلاف الفقهاء ، مصطفى سعيد الخن، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط6، 1996 م.

5) أثر اللغة في اختلاف المجتهدين ، عبد السلام عبد الوهاب طويلة، دار السلام، القاهرة، ط2، 2000م.

6) الإجماع، أبو بكر بن محمد بن المنذر، ت 318هـ، تحقيق: صغير أحمد، دار طيبة، الرياض، ط1، 1402هـ.

7) أحكام القرآن الصغرى ، أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي، ت543هـ، تحقيق: محمد الزيزي، بالاشتراك، منشورات الإيسيسكو.

8) أحكام القرآن، أبو بكر أحمد بن علي الجصاص الرازي، ت 370هـ، دار الفكر، بيروت – لبنان، 1993 م.

9) أحكام القرآن الكبرى، أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي، ت543هـ، تحقيق: محمد علي البجاوي، دار الجيل، 1987م.

10) 1الإحكام في أصول الأحكام ، علي بن سيف الدين الآمدي، ت631هـ، مراجعة: عبد الرزاق عفيفي، ، ط1، 1387هـ.

11) إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم ، أبو السعود العمادي، ت951هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

12) أصول السرخسي ، شمس الأئمة السرخسي، ت490هـ، تحقيق: أبي الوفاء الأفغاني، دار المعرفة، بيروت، 1973م.

13) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ، محمد الأمين الشنقيطي، ت1393هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 1996 م.

14) إعراب القرآن، أبو جعفر أحمد بن محمد النحاس، ت338هـ، تحقيق: زهير زاهد، عالم الكتب، بيروت، ط3، 1988م.

15) إعراب القراءات السبع ، الحسين بن أحمد بن خالويه ، ت 370هـ، تحقيق/عبد الرحمن العثيمين، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط1، 1992 م.

16) إملاء ما من به الرحمن ، أبو البقاء عبد الله بن الحسين العكبري، ت616هـ، دار الفكر، بيروت، ط1، 1986 م.

17) الاقتراح في أصول النحو ، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، ت911هـ، بيروت،1988م

18) الانتصاف فيما تضمنه الكشاف من الاعتزال ، ناصر الدين أحمد بن المنير السكندري، ت683هـ، مطبوع بهامش الكشاف.

19) البحر المحيط في أصول الفقه ، بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، ت794هـ، وزارة الأوقاف، الكويت، ط2، 1992 م.

20) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، علاء الدين أبو بكر مسعود الكاساني، ت587هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 1989 م.

21) بداية المجتهد ونهاية المقتصد ،، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، ت595هـ، منشورات المكتب الثقافي السعودي بالرباط – المغرب.

22) البرهان في أصول الفقه ، أبو المعالي عبد الملك الجويني، ت478هـ، تحقيق: عبد العظيم الديب، توزيع دار الأنصار، القاهرة، ط2، 1980م.

23) البرهان في علوم القرآن ، بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، ت794هـ، تحقيق: محمد أبو الفضل، دار الفكر، بيرو ت، ط1، 1985م.

24) البلبل في أصول الفقه ، نجم الدين سليمان بن عبد القوي الطوفي، ت716هـ، تحقيق: أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت – ط1، 2003 م.

25) تاج العروس من جواهر القاموس ، محمد المرتضى الزبيدي، ت1205هـ، طبعة الكويت.

26) تاريخ القرآن، عبد الصبور شاهين، دار الاعتصام، القاهرة، 1998م.

27) التبيان في تفسير القرآن ، أبو جعفر الطوسي، تحقيق: أحمد العاملى، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

28) تفسير البحر المحيط ، أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي، ت745هـ، تحقيق: عادل عبد الموجود ، بالاشتراك، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1993م.

29) تفسير القرآن، أبو المظفر منصور بن عبد الجبار السمعاني، ت 489هـ، تحقيق: أبي تميم ياسر بن إبراهيم، وأبي العلاء غنيم بن عباس، دار الوطن، الرياض، ط1، 1997م.

30) تفسير القرآن العظيم ، ابن كثير الدمشقي، ت 774هـ، مكتبة دار الفيحاء، دمشق، ط1، 1994م.(وطبعة دار المعرفة).

31) التفسير الكبير (مفاتيح الغيب) ، فخر الدين محمد بن عمر الرازي، ت606هـ، دار الكتب العلمية، طهران، ط2.

32) تفسير عبد الرزاق، عبد الرزاق بن همام الصنعاني، ت211هـ، تحقيق: مصطفى مسلم، مكتبة الرشد، الرياض، ط1، 1989م.

33) التوجيه البلاغي للقراءات القرآنية، أحمد سعد محمد، مكتبة الآداب، القاهرة، ط2، 200 م.

34) تيسير البيان، محمد بن علي الموزعي، تحقيق: محمد أحمد المقري، رابطة العالم الإسلامي.
35) التيسير في القراءات السبع ، أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني، ت444هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1996م.
36) تيسير مصطلح الحديث، محمود الطحان، ط7، 1985 م.
37) الثمرات اليانعة والأحكام الواضحة القاطعة ، يوسف بن أحمد بن عثمان الثلائي، منشورات وزارة العدل ، الجمهورية اليمنية، صنعاء، 2000م.
38) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، ت310هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 1997م.
39) جامع الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي، ت 279هـ، بشرح محمد بن عبد الله بن العربي، ت543هـ، مطبعة الصاوي، القاهرة، 1934م.
40) الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن فرْح القرطبي، ت671هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط5، 1996م.
41) جمال القراء وكمال الإقراء ، علم الدين علي بن الحسن السخاوي، ت630هـ، تحقيق: عبد الكريم الزبيدي، دار البلاغة، بيروت، 1988م.
42) الجمل في النحو، أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق الزجاجي، تحقيق: على الحمد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط5، 1996م.

43) حجة القراءات، أبو زرعة عبد الرحمن بن زنجلة، تحقيق: سعيد الأفغاني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 7، 1997م.

44) الحجة في القراءات السبع ، منسوب إلى ا لحسين بن أحمد خالويه، ت370هـ، تحقيق: عبد العال مكرم، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط6، 1996م.

45) الخصائص، أبو الفتح عثمان بن جني، ت 392هـ، تحقيق: محمد علي النجار، دار الكتب المصرية، القاهرة، 1371هـ.

46) الدر المصون في علوم الكتاب المكنون ، يوسف بن محمد ا لسمين الحلبي، تحقيق: محمد علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1994م.

47) الدر المنثور في التفسير بالمأثور ، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، ت911هـ، دار الفكر، بيروت، ط2، 1403هـ.

48) دراسات في علوم القرآن ، محمد بكر إسماعيل ، القاهرة، دار المنارة، ط2، 1999 م.

49) ديوان الحطيئة، بشرح ابن السكيت، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1، 1995م

50) روائع البيان تفسير آيات الأحكام، محمد علي الصابوني.

51) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ، محمود شكري الألوسي، ت1270هـ، دار إحياء التراث، بيروت، ط4،1985م.

52) روضة الناظر وجنة المناظر ، عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، ت620هـ، تحقيق: عبد الكريم النملة، دار العاصمة، الرياض، ط 6، 1998م.

53) زاد المسير في علم التفسير ، عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، ت597هـ، المكتب الإسلامي، بيروت، ط4، 1987م.

54) شرح النووي على صحيح مسلم، المطبعة المصرية – القاهرة.

55) شرح الهداية، أبو العباس أحمد بن عمار المهدوي، تحقيق: حازم سعيد حيدر، مكتبة الرشد، الرياض، ط1، 1995 م.

56) صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، ت 256هـ، مؤسسة المختار، القاهرة، 2004 م.

57) صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري، ت261هـ، دار الحرمين، القاهرة، ط1.

58) طِلبة الطَّلَبة في الاصطلاحات الفقهية، نجم الدين بن حفص النسفي، ت537هـ، تحقيق: خليل الميس، دار القلم، بيروت، ط1، 1986 م.

59) طيبة النشر في القراءات العشر ، محمد بن محمد بن الجزري، ت833هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 2000م.

60) علم القراءات في اليمن، عبد الله المنصوري، منشورات جامعة صنعاء، ط1، 2004م

61) علم القراءات، نبيل بن محمد آل إسماعيل، طبع بالسعودية ، 2000 م.

62) علم اللغة وفقه اللغة تحديد وتوضيح ، عبد العزيز مطر، دار قطري بن الفجاءة، قطر، 1985م.

63) عوامل المرونة والسعة في الشريعة الإسلامية، يوسف القرضاوي، دار الصحوة، القاهرة 1985 م.

64) غاية النهاية في طبقات القراء، محمد بن محمد بن الجزري، ت833هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، 1980م.

65) غاية الوصول شرح لب الأصول ، زكريا الأنصاري، ت926هـ، مطبعة عيسى الحلبي.

66) غيث النفع في القراءات السبع ، علي النوري الصفاقسي، ت 1117هـ، بهامش سراج القارئ، لابن القاصح البغدادي، دار الفكر، بيروت، 1401هـ.

67) فتح البار ي بشرح صحيح البخاري ، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ت852هـ، طبع المكتبة السلفية، 1407هـ.

68) فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير ، محمد بن علي الشوكاني، ت1250هـ، دار الوفاء، المنصورة، ط2، 1997م، وطبعة دار الفكر.

69) الفصول اللؤلؤية في أصول فقه العترة النبوية، محمد بن عبد الله الهادي، تحقيق: عبد المجيد الديباني، طبعة طرابلس – ليبيا.

70) فضائل القرآن، أبو عبيد القاسم بن سلام ، ت224هـ، تحقيق: وهبي سليمان، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1991م.

71) فضائل القرآن، إسماعيل بن كثير الدمشقي، 774هـ، دار الأندلس، بيروت، ط3، 1978م.

72) فقه اللغة في الكتب العربية، عبده الراجحي، دار الكتاب العربي.

73) الفهرست، محمد بن إسحاق بن النديم، ت385هـ، تحقيق: رضا تجدد، طهران، ط1988،2م

74) في اللهجات العربية، إبراهيم أنيس، مكتبة الأنجلو، القاهرة.

75) في ظلال القرآن، سيد قطب، دار الشروق، بيروت، ط 12، 1406 هـ.

76) القاموس المحيط، مجد الدين الفيروزآبادي، ت817هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت،ط1، 1997م.

77) القراءات الشاذة عند الأصوليين ، علي الضويحي، مجلة البحوث الإسلامية، السعودية، العدد: 49.

78) القراءات الشاذة وتوجيهها من لغة العرب ، عبد الفتاح عبد الغني القاضي، ت 1403هـ، دار الكتاب العربي، بيروت، ط 1، 1981 م، ملحق بكتاب: البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة.

79) القراءات في بلاد الشام ، حسين عطوان، دار الجيل، بيروت، ط1، 1982م.

80) قراءات القراء المعروفين برواية الرواة المشهورين، أحمد بن عمر الأندرابي، تحقيق: أحمد نصيف الجنابي، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1986م.

81) القراءات وأثرها في التفسير والأحكام ، محمد بازمول، دار الهجرة، الرياض، ط1، 1996م.

82) القواعد والفوائد الأصولية ، علي بن عباس بن اللحام، ت 803هـ، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1983م.

83) الكامل في القراءات الخمسين ، علي بن جبارة الهذلي، ت465هـ. مخطوط.

84) كتاب الأم ، محمد بن إدريس الشافعي، ت 204هـ، دار الفكر، بيروت، 1982م

85) كتاب السبعة، أبو بكر أحمد بن مجاهد البغدادي، ت334هـ، تحقيق: شوقي ضيف، دار المعارف، القاهرة، ط 2، 1982م.

86) كتاب المصاحف، أبو بكر بن أبي داود، ت316هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1985م.

87) الكتاب الموضَح في وجوه القراءات وعللها ، نصر بن علي بن أبي مريم الشيرازي، تحقيق: عمر الكبيسي، الجماعة الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم، جدة، ط1، 1993 م.

88) الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل ، محمود بن عمر الزمخشري، ت 538هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1985م.

89) الكشف عن معاني القراءات السبع وحججها وعللها، مكي بن أبي طالب القيسي ، ت 437هـ، تحقيق: محيي الدين رمضان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط5، 1997م.

90) اللباب في علوم الكتاب، عمر بن علي الدمشقي، ت880هـ، تحقيق: عادل عبد الموجود، بالاشتراك، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1998م.

91) لسان العرب، جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور، ت711هـ، دار صادر، بيروت، ط1، 1997م.

92) اللغة العربية وخصائصها وتطورها، التهامي الراجي الهاشمي، مجلة كلية الشريعة – جامعة القرويين، عدد (23) 1999م.

93) اللهجات العربية في القراءات القرآنية ، عبده الراجحي، دار المعارف بمصر.

94) مبادئ اللسانيات ، أحمد قدور، دار الفكر المعاصر، بيروت، ط 1، 1996م.

95) مجمع البيان في تفسير القرآن ، الفضل بن الحسن الطبرسي، منشورات دار ومكتبة الحياة، بيروت، 1957م.

96) المجموع شرح المهذب، يحيى بن شرف النووي، ت676هـ، دار الطباعة المنيرية، القاهرة.

97) المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها ، أبو الفتح عثمان بن جني، ت392هـ، تحقيق: محمد عطا، دار الكتب العلمية، بيروت.

98) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ، عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي، ت546هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1993م.

99) المحلى، أحمد بن علي بن حزم، إدارة الطباعة المنيرية، القاهرة – مصر، ط1، 1348هـ.

100) مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر الرازي، مؤسسة الرسالة ، بيروت، 1996م

101) مختصر في شواذ القرآن، الحسين بن أحمد بن خالويه، ت370هـ، عالم الكتب، بيروت.

102) المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز ، عبد الرحمن بن إسماعيل المقدسي، ت665هـ، بيروت، 1395م.

103) المستدرك على الصحيحين ، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، ت 405هـ، تحقيق: عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1990م.

104) المصنَّف، عبد الرزاق بن همام الصنعاني، ت 211هـ، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت.

105) معالم التنزيل، الحسين بن مسعود البغوي، ت 516هـ، تحقيق: خالد عبد الرحمن العك، بالاشتراك، دار المعرفة، بيروت، ط4، 1995م.

106) معاني القرآن، سعيد بن مسعدة الأخفش، ت215هـ، تحقيق: فائز فارس، الكويت، بيروت، ط2، 1981 م.

107) معاني القرآن، أبو جعفر أحمد بن محمد النحاس، ت338هـ، تحقيق: محمد علي الصابوني، منشورات مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى، ط 1، 1988م.

108) معاني القرآن، يحيى بن زياد الفراء، ت 207هـ، تحقيق: أحمد نجاتي، بالاشتراك، الهيئة المصرية للكتاب، القاهرة، 1955م.

109) المعتمد في أصول الفقه ، أبو الحسين محمد بن علي البصري، ت436هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1989م.

110) معجم الأدباء، ياقوت بن عبد الله الحموي، ت 626هـ، مطبوعات دار المأمون، القاهرة.

111) معجم المصطلحات العربية ، مجدي وهبة، بالاشتراك، مكتبة لبنان، بيروت، ط2، 1984م.

112) معرفة القراء الكبار ، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، ت748هـ، طبعة دار الكتب العلمية، بير وت، ط1، 1999م. وطبعة أخرى بتحقيق: محمد جاد المولى، دار الطباعة الحديثة.

113) المغني، عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، ت 620هـ، تحقيق: عبد الله التركي، بالاشتراك، دار عالم الكتب، الرياض، ط4، 1999م.

114) مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1988 م.

115) منجد المقرئين وعمدة التالين، محمد بن محمد بن محمد بن الجزري، ت833هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1999م.

116) المنخول، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي، ت505هـ، تحقيق: محمد حسن هيتو، مؤسسة الرسالة، بيروت.

117) النشر في القراءات العشر، محمد بن محمد بن الجزري، ت833هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.

118) همع الهوامع، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، ت911هـ، دار المعرفة، بيروت.